اهداء الحقير

معنى حديث الغدير . الي اخيه البارع البصير

(تاليف سيد الفقهاء و المجتهدين ملاذ الملة)

(و الدين حجة الاسلام و المسلمين)

(الحاج السيد مرتضى التبريزي)

(الخسرو شاهي)

(دامت بركاتة)

*

* *

مكتبة الروضة الحيدرية

كلمة المؤلف

رفيع الشكر لمن يمعن النظر في هذا المختصر من البدء الى الغاية فتتعاون احقاق الحق ان وافق مافيه نظره الكريم و الا فتتبادل بيننا الافكار حتى نقف على الحقيقة و نكون على بصيرة من امرديننا

طبع في المطبعة الحيدرية في النجف الاشرف

الحاج الشيخ محمد صادق الكتبي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله كما هو اهله و الصلوة على محمد واله و بعد فيقول المحتاج الى رحمة ربه الغني مرتضى بن احمد الحسيني غفرالله له ولوالديه واخوانه واسكنهم برحمته في جنانه لماقرب عيدالغدير في سنتي هذه وهي سنة اثنين وخمسين وثلثمائة بعد الالف من الهجرة النبوية وهواليوم الذي نصب فيه رسول الله (ص) امير المؤمنين (ع) للخلافة والامامة و بين فرض طاعته على جميع امته بقوله في الحديث المتواتر من طرق الفريقين من كنت مولاه فعلي مولاه وكنت قدسمعت من بعض ثقات علمائنا انه سمع شفاها من بعض علماء العامة وهو الشيخ محمد صديق ساكن (قرية حاميان) من قرى اذ وفقنا الله واياه للعمل والايمان الاشكال في دلالة لفظ المولى في الحديث على الا بالنفس وانه لفظ عربي لابد لنا معاشر العجم في فهم معناه من مراجعة كد اللغة ورايت ان هذا يشبه كلام منصف غير جحود مشتبه في امر دينه غ عنود فلايعذر القادر على ارشاده بوجه حسن عن ترك جوابه وجداله بالتي هي احسن اردت ان الاحظ معناه في كتبهم فلاحظت مصباح الفيومي فاذا هو ذكر له ستة معان ابن العم والعصبة والناصر والحليف والمعتق والعتيق ولم يذكر الاولى من معانيه اصلا فتعجبت وضقت بذلك ذرعا وقلت في نفسي كيف يترك اللغوي

ذكر المعنى اويتغافل عنه فبينا انا متفكر خطر ببالي قوله تعالى فاليوم لايؤخذ منكم فدية ولامن الذين كفروا مأواكم النار هي مولاكم و بئس المصير وقلت في نفسي لابد ان يكون المولى هيهنا بمعنى الاولى اذلاينا سب شيء من المعاني المذكورة في المصباح ولقوله تعالى ثم لنحن اعلم بالذين هم اولى بها صليا ضرورة انهم اذا كانوا اولى بها كانت هي ايضاً اولى بهم ثم راجعت تفسير الاية الشريفة في سورة الحديد في تفاسير اهل السنة كالبيضاوي والجلالين وغيرهما فاذا هو فيها كانهمت قالوا هي مولاكم يعني اولى بكم ثم راجعت تفسير الفخر الرازي فاذا فيه شيء عجيب ثم راجعت بعض كتب الامامية كتاسع البحار للعلامة المجلسي وكفاية الموحدين للسيد الطبرسي قدس سرهما فلم ار اشارة اليه والى دفعه فاردت ذلك مع تشتت البال وضيق المجال ابتغاء وجه ربي وسميت هذا المختصر (اهداء الخبير معنى حديث الغدير) الى اخيه الجليل الشيخ محمد صديق جعل الله التوفيق لنا وله خير رفيق انه بالاجابة جدير حقيق والتمس من كل من نظر فيه ان ينظر فيه من اوله الى اخره فانها اوراق يسيرة لاتستدعي اوقاتاً كثيرة كي يتبين له غرضي و مقصودي واني منصف او معاند فاني وايم الله ان اريد الا الاصلاح ما استطعت وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب

فنقول قال في التفسير الكبير في تفسير الاية الشريفة في لفظ المولى هيهنا اقوال (احدها) قال ابن عباس مولاكم اي مصيركم و تحقيقه ان المولى موضع الولى وهو القرب فالمعنى ان النار هي موضعكم الذي تقربون منه وتصلون اليه

(والثاني) قال الكلبي يعني اولى بكم وهو قول الزجاج والفراء وابي عبيده واعلم ان هذا الذي قالوه معنى وليس بتفسير اللفظ لانه لوكان مولى واولى بمعنى واحد في اللغة لصح استعمال كل واحد منهما مكان الاخر فكان يجب يصح ان يق هذا مولى من فلان كما يق هذا اولى من فلان ويصح ان يق هذا اولى فلان كما يق هذا مولى فلان ولما بطل ذلك علمنا ان الذي قالوه معنى وليس بتفسير وانما نبهنا على هذه الدقيقة لان الشريف المرتضى لما تمسك في امامة علي ع بقوله ص من كنت مولاه فعلي مولاه قال احد معاني مولى اولى واحتج في ذلك باقوال ائمة اللغه في تفسير هذه الايه الشريفة بان مولى معناه اولى واذا ثبت ان اللفظ محتمل له وجب حمله عليه لان ماعداه امابين الثبوت كه كونه ابن العم والناصر اوبين الانتفاع كالمعتق والمعتق فيكون على التقدير الاول عبثاً وعلى التقدير الثاني كذبا وامانحن فقد بينا بالدليل ان قول هؤلاء في هذا الموضع معني لاتفسير وح يسقط الاستدلال به انتهى كلامه بالفاظه اقول مراده من تفسير اللفظ ترجمته وبيان معناه بمقتضي هيئته ومبدء اشتقاقه وهو بزعمه اسم مكان من الولى فيكون معناه موضع الولى و يحتمل ان يكون مراده مطلق المعني الحقيقي وان لم يكن ترجمة بقرينة تمسكه في نفي كون المولى بمعنى الاولى بعد م الاطراد بقوله لانه لوكان مولى واولى بمعنى واحد الخ ضرورة وجود الاطراد في المعنى الحقيقي مطلقا وان لم يكن ترجمة اللفظ مثلا اذافرضنا ان لفظ المسجد الذي ترجمته مكان السجود اعني مايسجد عليه وضع بوضع على حده لآلة السجود اعني مايسجد به كالجبهة مثلا يطرد فيه

ايضاً كما يطرد في ترجمته و بقرينة قوله وح يسقط الاستدلال به ضرورة ان مجرد خروج المعنى عن ترجمة اللفظ لايسقط الاستدلال اذافرض انه ايضاً معنى حقيقي كالترجمة وضع اللفظ له بوضع عليحدة نعم يحتاج حمله عليه (ح) الى قرينة كما يحتاج حمله على الترجمة ايضاً الى القرينة لفرض الاشتراك وتعدد المعنى الحقيقي ولان عدم كون الاولى ترجمة اللفظ الذي هو بزعمه اسم مكان من الولى وكون ترجمته موضع الولى بديهي لاينكره حتى الصبي فلا فلاحاجة فيها لى الاستدلال و اثباته بالدليل فينبغي القطع بان مراده من تفسير اللفظ المعنى الحقيقي لاخصوص الترجمه كما هو ظاهره ومراده بالمعنى المعنى المجازي بقرينة المقابلة بتفسير اللفظ الذي عرفت ان مراده منه المعنى الحقيقي ولظهور لفظ المعنى فان المعنى اما حقيقي واما مجازي وليس مراده الاول قطعاً فتعين الثاني وليس مراده من المعني الغلط ضرورة ان ائمة اللغة لايفسرون القران بالغلط نعم يحتمل بعيداً ان يكون مراده من المعني ماهو من قبيل لوازم المطلوب الغير المستعمل فيه اللفظ لاحقيقة ولامجازاً وانما يؤتي به في مقام توضيح المطلوب كما يفسر قولنا انك ان فعلت كذا تسجن بقولنا اى تعذب و تشقى فانه تفسير بلازم السجن توضيحاً و تاكيداً للردع عن الفعل من دون ان يستعمل السجن في العذاب حقيقة او مجازاً كما هو واضح وكما فسر في الجلالين قوله تعالى و وهبناله اهله و مثلهم معهم بقوله احيى الله له من مات من اولاده ورزقه مثلهم فان معنى الهبة هو العطية و تفسيره بالاحيا تفسير بلازم الغلط الغير المستعمل فيه اللفظ لاحقيقة

ولا مجازاً توضيحاً وافهاما لكون الهبة بالنسبة الي من مات بطريق الاحياء لان الهبة تستعمل في الاحياء كما هو واضح ايضاً

ووجه البعد امران (احدهما) ان كون النار موضع الولي اوضح في المط واقوى في الردع والزجر من كون النار اولى بهم ضرورة انه قد يكون النار اولي برجل ومع ذلك يعفو تع عنه بكرمه وفضله فلا يدخلها ولا تكون موضع وليه فكيف يكون تفسيراً باللازم توضيحاً وتاكيداً بل تفسير ابن عباس اولي بكونه معني بان يق ان مولي معناه الحقيقي اولي كما هو ظاهر كلام اهل اللغة وانما فسره ابن عباس بلازمه توضيحاً وتاكيداً دفعاً لاحتمال شمول العفو للكافر والمنافق (وثانيهما) انه كان حق العبارة ح ان يقول واعلم ان هذا الذى ذكروه تفسير وليس بمعنى لما عرفت من ان ظاهر لفظ المعنى هو المستعمل فيه اللفظ حقيقة اومجازاً هذا كله بناء على ان يكون مقصوده من حمل كلام ائمة اللغة على بيان اللازم ان لفظ المولى فى خصوص هذه الاية الشريفة لم يستعمل فى الاولى مع تسليم استعماله فيه فى سائر كلمات العرب ولو مجازاً اما لو كان مقصوده نفى الاستعمال مطلقا كما هو المناسب لقوله وح يسقط الاستدلال به ضرورة ان مجرد منع الاستعمال فى خصوص هذه الاية مع تسليمه فى غيرها من كلمات العرب لا يسقط الاستدلال بالحديث فيكون ابعد وافحش لانه مضافا الى ماذكر مصادمة للضرورة والبداهة ضرورة وقوعه فى الاستعمالات كما سيتضح انشاء الله تعالى وانكار وقوعه فيها ولو مجازاً لا يليق بساحة من هو دونه بمراتب فكيف به (وبالجملة) فالظاهر

ان مراده بالمعنى هو المعنى المجازى لما عرفت والاحتمال المذكور بعيد او ابعد وكيف كان فمراده امانفى كون الاولى معنى حقيقياً للمولى بل معنى مجازيا كما استظهرناه او نفى استعماله فيه ولو مجازاً فى خصوص الاية الشريفة او مط اذا عرفت ذلك ففى كلامه على اي تقدير مع اختلاله واضطرابه واشتماله على سوء التأدية الموجب لتوضيح مراده بما فصلناه نظر من وجوه

(الاول) انه لاشك فى كون المولى عرفا بمعنى السيد والمطاع ومالك الطاعة بل هو اظهر معانيه عرفا بحيث يتبادر منه عند الاطلاق لشيوع استعماله فيه يق فلان مولاى يعنى سيدى ومطاعى ومالك طاعتى ومقدم امره فى امورى على امري كما هو معنى الاولى بالنفس ايضاً على مايظهر من تفاسير الفريقين كالصافى والبيضاوى فى قوله تعالى النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم فلاشك فى كون المولى حقيقة فيه عرفا بل فى كونه اظهر معانيه ايضاً بحيث يتبادر منه عند الاطلاق فيثبت كونه حقيقة فيه لغة ايضا بضميمة اصالة عدم النقل كما قرر فى محله ومع الغض عن ذلك يجب ايضاً حمل اللفظ فى حديث الغدير عليه لما تقرر فى الاصول من وجوب حمل كلام الشارع على المعنى العرفى عند تعارض العرف واللغة

فان قلت ان اصالة عدم النقل انما يجري اذا شك فى وحدة المعنى وتعدده واما اذا علم التعدد وشك فى مبدء حدوث الوضع المعلوم فى زماننا فاصالة عدم النقل الى زمان اليقين بحصوله تحكم ولذا اتفقوا فى مسئلة الحقيقة الشرعية على ان الاصل فيها عدم الثبوت

قلت اولا الشك في المقام ايضا فى وحدة المعنى وتعدده لاحتمال كونه حقيقة فى الاولى فقط وساير المعاني راجعة اليه كما يظهر من بعض الامامية كما سنشير اليه (وثانياً) انه على فرض التعدد ايضاً النقل غير معلوم ومن المحتمل كون كل منهما موضوعا له بوضع عليحده لاان يكون احدهما منقولا عن الاخر فيجرى اصالة عدم النقل ايضا بناء على اصالة تشابه الازمان (وثالثا) على فرض تسليم النقل ايضاً العلم حاصل بحصول النقل فى زمان الشارع للقطع بعدم مغايرة عرف هذا الزمان مع عرف زمان النبي ص ووحدة المتبادر العرفى فى الزمانين اترى انه لو قال رجل لرجل فى زمانه ص انت مولاى كان المنساق الى الذهن والمتبادر منه غير ما يتبادر باذهاننا فى هذا الزمان حاشا من انصافك ثم حاشا

فان قلت نعم ولكن الظاهر ان هذا المعنى ماخوذ من المولي بمعنى المعتق ومالك الرق وتوسع فيه حتى اطلق على من لم يكن معتقاً ومالكا اذا كان فيه سيادة وعلو يقتضى مطاعيته كالمعتق فهو مجاز منه

قلت اولا مجرد الاستظهار لاجل وجدان العلاقة والمناسبة لايكفى فى الحكم بالمجازية والا فلنا ان نقول الظاهر ان العين مجاز فى الباصرة لشباهتها بمنبع الماء وتوسع فيه حتي اطلق على الباصرة و بطلانه واضح (وثانياً) ان هذا ليس باولى من العكس بان يق الظاهر انه حقيقة فى الاولي بالنفس ومالك الطاعة فى جميع الامور وانما اطلق على مالك الرق توسعاً لكونه مالك الطاعة فى الجملة شرعا وعرفا فى جملة من الامور بل هذا اولى من

الاول كما لايخفى (وثالثاً) بعد تسليم التبادر العرفى وشيوع الاستعمال بحيث يتبادر ذلك منه بلاقرينة و يحتاج صرف اللفظ الي غيره الي قرينة وتسليم اتحاد العرفين لاحاجة لنا الى اثبات كونه حقيقة لغة كما هو واضح وان كان يمكننا ذلك بتصريح أئمة اللغة وفساد تاويل الرازى الكلامهم كما ستعرف بل ومع الغض عن ذلك ايضاً باصالة عدم النقل كما اشرنا اليه (الثاني) انه يجب حمل الاولى من معاني المولي لدلالة القران عليه قال تع فى سورة النساء ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون والمراد الاولى بارثه وميراثه لقوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله وتفسير الفخر الرازى الموالي بالعصبة معللا بانه المناسب من بين المعاني الستة التي قدمنا ذكرها عن المصباح غلط لا لان العصبة لا يرثون عندنا فانهم يرثون عندهم بل لانه تع يقول ولكل جعلنا وكل الناس لاعصبة له لانها لغة كما في المصباح القرابة الذكور الذين يدلون بالذكور فلا تشمل من تقرب بالام فقط ولا من تقرب بالاب اذا كان انثى مع انه قد لا يعطى للعصبة شيئى وان كانت موجودة كما اذا لم يزد عن السهام شيئى كما لو خلف ابوين لهما السدسان و بنتين لهما الثلثان فكيف يقول ولكل جعلنا عصبة يعطون من المال مما ترك الوالدان والاقربون كما هو احد التفسيرين عندهم للاية الشريفه الا ان يق قد قيد اطلاق ماترك بدليل منفصل مع انه اذا اعطى للعصبة مازاد عن السهام لايعطى جميع العصبة بل اوليهم فيعطى العم مثلا دون ابنه مع كونه من العصبة على ماهو مقتضى خبرهم الذي استندوا

اليه فى توريث العصبه من قوله ص اقسموا هذا المال فما ابقت السهام فلأولى عصبة ذكر فلابد على تقدير ارادة العصبة ايضا من ارادة اولاهم وجعل الخبر مفسراً للاية هذا ولو جعل الوالدان والاقربون بيانا للموالى فكانه تعالى قال هم الوالدان والاقربون كما هو التفسير الاخر عندهم فاوضح يعنى كون تفسير الموالى بالعصبة غلطا اوضح ضرورة ان الوالدين ليسا من العصبة وكذا جميع الاقربين فكيف يفسر العصبة بالوالدين والاقربين ثم كيف يقول ولكل جعلنا مع انه قد لايكون للميت احد منهما فيتعدى فى الارث الى ولاء العتق وضمان الجريرة ثم الى الامام ع فتعين ارادة الاعم من القرب النسبى والسببى من الاقربين وارادة الاولى بميراثه من الموالى ليستقيم قوله ولكل جعلنا واليه يرجع تفسير البيضاوي وغيره الموالي بالورثة والافليس الوارث من معاني المولى فلاحظ المصباح والقاموس وغيرهما بخلاف الاولى لما تقدم من تصريح أئمة اللغة به وقوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض وايضا قال تعالى فى سورة يونس هنالك تبلو كل نفس ما اسلفت ثم ردوا الى الله مولاهم الحق الاله الحكم وهو اسرع الحاسبين يعنى الى سيدهم والاولى بالتصرف فى امورهم فى الدنيا والاخرة بالتعذيب او المغفرة بقرينة قوله الاله الحكم ولعدم مناسبة شئ من المعانى الستة المتقدمة عن المصباح وتوهم امكان ارادة الناصر فاسد لانه تعالى يومئذ ليس ناصر كل نفس بل خاذل اكثرهم قال تعالى انكم منا لاتنصرون وكذا توهم امكان ارادة المعتق باعتبار انه يعتق من النار لانه ليس معتق

كل نفس فتعين ارادة السيد والاولى بالتصرف فى الامور والنفوس واليه يرجع تفسير البيضاوى لفظ مولاهم الحق بقوله ربهم ومتولى امورهم على الحقيقة فان المراد بمتولى الامور هو الاولى بالتصرف فى الامور لا مطلق المباشر كما هو واضح وايضا قال تعالى فى سورة النحل وضرب الله مثلا رجلين احدهما ابكم لايقدر على شئ وهو كل على مولاه والمراد ولى امره كما فسر به فى الجلالين وبمن يلى امره فى تفسير ابى السعود والبيضاوي لعدم مناسبة شئ من المعانى الستة المتقدمة عن المصباح كما هو واضح وبالجملة فلا ريب فى ان المراد بالمولى فى هذه الايات الثلث هو ولي الامر والاولى بالتصرف فى الامور فاذا ثبت بالدليل الذى قدمناه والبيان الذى اوضحناه استعمال المولى فى الاولي واطلاقه عليه وارادته منه فى القران وجب عده من معانيه ولوقيل ان الاستعمال فى القران اعم من الحقيقة قلنا فكذ فى قول الشاعر (مهلا بنى عمنا مهلا موالينا) فكيف جعلوا ان العم معنى حقيقياً للمولى والقران بالاتباع اولى

الثالث انه يجب عليه ان يقول بصحة استعمال المولي فى الاولى بالنفس وكونه حقيقة فيه حتى لولم يجد مورداً استعمل فيه وفرض عدم تصريح أئمة اللغة به وان لم يجب على غيره ممن لم يصرح بما صرح به وبعبارة اخرى ان ذلك لازم تحقيقة وكلماته فى معنى المولى فكيف غفل عنه توضيح ذلك انه قد صرح فى تفسير الاية الاولى عند تحقيق تفسير ابن عباس بان المولى اسم مكان من الولى ومعناه الحقيقي موضع الولي وذكر فى تفسير الاية الثانية

اعني اية الموالى مالفظه المسئلة الثانية المولى لفظ مشترك بين معان (احدها) المعتق لانه ولي نعمته في عتقه ولذلك يسمى مولي النعمة (وثانيها) العبد المعتق لاتصال ولاية مولاه في انعامه عليه وهذا كما يسمى الطالب غريماً لان له اللزوم والمطالبة بحقه و يسمى المطلوب غريماً لكون الدين لازما له (وثالثها) الحليف لان المحالف يلي امره بعقد اليمين (ورابعها) ابن العم لانه يليه بالنصرة للقرابة التي بينهما (وخامسها) الولي لانه يليه بالنصرة (وسادسها) العصبة وهو المراد به في هذه الاية لانه لايليق بهذه الاية الا هذا المعنى انتهى

وهو كما ترى ظاهر في كون مراده من الاشتراك الاشتراك المعنوي وان استعماله في المعاني الستة من باب كونها افرادا لكلي الذي هو المعنى الحقيقي اعني موضع المولى ومن جهة كونها مصاديق له ورجوع الجميع اليه نظير استعمال الغريم الذي معناه الملازم في الطالب لانه ملازم المديون وفي المديون لانه ملازم الدين لا الاشتراك اللفظي ضرورة انه لاوجه ح لذكر التعليلات والمناسبات كما لايخفى نعم يحتمل بعيداً ان يريد الاشتراك اللفظي في العرف العام و يكون ذكر التعليلات والمناسبات اشارة الي ان لفظ المولى استعمل في العرف في كل واحد من المعاني الستة الى ان وصلت الى حد الحقيقة لمناسبة بينها و بين المعنى اللغوى اعني موضع الولي مع قطع النظر عن ملاحظة العلاقة بين كل منها و بين الاخر فلايكون مشتركا معنويا بينها في العرف ولاحقيقة ومجازاً بل هي كلها منقولات عن المعنى اللغوى بعلاقة الاطلاق والتقييد

كما وجه بذلك شيخنا العلامة الانصاري ره قول الشهيد قده من ان لفظ الارش الذى هو لغة الدية يطلق بالاشتراك اللفظي يعني في اصلاح الفقهاء على معان ارش العيب في المبيع ونقص القيمة في جناية الانسان على عبد غيره في غير المقدر الشرعي وثمن التالف المقدر شرعا بالجناية كقطع يد العبد واكثر الامرين من المقدر الشرعي والارش فيما اذا اتلف بجنايته الغاصب غاية الامر الفرق بين المقام و بين ماذكره الشهيد بان النقل في المقام حاصل في العرف العام وفيما ذكره في العرف الخاص و كيف كان فان اراد الاول قلنا من المعلوم ان اطلاق المشترك المعنوي على ماهو فرد ومصداق للمقدر المشترك صحيح وحقيقة ولايتوقف على وجدان استعماله فيه والالزم ان لايصح مخاطبة زيد بيا انسان الابعد سماع اطلاق هذا اللفظ عليه من اهل اللسان وهذا بديهي البطلان اذا تقرر هذا فنقول كون الاولى بالنفس من مصاديق موضع المولى ورجوعه اليه اظهر من رجوع المعاني الستة اليه لانه يليه بنعمة اعظم من نعمة العتق الذي لاجله اطلق على المعتق وبنصرة اعظم من نصرة ابن العم التي لاجلها اطلق عليه و بكفالة ايتامه ان مات ولم يخلف مالا كما روى في تفسيره بعد ذكر معاني المولى عن ابي هريرة قال قال رسول الله ص انا اولى بالمؤمنين من مات وترك مالا فللموالي العصبة ومن ترك كلا فانا وليه وكذا يليه بغير ذلك مما لايحصى بل قربه ووليه بالشخص اعظم من قرب جميع الاولياء بل هو اقرب اليه من نفسه ولذا كان مقدما امره على امره و بالجملة فهذا الكلي الذي

هو القدر المشترك اعنى موضع الولى مشكك لامتواط لتفاوت افراده باولية واولوية وصدقه على الاولى بالنفس اظهر واولى من غيره فيجب عليه ان يقول بصحة استعماله فيه على وجه الحقيقة بل كان يجب عليه ان انصف ولم يتعصب ان يسبع معانى المولى ويجعل اولها الاولى بالنفس ثم يذكر الباقى فضلا عن ان ياول كلام ائمة اللغة لدليل يضحك الثكلى كما ستعرف وان اراد الثانى فكذلك يعنى لزمه ايضاً ان يسبع معانى المولى ويجعل اولها الاولى ان انصف لما عرفت فى الوجه الاول من ان استعماله فيه اكثر واظهر من المعانى الستة مع انه على هذا التقدير نقول اما ان يكون الحقيقة اللغوية مهجورة اولا فعلى الاول كان اللازم عليه ان يحكم بكون تفسير ابن عباس المولى بالمصير فى الاية الاولى غلطاً لان يجعله تحقيقياً لان الحمل على المعنى المهجور غلط وعلى الثانى يتوقف الحمل عليه على القرنية كالحمل على سايرالمعانى وقرينة المناسبة يقتضى الحمل على ماذكره ائمة اللغة فانه انسب بالمقام مما ذكره ابن عباس كما لايخفى وجهه فانه على ذلك يكون تاسيساً ويفيد معنى جديد ايكون بمنزلة العلة لماسبق اعنى قوله مأويكم النار فكانه علل ذلك بانه مقتضى عدله وحكمته تعالى فانها اولى بكم بخلافه على ماذكره ابن عباس فانه يكون تأكيداً محضاً وتكراراً لما سبق والحمل على التأسيس اولى وبالجملة فعلى اي تقدير كان الواجب عليه ان يسبع معانى المولى ويجعل اولها الاولى ثم يذكر الباقي فضلا عن ان ياول كلام اهل اللغة بما ستعرف مافيه وفي دليله والله الهادى الى سبيله

(الرابع) انه يجب حمل المولى فى حديث الغدير على معنى الاولى بالنفس وان فرض كونه مجازاً صرفا لغة وعرفا وكون ماذكره ائمة اللغة معنى لاتفسيراً باي معنى فسر المعنى توضيح ذلك ان مراده من كونه معنى اما ان يكون هو المعنى المجازي كما استظهرنا فياسبق اوماهو من قبيل لوازم المطلوب الغير المستعمل فيه اللفظ لاحقيقة ولامجازاً وعلى الثانى اما ان يسلم استعماله فى الاولى فى سايرا ستعمالات العرب ولو مجازاً وان لم يستعمل فى الاية الشريفة بزعمه واما ان ينكر وقوعه مطلقا وعلى الثانى ايضا لاشك فى صحة استعماله فيه مجازاً لواستعمله فيه مستعمل ضرورة عدم توقف المجاز على السماع بل على وجود العلاقة المصححة والا لبطل المجازات المستحدثة ووجود علاقة المشابهة التي هي من اقوى علائق المجاز بين الاولى بالنفس وبين المعتق ومالك الرق بديهى كما مرت الاشارة اليه فى السؤال المتقدم فى طي الكلام على الوجه الاول وهذه الاحتمالات كلها مبتنية على كون المولى مشتركا لفظيا فى المعانى الستة المتقدمة اذ بناء على الاشتراك المعنوى ورجوعها الى موضع الولي لامساغ لشئ منها ضرورة كون استعماله ح فى الاولى حقيقة لكونه اكمل واوضح فى الفردية لموضع الولى من المعانى الستة كما عرفته فى الوجه السابق وح فنقول بعد الغض عن منافات ذلك اى جعل ماذكره ائمة اللغة معنى بكلامه السابق الظاهر فى الاشتراك المعنوي لااشكال لاحد فى وجوب الحمل على المعنى المجازى اذا قامت عليه قرينة وهي فى حديث الغدير قائمة من وجوه كثيرة نذكر بعضها

(منها) ان النبي ص قال هذا الكلام بعد توطئة ومقدمة وهي قوله ص الست اولي بالمؤمنين من انفسهم فلما قالوا بلى قال من كنت مولاه فعلي مولاه وهذه التوطئة والمقدمة موجودة في روايات متظافرة من طرق اهل السنة ايضاً قد ذكرمنها في غاية المرام مايقرب من عشرين خبراً فالمنصف لايرتاب في تواترها ولو بضميمة ورودها في روايات الخاصة ايضاً ووجه كونها قرينة على ارادة الاولى من المولي واضح لانه انما يناسب تقديم قولنا الست سيدكم ومطاعكم اوشريككم اوصديقكم اوصاحبكم اذاقيل بعده من كنت سيده ومطاعه اوشريكه فزيد سيده ومطاعه وشريكه ويكون المقصود تنزيله منزلة نفسه فتما اثبت لنفسه في المقدمة واخذ الاقرار به لنفسه ولايناسب اذا قيل بعد كلام آخر لاربطله به مثل ان يقول الست مطاعكم ثم يقول من كنت شريكه في التجارة فزيد شريكه اومن كنت ناصره في الحروب فزيد ناصره فان مثل هذا التمهيد لمثل هذا الكلام مستهجن عند العرف والعقلاء يجب تنزيه كلام النبي عنه وهذا امر واضح لاينكره الامكابر ضرورة لزوم ارتباط المقدمة بذيها نعم يصح تنزيل زيد بعد المقدمة في بعض ماثبت لنفسه في المقدمة كان يقول الست مطاعكم ثم يقول من كنت مطاعه فزيد مطاعه في امر كذا اويقول الست شريككم ثم يقول من كنت شريكه فزيد شريكه في تجارت مصر مثلا ولكن التقييد يحتاج الى تصريح بالقيد اماذكر مالايرتبط بالمقدمة اصلا فيوجب استهجان المقدمة وقبح ذكرها عرفاً وعقلا فهذه المقدمة بضميمة وجوب تنزيه كلام النبي ص عن الاستهجان قرينة

قطعية على ما رمناه ومما بينا يتضح سقوط توهم بعض المشككين من ان هذه التوطئة لعلها كانت لالزامهم مولوية امير المومنين الثقيلة على النفوس الشريرة لا لاثبات نظير ماثبته ص لعلي ع

توضيح السقوط انك قد عرفت وجوب ارتباط المقدمة بذيها عقلا وعرفا فان اراد بتقديمها الزامهم بمولوية علي ع بمعنى الاولوية والمطاعية ولو في بعض الامور وان كان التقييد يحتاج الى دليل ومع فقده يجب التمسك باطلاق اللفظ فهو عين ماذكرناه وان كان لالزامهم بمولوية علي ع بمعنى اخر كالنصرة مثلا لم يرتبط بالمقدمة وكان تقديمها مستهجنا بل كان ينبغي ح ان يذكر المقدمة هكذا الست ناصر المؤمنين ثم يقول من كنت مولاه فعلي مولاه يعني من كنت ناصره فعلي ناصره مع ان التنزيل في الناصرية وجعلها غير معقول كما ستعرف في القرينة الاتية هذا كله مضافا الى ان الثقل على النفوس الشريرة انما هو في كون علي ع اولى بهم من انفسهم وسيدهم ومطاعهم لافي كونه ناصراً لهم ودافعاً عنهم كيد الاعداء والالمنعوه من التقدم في الحروب في موطن من المواطن واظهروا الكراهة من تقدمه ع ولم ينقل ذلك من احد منهم وكذا لاثقل عليهم في غير الناصر من المعاني الستة لو فرض صحة ارادة شيء منها فالمقدمة المذكورة على فرض قبول التوهم المذكور والغض عن فساده ايضاً يكون قرينة وشاهداً على ارادة الاولى بالنفس من المولى ومما يوضح ماذكرناه من عدم ثقل غير الاولوية على النفوس الابية ان النبي ص ذكر في حق علي ع فضائل كثيرة

كل منها اعظم من كونه ناصر المؤمنين واثقل على النفوس الابية من ذلك
مثل قوله ص اقضاكم علي وقوله علي مع الحق والحق مع علي يدور معه
حيثما دار وقوله انا مدينة العلم وعلي بابها فمن اراد الحكمة فليأتها من بابها
وقوله انى تارك فيكم الثقلين ماان تمسكتم بهما لن تضلوا وقوله انت
مني بمنزلة هرون من موسى وغير ذلك مما ملأ الخافقين وسطر فى كتب
الفريقين ولم يجد فى شئ منها هذه المقدمة فعلم انه ص كان فى يوم الغدير
بصدد بيان فضيلة واعطاء منصب له ع اعظم واثقل على النفوس من
الجميع وليس الا اولويته بالنفوس كما كان ص اولى بالنفوس بل المنصف
يجعل ذلك اى عدم تمهيد مثل هذه في ذكر شئ من فضائله واختصاص
التمهيد بهذه قرينة مستقلة على ارادة الاولي و يضيفها الى القرنية الاولى
(ومنها) فهم الحاضرين فى يوم الغدير مع كونهم من اهل اللسان وفيهم
الصديق والعدو من كلامه ص ذلك كما يدل عليه كلماتهم بعد سماع كلام
النبي ص وعدهذا قرينة وان كان لايخلو عن توسع وتسامح لان فهم
المخاطب لايكون قرينة على ارادة المتكلم وان كان قديورث الظن الاان
الانصاف عده فى المقام دليلا قطعياً على المراد بضميمة عدم ردع النبي ص
لهم عن فهمهم فمن ذلك اشعار حسان بن ثابت فانه استأذن رسول الله ص
ان يقول فى ذلك ابياتا فقال له قل ببركة الله على ماروي فى كتب الفريقين
وسيأتي ذكرها انشاء الله تعالى

ومن ذلك تهنية عمر بقوله هنيئا لك يابن ابي طالب اصبحت مولاي ومولى

كل مومن ومؤمنة كما فى احاديث كثيره من طرقهم مذكورة فى مسانيدهم
المعتبرة اوبخ بخ لك ياعلى اصبحت مولاي الخ كما فى بعض اخبارهم الاخر
وجه الدلالة ان معنى اصبحت صرت في هذا اليوم فيدل على حدوث شئ في
علي ع بجعله ص وانه ص قد جعل فى حقه ع بقوله هذا شيئاً وان
الجملة الخبرية انشائية وليس كونه ناصراً للمؤمنين قابلا للجعل والحدوث
بل هو امر واقعي نشئ من كمال الايمان والتقوى وكان حاصلا فيه ع قبل
ذلك قد شاهدوه وعاينوه باعينهم فى الحروب والشدائد كما كان حاصلا فيه
ص من اجل ذلك اى من كمال الايمان والتقوى فهو نظير تعظيم شعائر
الله من تقوى القلوب لامن جعل جاعل وانما القابل للجعل من معاني المولى
هو الاولوية بالنفوس فان ذلك المعنى ذاتي فى حقه تعالى خاصة بالنسبة الى
عبيده وجعلي فى حق غيره تعالى مطلقا حتى فى حق النبي ص حصل
بجعله تعالى وهذا بديهي نعم وجوب النصرة عليه ع للمؤمنين قابل
للجعل لكن من المعلوم انه ص لم يكن فى مقام تكليف وايجاب شئ
عليه ع بل على المؤمنين له ع مع ان ايجاب نصرة المؤمنين عليه وعلى
كل المؤمنين كان حاصلا من قبل بقوله تعالى وان استنصروكم فى الدين
فعليكم النصر الاعلى قوم بينكم و بينهم ميثاق وقوله وان طائفتان من
المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احديهما علي الاخرى فقاتلوا
التى تبغى حتى تفئ الي امر الله

فان قلت اليس يصح للسلطان ان يقول جعلت هذا ناصركم اوهذا ناصركم

مريداً به الجعل لا الاخبار

قلت نعم يصح ذلك مريداً به الجعل لكن لاجعل صفة الناصرية فيه فانه ليس قابلا للجعل كما عرفت بل جعل وجوب النصر عليه لهم ووجوب الاستنصار به عليهم والاول مع انه تكليف الجميع على ماعرفت ليس امرا قابلا للتهنية لانه تكليف محض كسائر التكاليف مثل الحج والجهاد والصوم والصلوة ونحوها والثانى قابل للتهنية لكن لايعترفون بثبوته فى حقه ع وان رسول الله ص اوجب على كل المؤمنين الاستنصار به في امر الدنيا والدين بما هو مقتضى الاطلاق وعدم تقيد اللفظ بشيئ والرجوع اليه في تدبير امر الدنيا والدين كما كانوا يرجعون اليه ص ويستنصرون به ص وآله في جميع ذلك فيكون المعنى من كان يستنصر بي ويرجع الي فليستنصر بعلي وليرجع اليه كيف والا لثبت خلافته ع ضرورة ان ذلك من لوازم الخلافة والرياسة العامة ولا معنى لوجوب استنصار كل المؤمنين في امر الدنيا والدين بغير الخليفة مع وجوده فان ذلك يوجب هجر الخليفة ومحو خلافته كما هو بديهى بل ليس نصب الخليفة الا لذلك اى لحفظ الدين والدنيا ثم كيف والصحابة لم يفعلوا كذلك وما كانوا يخالفون قول رسول الله صلى الله عليه واله يزعمهم الاترى ان ابا بكر قاتل بعد رسول الله الطوائف السبع المرتدين على ماذكره الفخر فى تفسير الاية الشريفة الاتية بجنده من دون استنصار بعلي كيف ولا يعقل الاستنصار الا بمن له قوة وشوكة وجنود لا بمستضعف وحيد قاعد في بيته بل فى حجرة الظنين لاناصر له ولا معين ولو ارادوا ذلك لاجتمعوا

له وهيؤا له اسبابه قال تع ولو ارادو الخروج لاعدوا له عدة ثم كيف ولم يبايع ابابكر الى ستة اشهر حتى ماتت فاطمة ع على ماروووه عن عائشة فراجع كتبهم واخبارهم واما احتمال جعل وجوب النصر له عليهم يعني ايجاب نصرته عليهم فهو وان كان معقولا لانه امر قابل للجعل لكن احتمال ارادته ساقط لانه يوجب كون الكلام غلطا اذ لو اراد ذلك كان حق العبارة ان يقول من كان مولاى يعنى ناصرى فهو مولا علي يعنى ناصره اى فليتصره وهذا بديهى والنبي لم يقل كذلك بل قال من كنت مولاه فعلي مولاه فلو حمل على معنى الناصر مريداً به الجعل لئلا يلزم الكذب فلا محيص عن حمله على وجوب الاستنصار و ح يفيد مطلب الامامية اعنى خلافته ع كما عرفت و يفيد فايدة حمل المولى على معنى الاولى ولكن بعبارة اخرى والتزام الخصم به مع كونه كرا على مافر منه يشبه بالاكل من القفا

فان قلت ان هذا اخبار محض عن وجود هذه الصفة الحسنة فيه ع اعنى صفة النصرة لكل من كان رسول الله ناصره وليس انشاء شئ اصلا ولكن لما دل على منقبة وفضيلة له ع فالتهنية لاجل ذلك

قلت مضافا الى ماعرفت من استهجان التوطئة والمقدمة ح والى ظهور الكلام في امثال المقام في الانشاء لا في الاخبار كما لايخفى والى لزوم الكذب لو حمل على الاخبار كما سنبينه فى طى القرنية الثالثة كان اللازم ح ان يقول عمر هنيئا لك هذه المنقبة لا ان يقول صرت اليوم ناصرى وناصر كل مسلم

كما لو اخبر النبي ص في حق احد انه من اهل الجنة فانه يهنأ بقولنا هنيئا لك هذا ولا يق له صرت اليوم من اهل الجنة ولقد كان عمر عربياً لا يغلط في الكلام وبالجملة فلا اشكال في كلام عمر سندا ودلالة الا انا اطلنا الكلام في ذلك حسما لمادة تشكيكات المشككين والا فهو اوضح من ان يحتاج الى البيان ولذا ارسله الغزالي وهو من عمد علمائهم ارسال المسلمات وجعله اقراراً من عمر بخلافته ع من دون توضيح و بيان وذكر ما يستظهر منه عدوله الى التشيع قال في سر العالمين ما لفظه قال رسول الله ص لعلي يوم الغدير من كنت مولاه فعلي مولاه فقال عمر بن الخطاب بخ بخ يا ابا الحسن لقد اصبحت مولاي ومولا كل مؤمن ومؤمنة وهذا رضى وتسليم وولاية وتحكيم الخ وليراجع بقية كلامه فانها لا تخلو عن فائدة

(ومنها) ما حكاه الشريف المرتضى وقد سبقه اليه الصدوق ره في معاني الاخبار على ما حكاه عنه في مجمع البحرين قال المولى في اللغة يحتمل ان يكون مالك الرق كما يقال ملك المولى عبده وله ان يبيعه او يهبه و يحتمل ان يكون المعتق من الرق وان يكون المعتق وهذه الثلثة اوجه مشهورة عند الخاصة والعامة فهي ساقطة في قول النبي ص لانه لا يجوز ان يكون عتى بمن كنت مولاه واحدة منهن لانه لا يملك بيع المسلمين ولا عتقهم من رق العبودية ولا عتقوه

قلت وكذا احتمال ارادة الحليف كما تقدم عن المصباح انه من معانيه فانه

ايضا ساقط لانه ع لم يكن حليفاً مع احد قال و يحتمل ان يكون ابن العم كما قال الشاعر (مهلا بني عمنا مهلا موالينا) ويحتمل ان يكون المولى العاقبة قال تعالى هي موليكم اى عاقبتكم و يحتمل ان يكون لما يلي الشئ من خلفه وقدامه قال الشاعر

فقدت كلا الفرخين تحسب انه مولى المخافة خلفها وامامها

ولم يجز ايضاً شئ من هذه الاوجه لانه لا يجوز ان يقول من كنت ابن عمه فعلي ابن عمه لان ذلك معروف ومعلوم وتكريره على المسلمين عبث بلا فائدة وليس يجوز عاقبة امرهم ولا خلف ولا قدام لانه لا معنى ولا فائدة فيه

قلت وكذا لا يجوز ارادة العصبة وهي قرابة الرجل من طرف ابيه كما تقدم عن المصباح انه من معانيه لان ذلك معروف ومعلوم وتكريره على المسلمين عبث وكذلك ارادة الناصر لان ذلك بين الثبوت كما تقدم عن المرتضى قده قال ووجدنا اللغة تجيز ان يقول الرجل فلان مولاى اذا كان مالك طاعته فكان هذا هو المعنى في قول النبي ص ومما يؤكد ذلك ان النبي ص قال الست اولى بالمؤمنين من انفسهم ثم قال من كنت مولاه فعلي مولاه انتهى كلامه رفع مقامه

(اقول) بل يلزم الكذب ايضاً مضافا الى العبث لو حمل على ابن العم ضرورة ان رسول الله ص كان ابن عم لجعفر وعقيل ولم يكن على ع ابن عم لهما بل كان اخا لهما وكذا لو حمل على الناصر بناء على اعتقاد العامة من كونه ص محبا لعايشة وناصراً لها ولطلحة وزبير الذين هما عندهم

من العشرة المبشرة فان علياً ع كان معاديا لهم ومقاتلا اياهم وقتل انصارهم يوم الجمل وكذا مع معوية يوم صفين باتفاق الفريقين الا ان يق ان رسول الله ص كان ناصراً لعايشة ولكل مسلم مالم يخرجوا على امامهم ضرورة ان رسول الله لايتصر من خرج على امامه فكذلك علي ع وهؤلاء خرجوا على امامهم والحاصل ان نصرة رسول الله لكل مسلم كانت مشروطة ومقيدة بقيد عدم الخروج لكن فيه ان هذه الدعوى لاتصلح الامر ولا يرفع الكذب لانه ص كان ناصراً لهؤلاء ولولاجل وجود الشرط والقيد فيهم وعلى ع لم يكن ناصرهم بل كان خاذلهم ولولاجل انسلاخ القيد والشرط عنهم فلم يكن ع ناصر من كان ناصره فكيف يقول من كنت ناصره فعلي ناصره وهو يلم انه سيكون كذا وكذا وينقلب طائفة من امته بعد وفاته ص كما اخبر عنه القران بقوله وماعمد الارسول قدخلت من قبله الرسل افئن مات او قتل انقلبتم على اعقابكم اترى انه يحسن لزيدان يقول لجماعة اضافهم واطعمهم من كنت مضيفه ومطعمه فعمر ومضيفه ومطعمه وهو يعلم انه يحصل بين عمرو وبين بعض الجماعة عداوة يوجب عدم اضافتهم واطعامهم فلا يضيفهم ولايطعمهم لاجل العداوة الحاصلة الموجبة لذلك بل ولايأكل من طعامهم فضلا عن اطعامهم افلا يكون ذلك كذبا وقبيحاً من زيد فكيف من النبي ص ثم بعد الاغماض عن ذلك وتسليم انه يرفع الكذب فلا يظن بالقوم الاعتراف بكون محبة رسول الله ونصرته لعايشة مقيدة بقيد ومشروطة بشرط ولايليق بهم الاقرار بذلك لكونها عندهم ام المؤمنين

حتى في وجوب الاكرام والتعظيم كانكرام الام لافي خصوص حرمة التزويج كمايقوله الامامية وان دلت عليه قول نفس عايشة لسنا امهات النساء على ما رواه البيضاوي عنها في تفسير قوله تعالى وازواجه امهاتهم فلاحظ ضرورة انها لو كانت اماً في الاكرام والتعظيم لكانت بامومة النساء اولى من الرجال لان النساء اولى باكرام المرئة وتعظيمها والقيام بخدماتها من الرجال كماهو بديهي الا انه مع ذلك لايعترفون باختصاص امومتها بحرمة التزويج وان فهمت نفس عايشة من الاية الشريفة ذلك اوسمعت من رسول الله ذلك كيف وهم قد جعلوها ام الدين مضافا الى كونها ام المؤمنين فرجعوا الى اخبارها في دينهم اصولا وفروعا كالايخفى على السائر في كتبهم ولو اعترفوا بزلتها في وقعة الجمل لسقطت اخبارها عن الحجية الا ماعلم صدورها قبل الزلة او بعد التوبة بل ويلزمهم ذلك لواعترفوا بكونها من صغائر الذنوب ضرورة ان الكذب في الحديث اصغر من الخروج على الامام وان فرض انه ذنب صغير ومن لايبالي بالصغير لايبالي بالأصغر فلا يوثق باخبارها الا ما علم زمان صدورها لكنهم لا يلاحظون في اخبارها زمان الصدور الا ان يعتذر بانها كانت ثقة في الحديث متحرزة عن الكذب مطلقا حتى في زمان تركت قرارها في بيتها وخرجت لقتال امامها والله العالم بحقايق الامور وبحقيقة حالها وليس الغرض من ذلك الازراء بام المؤمنين بما هو معلوم لكل المؤمنين فان وقعة الجمل لم ينكرها احد من الفريقين بل تنبيه اخواننا المسلمين العاملين باخبارها مطلقا المعترفين بزلتها وتوبتها ثم ماذكرنا من لزوم الكذب لوحمل على

الناصر بناء على اعتقاد العامة يجري بناء على اعتقاد الخاصة ايضاً ضرورة انهم معترفون بانقلاب جماعة بعد رسول الله ص ولقد كانو على عهد رسول الله ص غير منقلبين في الظاهر وكان ص ناصراً لهم في الظاهر على حسب ايمانهم في الظاهر ومجريا عليهم جميع احكام الاسلام في الظاهر ولم يكن علي ع ناصراً لهم بل عاداهم وقاتلهم بل الامامية متفقون على انه ع لم يكن ناصراً للخلفاء الثلثة ايضاً الا اذا اقتضته الحكمة من تقية اومصلحة عامة ونحوها بل ولاراضيا بخلافتهم بل كان كارهاً لها مجبوراً عليها باتفاق الامامية كما ينادى بذلك كلماته ع في الخطب المشهورة والاخبار المأثورة عنه ع مثل قوله اما والله لقد تقمصها فلان الخ وغير ذلك مما لايحصى نداء جهاراً فتارة يعلن لهم واخرى يسر لهم اسرارا وقد اعترف المنصفون من العامة بدلالتها وصراحتها وصدورها عنه ع لكن اولها ابن ابي الحديد بتاويلات باردة غير لائقة بشأنه ع معللا بحسن ظنه بالصحابة وانهم لايغيرون قول رسول الله ولا يخالفونه وقاسه بتاويل الامامية الايات الظاهرة في معصية الانبياء مثل قوله تعالى وعصى ادم ربه فغوى وغفل اوتغافل عن وجه تاويل الامامية وانه ليس حسن ظنهم بالانبياء ع بل الدليل القطعي القائم عندهم على عصمة الانبياء عقلا ونقلا اما النقل فواضح لكثرة اخبارهم في ذلك واما العقل فلوضوح ان بعث النبي انما هو لارشاد الناس وهدايتهم باتباع اقواله وافعاله كما قال تعالى وما ارسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله وقال حكاية عن هرون فاتبعوني واطيعوا

امري وقال قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وقال ولكم في رسول الله اسوة حسنة ولايعقل من الله ان يجوز اتباع من يعصى الله في قوله او فعله فانه قبيح عقلا قل ان الله لايأمر بالفحشاء ولانه ح يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فيقول الرجل يا رب ان نبيك الذي امرتني باتباعه في اقواله وافعاله رأيته يزني فزنيت ويشرب فشربت ويكذب فكذبت وهكذا فلابد ان يكون معصوماً لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وهذا واضح جداً لاينكره الامن يقول بامامة من يعترف بذنوبه وزلاته دفعا لقدح ذلك في امامته وخلافته والا فالمنصف لايابى عن قبول ما ذكرنا فلعمري انه بديهي كالدليل القطعي القائم عند الفريقين على استحالة كونه تعالى جسما يجيئ و يذهب الموجب لتأويل قوله تعالى وجاء ربك والملك صفا صفا بما هو مذكور في كتب الفريقين ومع ذلك لم يأولوها بارائهم بل اقتصروا في تأويلها بما صدر عن ائمتهم المعصومين ع الذين هم الراسخون في العلم عندهم وفي ابياتهم نزل الكتاب واودعهم رسول الله علمه وفصل الخطاب مع ان حسن الظن بالجماعة لايحسن وان كانوا صحابة بعد العلم بمخالفتهم لقول نبيهم في يوم الغدير من كنت مولاه فعلي مولاه فانها معلومة لاينكرها الامكابر اذ غاية الامر ان يدعى ان المولى بمعنى الناصر وقد عرفت ان حمل الكلام على الاخبار مضافا الى كونه خلاف الظاهر من امثال هذا الكلام مستلزم للكذب فلا محيص عن حمله على الانشاء فيدل على وجوب الاستنصار منه حسبما مر بيانه وهم لم يجعلوه ناصراً لانفسهم

وتركوا الاستنصار منه في امورهم ديناً ودنيا بل استبدوا بالامور بارائهم وجنودهم كما مرت الاشارة اليه فى تقريب دلالة تهنيـة عمرو كيفكان فلو فرض اعترافهم بزلة عايشة واضرابها ممن حاربهم وقاتلهم علي ع دفعاً للزوم الكذب من حمل المولى فيحديث الغدير على معنى الناصر واغمضنا النظر عما اسلفناه من ان ذلك لايصلح الامر ولا يرفع الكذب الكذب اللازم على تقدير حمل الكلام على الاخبار ولايسمن ولا يغنى من جوع كفانا ح فى دفع احتماله لزوم اللغو والعبث لكونه بين الثبوت ومعلوما لكل احد كما اشار اليه المرتضى قده فيما تقدم منه ومما حررنا ظهر ايضاً انه لايصح حمل المولى فى حديث الغدير على المحب فانه ايضاً من معانيه على ماذكره فى القاموس وان لم يذكره في المصباح فان الحمل عليه بعد تسليم كونه من معانيه وان لم يثبت عندنا يستلزم الكذب كما اشرنا اليه

(فان قلت) انما يستلزم ذلك لو حمل على الاخبار اما لو حمل على الانشاء فلا

(قلت) حمله على الانشاء ح غلط ضرورة انه ص لم يكن في مقام ايجاب شئ على ع للمؤمنين ولم يزعم ذلك احد من الفريقين بل فى مقام ايجاب شئ على المؤمنين لعلى ع ولو حمل على الانشاء يكون المعنى من كنت محبه فعلى محبه يعنى فليحبه على فيدل على ايجاب شئ عليه لهم وهو مع انه لم يقل به احد واضح البطلان اذ ح كيف خالف على امر النبى صلى الله عليه و اله فما داهم وقاتلهم فى جمل وصفين ولم يكن على ع يخالف امر النبى ص باتفاق الفريقين

(فان قلت) بل يكون المعنى ح من كان يحبنى ويتولانى فليحب علياً ويتولاه كما ذكره بعض اهل السنه فى معنى الحديث وحمله عليه

(قلت) ما ذكره البعض وحمله عليه غلط وانما يكون المعنى كما ذكره لو قال النبي ص من كان مولاى اى محبى فهو مولا على اي محبه اى فليحبه ولم يقل كذلك بل قال من كنت مولاه فعلى مولاه وعليه فلو حمل المولى على المحب واريد الانشاء يكون المعنى كما ذكرنا لا كما ذكره وهذا بديهى نعم لو كان المولى بمعنى المحبوب والحبيب وحمل عليه وعلى الانشاء استقام مما ذكره البعض لكن لم يذكر المحبوب احد فى معانى المولي وانما ذكر بعضهم المحب خاصة فراجع

(فان قلت) قد تقدم عن الفخر في تفسير آية الموالي ان من معاني المولي الولى وذكر في المصباح والقاموس للولي معانى منها الصديق بل ذكر الشبلنجى في نور الابصار الصديق من معاني المولى واستشهد عليه بقوله تعالى يوم لايغني مولى عن مولى شيئاً قال اي صديق عن صديق فلو حملنا المولى عليه اما لوضعه له ايضاً بالخصوص اولوضعه للولي الذي من معانيه ذلك وحملنا الكلام على الانشاء كما حققته استقام المعنى الذي ذكره ذلك البعض

قلت اولا اما عد الصديق من معاني المولي فليس فيما مررت عليه من كتب اللغه منه عين ولا أثر ولا داعي الى حمل الايه عليه لاستقامة حملها على كل واحد من المعاني المتقدمة عن المصباح وغيره فانه يوم لايغني فيه حليف عن حليف ولا معتق عن عتيق الى اخر ما مر ولعل من حملها عليه انما حمل

المولى على الولي الذي من معانيه الصديق ولم يدر ان المولى ليس بمعنى الولي بجميع معاني الولي كيف والا لم يكن وجه لانكار الفخر كون الاولى من معاني المولى لان من معاني الولي القائم بالامر كما صرح به في المصباح وجعل منه قوله تعالى لله ولي الذين آمنوا وهو عبارة اخرى عن الاولى بالتصرف فاذا سلم ان المولى بمعنى الولي بجميع معاني الولي ثبت كونه بمعنى القائم بالامر والاولى بالتصرف ثم كيف ومن معاني الولي حافظ النسب كما ذكره في المصباح ولم يستعمل المولى بمعنى حافظ النسب قط ولم يدعه احد بل الظاهر انه بمعنى الولي بمعنى الناصر خصة كما يشهد له تعليل كونه بمعنى الولي فيما تقدم عن الفخر بقوله لانه يليه بالنصرة وابدال الفيومي في المصباح عند تعداد معاني المولى الولي بالناصر فذكر الناصر بدل الولي كما تقدم في اول الكتاب مع انه قلد الفخر في معاني المولى كما لايخفي على من لاحظ كتابيهما (وثانياً) بعد تسليم صحة استعمال المولى وارادة الصديق اما لكونه بمعنى الولى بجميع معانيه التى منها الصديق واما لوضعه له بالخصوص وحمل المولى في حديث الغدير على ارادة الصديق ايضاً لايستقيم به ما ذكره ذلك البعض ولا يفيد ما افاده من المعنى اعني من كان يحبني فليحب علياً ضرورة ان الصديق ليس بمعنى الحبيب وان الصداقة غير مجرد المحبة بل هو اعلى منه لغة وعرفاً كما هو واضح فربما يحب الانسان رجلا في قله غاية المحبة ولا يخالطه اما لعلو شأنه اولنير ذالك فيكون محبوبه وحبيبه ولايكون صديقه كمحبة العوام لبعض الاعلام فالعالم حبيبه

ومحبوبه من دون ان يكون صديقه وهذا بديهي واما تفسير الولي في بعض المصاحف المترجمة بالفارسية بلفظ (دوست) الذي يفسر به لفظ الحبيب والمحبوب ايضاً فلا يدل على كون الحبيب والمحبوب من معاني الولي بل الصديق من معانيه على ما صرح به ائمة لغة العرب وانما فسر اللفظان ولفظ الولي بلفظ (دوست) في لسان الفرس من جهة ضيق لغتهم وعدم وضع لفظ بالخصوص للصديق في لغتهم فاضطروا الى تفسيره به كما يفسرون لفظ لفظ الصديق ايضاً بلفظ (دوست) مع ان الصداقة ليس مجرد المحبوبية بل هو اعلى منه لغة وعرفاً كما اوضحناه بل هو بديهي

فان قلت نعم لكن لامانع من الحمل على الصديق ويكون المعنى من كنت صديقه فعلي صديقه يعني فليتخذ علياً صديقا وهذا قريب مما ذكره ذلك البعض وان لم يكن عينه الا ان حمل الحديث عليه يسقطه عن الدلالة على مارامه الامامية

قلت مضافا الى انه كان حق العبارة ح ايضاً ان يقول من كان مولاى فهو مولى علي ع ان حمل المولى في حديث الغدير على الصديق غلط لان رسول الله ص لم يكن صديقاً مع الناس كيف وهو سلطان وهم رعايا والسلطان اجل من ان يكون صديق رعاياه وهم اصدقائه ولذا لايطلق على عسكر السلطان مع كونه باذلا لمعاشهم وكونهم باذلين انفسهم دون نفسه في قبال عدوه انهم اصدقائه وهو صديقهم فكيف برسول الله وهو سلطان السلاطين ثم كيف ولو كان كذلك لحل لهم الاكل من ماله ص

بغير اذنه لقوله تعالى اوصديقكم ولم يقل بذلك احد من الفريقين كيف والله سبحانه نهيهم عن الدخول الى بيته بغير اذنه فكيف ياكل ماله قال تعالى لاتدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم وهذا بديهي ومما حررناه انقدح مواقع النظر فيما افاده الشبلنجي في نور الابصار قال بعد ذكر حديث الغدير مالفظه (تنبيه) قال العلماء لفظ المولى يستعمل بازاء معان متعددة وردبها القران العظيم فتارة يكون بمعنى اولى قال الله تعالى في حق المنافقين مأويكم النار هي مولىكم اى اولى بكم وتارة بمعنى الناصر قال الله بعالى ذلك بان الله مولى الذين امنوا وان الكافرين لامولى لهم اى لاناصر لهم وبمعنى الوارث قال الله تعالى ولكل جعلنا موالي مماترك الوالدان والاقربون اى ورثة وبمعنى العصبة قال تعالى واني خفت الموالي من ورائي اى عصبتي وبمعنى الصديق قال الله تعالى يوملايغني مولى عن مولى شيئا اى صديق عن صديق وبمعنى السيد والمعتق وهو ظاهر فيكون معنى الحديث من كنت ناصره اوحميمه او صديقه فان عليا كذلك انتهى

فانك قد عرفت ان الصديق ليس من معاني المولى وانما ذكروه في معاني المولى وانه لاداعي لحمل الاية الشريفة عليه وان الحمل على الناصر يستلزم الكذب الاان يحمل على الانشاء ويفيد فائدة الاولى ولكن بعبارة اخرى يشبه بالاكل من القفا كما مر بيانه وان الحمل على الصديق بعد تسليم كونه من معانيه غلط وان الوارث ليس من معاني المولى وانما فسر البيضاوي الموالي في الاية المتقدمة بالورثة اخذاً من الاولى بالارث

و على فرضه لايمكن حمل حديث الغدير عليه ضرورة ان رسول الله كان وارث ابويه وزوجته خديجه ولم يكن على وارثهم وكذا الحمل على العصبة لانه يكون الكلام ح عبثاً لان ذلك واضح معلوم لكل احد والعجب انه زاد احتمال الحمل على الحميم اخيراً مع انه لم يذكره ولا غير الحميم من معاني المولى ولم يستشهد عليه بآية مع ان الحميم هو القريب والحمل عليه يستلزم اللغو والعبث كالحمل على العصبة كما هو واضح هذا كله لو حمل الكلام على الاخبار ولو حمل على الانشاء فعدم امكان الحمل على الوارث اوالعصبة او الحميم اوضح اذ لايعقل انشاء شيئ منها كما هو بديهي والعجب كل العجب انه اعترف بكون الاولى من معاني المولى بل ذكره قبل جميع المعاني ولاينسجم كما ينسجم الفخر من كونه معنى وليس بتفسير اللفظ ومع ذلك لم يحتمل اراده والحمل عليه في حديث الغدير بل اقتصر على الحمل على الناصر والصديق والحميم وهل ذلك تنبيه اواغفال والله العالم بحقيقة الحال فلم اجد لذلك محملا صحيحاً فلينظر الناظر اينا المنصف واينا المتعصب مع انه لو حمله على الاولى لكان المعنى مستقيماً واضحاً على كل تقدير سواء حمل الكلام على الانشاء كما استظهرناه او على الاخبار الكاشف عن تحقق جعل هذا المعنى من الله في حق علي من سابق الزمان قبل هذا اليوم بل من زمان بعثته الى الخلايق كما هو المناسب لكون علي ع منه ص بمنزلة هرون من موسى على ماروواه الفريقان في كتبهم فافهم واستقم والحاصل ان الحمل على غير الاولى من المعاني المتقدمة موجب لاحد محذورين

اما كون الكلام عبثاً ولغواً و بلا جدوى واما كونه كذبا او غلطاً فلا مناص من الحمل على الاولى كما افاده الصدوق والمرتضى قدس سرهما وهذا بوحدته كاف فى حمل اللفظ عليه وان قلنا انه ح يصير مجازاً لان لزوم احد المحذورين فى كلام النبى ص قرنية عقلية قطعية كالايخفى فكيف لوانضم اليه القرينة الاولى كما اشار اليه الصدوق فى آخر كلامه المتقدم بل والثانية كما اشرنا اليه بل وسائر القرائن مما هو مذكور فى المطولات اوغير مذكور ولكن يقف عليه المتأمل فى كل واحد واحد من اخبار العامة والخاصة التي نقلها في غاية المرام وغيره وهي كثيرة جداً لا يسع الوقت للاشارة اليها فلاحظ وتأمل وهي وان كانت كلها او بعضها ظنية الا انه يحصل من تراكم الظنون القطع بالمراد مضافاً الى القرائن الثلاث القطعية المتقدمة فان فيها بل فى كل واحد منها غني وكفاية ومن لم يكفه مثل تلك القرائن فى حمل اللفظ على معنى لايحسن مكالمته لانه يدعى مايعلم من نفسه ضرورة خلافه كيف ولم يتأمل احد فى حمل رأيت اسداً يرمي على الرجل الشجاع لاجل قرينة واحدة معتبرة وهو يرمي مع كونها ظنية غير مفيدة للقطع بارادته لبقاء احتمال ارادة الصورة المنقوشة فى الجدار و بيدها قوس كهيئة الرامى الا انه خلاف الظاهر والظواهر معتبرة وان كانت ظنية فكيف لوكان الكلام بنفسه ظاهراً فى الانشاء وليس شئ من معانى المولى قابلا للجعل والانشاء الا وهو يدل على خلافه ع حسبما اشرنا اليه غير مرة وكيف لوكان بنفسه ظاهراً عرفا فى خصوص الاولى حسبما عرفته

فى الوجه الاول ثم كيف مع تلك القرائن الكثيرة ثم كيف والقرينة الاولى لفظيه لايقصر ظهورها عند المنصف فى ارادة الاولى من المولى من ظهور يرمى فى ارادة الرجل الشجاع من الاسد بل هو ظني الدلالة كما اشرنا اليه والقرينة اللفظية الاولى قطعي الدلالة بضميمة وجوب تنزيه كلام النبي ص عن الاستهجان حسبما اسلفنا بيانه فلا ينفع الفخر تأويل قول ائمة اللغة بان ماذكروه فى تفسير الاية الشريفة المتقدمة معنى وليس بتفسير لما عرفت من وجوب حمل حديث الغدير عليه وان استلزم ذلك مجازاً من جهة تلك القرائن ولا يسقط الاستدلال به كما زعمه في آخر كلامه فكيف لو قلنا بانه معنى حقيقى كما يساعده العرف واقوال ائمة اللغة بل قد يقال ان الاولى هو المعنى الحقيقى فقط وجميع المعانى المذكورة ترجع اليه كما تنبه له فى تاسع البحار فلاحظ

(الخامس) من وجوه النظر ان من العجب استدلا ل على تاو يل قول ائمة اللغة بقوله لانه لوكان مولى واولى بمعنى واحد لصح استعمال كل منهما فى مكان الاخر الخ ضرورة انه انما يلزم ماذكر لوادعى المرتضى ترادف اللفظين وكونهما بمعنى واحد ودلالة كلام ائمة اللغة على ذلك فانه ح يلزمان يصح استعمال كل منهما فى مكان الاخر بل قد يمنع ذلك فى المترادفين ايضاً مستشهداً عليه بانه يصح ان يقال آدم ابو البشر ولايصح ابوالانسان ويقال فى مقام الذم يا انسان ولايقال يابشر الي غير ذلك بل قد يمنع لاجل ذلك وجود الترادف الحقيقى بين لفظين لكنه مخدوش عندنا وتحقيقه

في الاصول والمرتضى قدم لم يدع ذلك اى الترادف وانما ادعى كون الاولى من معاني مولي واستشهد عليه باقوال ائمة اللغة في تفسير الايه وضم الى ذلك قوله واذا ثبت ان اللفظ محتمل له وجب حمله عليه الى اخر مانقله عنه وحاصله انه اذا ثبت انه من معانيه وجب حمله عليه للقرينة فهو نظير حمل الفخر الموالى في الاية الثانية المتقدمة على العصبة معللا بانه المناسب بين المعاني الستة فعين المراد بقرينة المناسبة والمرتضى عينه بقرينة عقلية قطعية نعم لازم ذلك ان يصح استعمال المولى في كل مكان يصح فيه الاولي من دون عكس فلو علل مارامه وهو عدم كون الاولى من معاني مولي بذلك لم يرد عليه اشكالنا هذا وان كان يرد عليه ح ان عدم صحته ممنوع بل هو صحيح بلا ريب كما سيتضح في الوجه السابع ولعله لاجل التفطن بصحته عدل عنه الى ماذكره مع بداهة بطلانه تخليطاً للكلام والله الحاكم بين الانام

(السادس) ان ماذكره من النقض دليلا على نفي كون الاولي معنى حقيقياً للمولى مثله بعينه وارد على نفسه في المعاني التي ذكرها للمولى فيلزم ان لاتكون معاني حقيقية (توضيح) ذلك انه قدتقدم انه ذكر في تفسير اية الموالى معاني ستة للمولى منها المعتق والمعتق وابن العم فنقول انها ليست تفسير اللفظ ومعاني حقيقية والا وجب اطرادها ضرورة وجوب الاطراد في المعنى الحقيقي ولذا اتفقوا على عده من علائم الحقيقه فكان يجب ان يصح ان يقال الله موليه من النار كما يصح ان يقال الله

معتقه من النار ويصح ان يقال مولى ربه من النار كما يصح ان يقال عتيق ربه من النار ولصح ان يقال زيد مولى دين الله اومولى الله كما يصح ان يقال ناصر دين الله اوناصر الله كما قال تعالى كونوا انصار الله ولصح ان يقال زيد مولى عمرو لابويه كما يصح ابن عم عمرو لابويه ولما بطل ذلك علمنا انها معنى وليس بتفسير اللفظ فما هو جوابه عن ذلك هو جواب المرتضى فان قال ان ذلك يكشف عن عدم الترادف الحقيقي بل هو تقريبي حيثما وجد فللمرتضى ايضاً ان يقول بذلك وان قال بصحة جميع ذلك الا ان الذهن لم يأنس بها لعدم وقوع الاستعمال اوندرته والا فالاستعمال صحيح فللمرتضى ايضاً ان يقول بذلك بل له فوق ذلك وهو ان يقول بعدم كون ماذكره من المعاني معاني حقيقية بدليل عدم الاطراد وانحصار معناه الحقيقي في الاولى ورجوع جميع المعاني الستة اليه كما تقدم عن تاسع البحار وليس للفخر ان يرده بعدم الاطراد لانه مطرد فيه كما ستعرف في الوجه الاتى

(السابع) ان كون المولى والاولى بمعنى واحد انما يستلزم صحة استعمال كل منهما في مكان الاخر ولايستلزم صحة استعماله كما يستعمل الاخر وبعبارة اخرى لايستلزم اتحادهما في كيفية الاستعمال ضرورة انه قد يكون لفظان متعديان احدهما بنفسه والاخر بالحرف ويكون معنى هذا المتعدى بنفسه عين معنى هذا المتعدى بالحرف وبالعكس فيقال ان معناهما واحد مع ان كيفية الاستعمال مختلفة بل قد يكون لفظ واحد بمعنى واحد يستعمل مضافا الى المفعول اذا كان المفعول جمعاً ولا يستعمل بالاضافة اذا كان المفعول مفرداً

(توضيح) ذلك ان الاولى معناه الاحق ولا يستعمل الا متعدياً الى مفعولين بحرفين (فيق) زيد اولى بهذا من عمر وكما (يق) احق به منه ولا يستعمل مضافاً الى المفعول اذا كان مفرداً فلا يق زيد اولاك بالامر الفلاني كما لا يق احقك به بخلاف ما اذا كان جمعاً فيق زيد اولاكم به والمولي بمعنى الاولي به منه لايستعمل متعدياً بحرفين اصلا بل لايستعمل الا مضافاً سواء كان المفعول مفرداً او جمعاً فيق زيد مولاك ومولاكم كما يق اولى بك واولى بكم فلا يلزم من كونه بمعناه صحة استعماله متعدياً بحرف ولا صحة استعمال ذاك مضافاً الى المفعول المفرد الا ترى ان الضرر والاضرار بمعنى واحد ومع ذلك يتعدى بنفسه ثلاثياً وبالباء رباعياً كما صرح به في المصباح فيق ضره واضر به ولا يصح ان يق اضره كما لا يصح ضر به وليس لقائل ان يقول لوكانا بمعنى واحد لصح اضره كما يصح ضره ولصح ضر به كما يصح اضر به وان شئت قلت ان المدعى كون مولاك ومولاكم بمعنى اولى بك وبكم وبالعكس وهما مطردان بالبداهة فكل مورد يصح هذا يصح ذاك وبالعكس كما ان مدعى المصباح كون اضر به بمعنى ضره وبالعكس وهما مطردان بالبداهة فكل مورد يصح هذا يصح ذاك وبالعكس واعجب من ذلك كله كلمة افضل فانه لفظ واحد بمعنى واحد يتعدى الى مفعولين بحرفين من وفي فيق زيد افضل منه او منهم في العلم اوفي الجود ويستعمل مضافاً الى المفعول الاول اذا كان جمعاً لا اذا كان مفرداً فيق زيد افضلهم او افضل القوم في العلم اوفي الجود ولا يق زيد افضلك

او افضل عمرو في العلم او الجود وليس لقائل ان يقول لو كان بمعنى واحد لوجب ان يصح استعماله مضافا في المفرد ايضاً كما يستعمل متعديا بحرفين في المفرد والجمع على نهج سواء وهذا بديهي وكذلك كلمة اعلم واشجع واصدق واحسن واولى وارفق ونحوها مما يستعمل مضافا الي المفعول اذا كان جمعاً لا مفرداً وبالجملة فكيفية استعمالات الالفاظ متعدية بنفسه او بالحرف او بالاضافه لا يناط بالقياس ولا بوحدة المعنى ومغايرته ولذا اشتهر في السنة الفريقين ان القياس في اللغة باطل معجواز العمل به في دين الله واحكامه عندهم وهذا واضح لاصاغر الطلبة وان كان من العامة بل لعوامهم فكيف بمثل الفخر الرازي وهو من اعلامهم فاذكره في النقض الاول من انه لو كان مولى واولى بمعنى واحد لوجب تعدية مولى بمن كما يتعدى اولى بمن وفي النقض الثاني من انهما لو كانا بمعنى واحد لوجب صحة استعمال اولى مضافا الى المفرد كما يستعمل مولي مضافا الى المفرد عجيب في الغاية فهو اما اشتباه ابين من الشمس اوتعصب وعلى كل تقدير فهو من مثله مما يقضى منه العجب الثامن ان من العجب اختياره تفسير ابن عباس وجعله تفسير اللفظ والمعنى الحقيقي وتحقيقه له بان المولى اسم مكان من الولي وهو القرب الى آخر ما مر وذلك لانه يمكن ان يدعي انه لم يستعمل اسم مكان اصلا حيث لم يوجد في الاستعمالات استعماله بمعنى موضع الولي والقرب في غير هذا الموضع الذي ادعاه فهو نظير لفظ المنام والمرام وغيرهما مما هو بوزن اسم المكان لكن لم يستعمل فيه في مكان ولو سلم فلا اطراد فيه

الا ترى انه لا يصح ان يق لطالب العلم مولاك المدرسة و لصاحب الدار مولاك الدار وللحامى مولاك الحمام وللا توني مولاك الا توني وللحمار مولاك الاصطبل وهكذا فكيف اختار كونه تفسير اللفظ والمعنى الحقيقي مع ان لزوم الاطراد في المعنى الحقيقي مسلم عند الكل ولذا استدل بعدمه على تأويل قول ائمة اللغة كما عرفته في الوجه المتقدم بما فيه مع انه لم يذكره الا ابن عباس وذكر الاولى جماعة من ائمة اللغة والتفسير غير الاربعة الذي صرح باسمائهم كالبيضاوي والجلالين وغيرهما كما لايخفى على المتتبع بل الانصاف ان ما ذكروه هو المعنى الحقيقى وماذكره ابن عباس اولى بكونه معنى كما اشرنا اليه في صدر الكتاب عند توضيح مراده فتذكر نعم يمكن ان يق ان عدم صحة الاستعمال في الامثلة المذكورة انما يترائى فى بادئ النظر من اجل غلبة استعمال المولى في السيد والمطاع وشيوعه فيه بحيث صار معنى اسم المكان مهجوراً لا ينصرف الذهن اليه الا بقرينة والا فهو صحيح بالنظر الدقيق وان كان محتاجاً الى القرينة لكنه بعد تسليمه يكون اعترافاً بما اسلفناه في الوجه الاول ومعه يتم استدلال المرتضى ويسقط عنه القيل والقال والله المستعان

(التاسع) ان تأويل قول ائمة اللغة بان ماذكروه معنى وليس بتفسير بعد الغض عن فساد مااستدل به عليه كما عرفته فى الوجه السابع غير مستقيم في نفسه لانه ان اراد بالمعنى المعنى المجازى كما استظهرناه في صدر الكتاب فلا علاقة يصحح المجاز بين الاولى و بين احد من المعاني

الستة المتقدمة ولا يبينه و بين موضع الولى كما هو واضح بادنى تأمل فان قلت المشابهة بين السيد والمطاع الذى هو معنى الاولى بالنفس و بين مالك الرق واضحة كما تقدم الاشارة اليه فى الوجه الاول

قلت نعم ولكنه لا يستقيم ارادته فى مورد كلام ائمة اللغة وهو تفسير الاية الشريفة ضرورة ان النار ليست سيداً ومطاعا الا ان يقال انه تشبيه كما انه يسعى الانسان فى طاعة سيده ليقرب منه فكذلك اهل النار سعوا فيما يقرب الى النار لكن لايخفى انه ح يلزم سبك مجاز من مجاز وهو غير جائز فى الاستعمالات فافهم وان اراد منه ماهو من قبيل لوازم المطلوب الغير المستعمل فيه اللفظ وانما يوتى به فى مقام التفسير توضيحاً وافهاما وتاكيداً فى الردع والزجر فلا توضيح ولا تاكيد فى تفسير المصير والمنزل وموضع الولى بالاولى بل الامر بالعكس كما نبهنا عليه فى صدر الكتاب فى الامر الاول من وجه البعد فتذكر

(العاشر) انه بعد تحقيق ان المولى هو موضع الولى والقرب وانه المعنى الحقيقي ليس الا وان جميع المعانى الستة المتقدمة مأخوذة منه وترجع اليه واستعماله فيها من باب استعمال الكلى فى الافراد كما مر تفصيله في الوجه الثالث فلم يحمل عليه لفظ المولى فى حديث الغدير مع اطباق الخاصة والعامة بل واهل اللسان كافة على وجوب حمل اللفظ على المعنى الحقيقي من دون حاجة الى قرينة اصلا اذا اتحد ولو حمله عليه لكفاه فى الدلالة والارشاد الى مذهب الامامية وعلم انه الحق الذى لامحيص للمنصف عن

الاذعان به لدلالة الحديث ح بصريح لفظه على كون علي ع موضع
الولى والقرب لكل من كان رسول الله ص له موضع الولى والقرب ومن
المعلوم ضرورة انه كالايراد من قولنا فلان ماوى الضيف كون جسمه
منزلا ومكانا لجسم الضيف بل الايواء المعنوى بل ولى المعتق
والمعتق وابن العم الذى علل به اطلاق المولى عليهما فى كلامه المتقدم
فى طى الوجه الثالث ايضاً معنوى لامكانى كما هو بديهى كذلك لايراد
من كون رسول الله ص موضع الولى والقرب كونه موضع القرب المكانى
بل القرب المعنوى الحاصل من وجوب الرجوع اليه فى الاحكام والسياسات
وانتظام الدنيا والدين ووجوب الايتمار بامره والانتهاء عن نهيه فى ذلك كله
كما انه لايراد من قوله تعالى ذلك بان الله مولى الذين امنوا لوحمل على ارادة
موضع الولى الذي هو المعنى الحقيقي للمولى بزعمه الا ذلك لانه موضع
القرب المكاني فاذا ثبت هذا المعنى فى حق على ع بحكم الحديث ثبت
خلافته اذ لايريد الاماميه من الخلافة ازيد من هذا المعنى الذي ثبت
فى حق رسول الله ص فكان خليفة الله وتوهم انه ح يدل على كون
على ع موضع الولى للمسلمين فى الجملة لامطلقا فيمكن ان يكون موضع الولى
فى خصوص الفتوى فى الاحكام اوفى خصوص القضاء اوبيان المصالح
او كشف الكربات ونحوذلك سخيف جداً لان التقييد يحتاج
الى دليل والا فاطلاق اللفظ يدل على كونه كذلك مطلقا كما لوقيل
زيد امينكم او شريككم او محل شوركم ونحوذلك فانه يدل على كون زيد

كذلك مطلقا سيما اذا قدم القائل على كلامه هذا ذكر شركته وامانته مثلا
بان قال من كنت امينه وشريكه ومحل شوره فزيد امينه وشريكه ومحل
شوره فانه يفهم منه فى العرف ثبوت هذه الامور لزيد كما ثبت للقائل وهذا
واضح على من لاحظ فهم العرف ولم يعاند وسيما اذا قدم على ذلك مايدل على
امانة نفسه وشركة نفسه بان قال الست امينكم او الست شريككم نعم لوقيد
شركة زيد وامانته بقيد اختص شركته وامانته بما قيد والقيد بحمد الله
مفقود فى حديث الغدير من طرق الطرفين فيدل على كونه ع اماما في جميع
الامور على جميع الثقلين كما كان رسول الله ص كذلك ومما حررنا ينقدح
فساد مانقل عن القوشجي وبعض اخر من العامة من انه بعد تسليم كون
المولى بمعنى الاولى ايضاً لايدل على كونه ع اولى بالتصرف فى جميع الامور
اذ يكفى فى صدق الكلام كونه اولى بالمؤمنين فى امر من الامور كما
فى قوله تعالى ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين امنوا
توضيح الفساد انا قد بينا دلالة هذا الكلام وامثاله اذا لم يقيد بقيد على
ثبوت مثل ماثبت للاول من الشركة والامانة والمولوية للثانى ولاريب
لاحد فى ثبوت المولوية بمعنى الاولوية لرسول الله ص فى جميع الامور وعدم
اختصاصه ببعض الامور وان شئت قلت عموم مولوية الاول بمعنى اولويته
قرينة على عموم اولوية الثاني فالمولي الاول قرينة على المولى الثاني فقياس
ذلك بلفظ الاولى فى الاية الشريفة فاسد مع انه لولا القرينة الخارجية فى
الاية الشريفة وهو ماعلم من كون ابرهيم رسول الله والمؤمنين اتباعا ورعايا

ولايكون الاتباع اولى بالتصرف فى امور المتبوع بل الامر بالعكس بالبداهة والضرورة لحكمنا فيها ايضاً بعموم الاولوية بظاهر اللفظ من جهة حذف المتعلق المفيد للعموم وانما منع من الحمل على العموم هذه القرينة فكيف يقاس بما فيه قرينة على التعميم وهو المولى الاول حسبما بيناه وبالجملة فبعد تسليم كون المولى بمعنى الاولى حسبما اسلفنا بيانه ودليله وقرائنه القطعية لاوقع للتشكيك في دلالته على التعميم ولاللتنظير بالاية الشريفة كما عرفت فاتضح بحمدالله بما قدمناه من البيان دلالة الحديث على انهما فى المولوية والاولوية سيان وجنا الجنتين دان فباي الاء ربكما تكذبان

ثم ان الفرق بين هذا الوجه العاشر والوجه الثالث هو ان المقصود هناك الزامه بمقتضى كلماته على كون المولى حقيقة فى الاولى ايضاً كما جعله حقيقه فى المعانى الستة بحيث لو حمل عليه لم يلزم مجاز وان كان محتاجا الى قرينة معينة وهنا الزامه بمقتضى تحقيقه على حمله على القدر المشترك الذى هو المعنى الحقيقي فقط بزعمه ووجوب ذلك عليه من دون حاجة الى قرينة وكفاية ذلك فى اثبات مذهب الامامية والله الموفق ولعمرى ان غفلته عن المعنى الذى حققه من اعجب الاعاجيب ولو كان يتبصر لرأى شيئاً مما اسلفناه ولا اقل من المعنى الذى حققه هو نفسه وان زيفناه ولقد عرفت انه لو راه فقط لهداه الى الحق وكفاه ولكن لما كان الفخر ميتاً ولم يكن حياً وقال تعالى لينذر من كان حياً وقال انك لاتسمع الموتى وقال وماانت بمسمع من فى القبور قصدنا اهداء هذه الرسالة الى اخينا الجليل المنوه باسمه فى اولها

وفقه الله لما يحب ويرضى

وهم وازاحة لعلك تقول اذا كان مقصود رسول الله ص في يوم الغدير نصب علي ع للامامة والخلافة وفرض طاعته على جميع امته فلم بينه بهذا اللفظ المحتمل للمعانى حتى يحتاج فى اثبات دلالته الى تلك الاطالة ولقد كان يمكنه التصريح بلفظ الخلافة فاقول اولا انه قد وقع التصريح منه ص فى خطبة الغدير بانه خليفتى على امتى وعلى تفسير كتاب الله من طرق الاماميه كما سنشير اليه فى الخاتمه الا ان العامة تركوا نقلها فى زبرهم والله العالم بعذرهم واتفقوا على نقل هذا اللفظ اعنى من كنت مولاه فعلى مولاه وابدوا الاحتمالات في معنى المولى فاحتجنا في مقام الاحتجاج معهم والزامهم بما الزموا به انفسهم الى تلك الاطالة واطناب المقالة وثانياً انا قد اوضحنا لك بحمدالله ان معنى المولى عرفا بحيث يتبادر منه عند الاطلاق ولا ينصرف الذهن الى سواه هو السيد والمطاع ومالك الطاعة واوضحنا لك مضافا الى ذلك وجود القرائن القطعية على ارادة ذلك لاغير ولذلك لم يفهم الحاضرون فى الغدير الا ذلك كما يشهد له تهنية عمر على مامر واشعار حسان بن ثابت على ماروى في كتب الفريقين فانه استأذن رسول ص بعد سماع كلامه ان يقول فى ذلك ابياتا فاذن له وقال قل ببركة الله فقال (يناديهم يوم الغدير نبيهم بخم واسمع بالنبي مناديا) الى ان قال

فقال له قم يا علي فانني رضيتك من بعدى اماماً وناديا

وبالجملة فلفظ المولى ليس بمجمل بل معناه عند الاطلاق واضح لاهل

العرف والعوام معلوم لهم وانما يوسوس فيه كل انسان مذموم الذين ان يروا كسفاً من السماء ساقطاً يقولوا سحاب مركوم اذ من المعلوم ان التشكيك فى الظواهر الواضحة المعنى ليس من دأب ذوى الاذهان السليمة واولى الافهام المستقيمة (وثالثاً) على فرض تسليم احتماله للمعاني وعدم ظهوره فيشئ منها الابالقرينة فليكن كساير الالفاظ الكثيرة الواردة في الكتاب والسنة فى اصول الدين وفروعه قال تعالى فى احوال القيمة وجاء ربك والملك صفا صفا فوهم المجسمة واستندوا اليه فى تجسمه تعالى وغفلوا عن ضرورة العقول باستحالة جسميته تعالي ولقد كان يمكنه ان يقول وجاء امر ربك كما قال في اية اخري انه قد جاء امر ربك واتى امر الله وقال تعالى فى احوال موسى ع نودى من شاطئ الواد الايمن فى البقعة المباركة من الشجرة فاستند اليه القائلون بوحدة الوجود حتى قالوا فى ذلك شعراً بالفارسية وهو هذا

روا باشد انا الله از درختى چرا نبود روا از نيك بختى

وغفلوا عن ضرورة العقول باستحالة الحلول وعن الفرق الواضح بين قولنا نودي من الهواء ونادى الهواء ونودي من السطح ونادى السطح وقد قال تعالى نودي من الشجرة ولم يقل نادت الشجرة الا ان اعمى القلب لا يرى ذلك ولقد كان يمكنه ان يقول كما قال فى اية اخرى وناديناه من جانب الطور الايمن وقال تعالى يتربصن بانفسهن ثلثة قروء فعين المراد من دليل خارج ولقد كان يمكنه ان يقول ثلثة اطهار الى غير ذلك مما لا يحصى فما الحكمة فيه هو الحكمة

فى ذلك ومن الواضح ان مثل ذلك بعد تعين المراد بالقرائن الخارجة لا يضر بحال الدليل الا عند ذى فهم عليل والله الهادي الى سواء السبيل

ثم ان من العجب انه بعد ابطاله بزعمه المعنى الذى حكاه الشريف المرتضى لم يذكر معنى لحديث الغدير مع انه حكى عن المرتضى قده انه لا يستقيم معني سوى الاولى للزوم الكذب اوالعبث وكان عليه بعد ذلك ان يذكر له معنى مستقيما ليخرج قول نبيه عن كونه كذبا اوعبثاً ولغواً و بلاجدوى ولا يلزم احد المحذورين فى كلام نبيه وكانه اهون عنده من ثبوت امامة علي ع بل لعل تأويل الكتاب الكريم وحمله على معنى لا يستقيم بل يلزم منه الكذب فى كتاب ربه الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه اهون عنده من ترك التعصب لمذهبه وابطال مذهب الامامية بزعمه فضلا عن حمل حديث الغدير على معنى غير جدير كما يشهد له مواضع من التفسير الكبير ونقتصر منها على ذكر موضعين وليقس عليه ما لم ننقله

الموقع الاول ما ذكره في تفسير قوله تعالى ياايها الذين امنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يحبهم و يحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك من فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم قال ولنا فى هذه الاية مقامات

المقام الاول ان هذه الاية من ادل الدلائل على فساد مذهب الامامية من الروافض وتقرير مذهبهم ان الذين ارتدوا بخلافة ابى بكر وامامته كلهم

كفروا وصاروا مرتدين لانهم انكروا النص الجلى على امامة علي ع فنقول لو كان كذلك لجاء الله بقوم يحاربهم ويقهرهم و يردهم الى الدين بدليل قوله من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم الخ وكلمة من فى معرض الشرط للعموم فهى تدل على ان كل من صار مرتداً عن دين الاسلام فان الله يأتى بقوم يقهرهم ويردهم و يبطل شوكتهم فلو كان الذين نصبوا ابابكر للخلافة كذلك لوجب بحكم الاية ان يأتى الله بقوم يقهرهم و يبطل مذهبهم ولما لم يكن الامر كذلك بل الامر بالضد فان الروافض هم المقهورون الممنوعون عن اظهار مقالاتهم ابداً منذ كانوا علمنا فساد مقالتهم ومذهبهم وهذا كلام ظاهر لمن انصف انتهى بالفاظه

اقول حذف الجزاء واقامة العلة مقامه لاتحصى كثرة فى القران وغيره قال تعالى وان تجهر بالقول فانه يعلم السر واخفى وان تكفروا فان الله غني عنكم ومن كفر فان ربى غنى كريم ومن كفر فان الله غنى عن العالمين وقال موسى ان تكفروا وانتم ومن فى الارض جميعاً فان الله غني حميد فالجزأ فى الاية محذوف وهو ماوقع التصريح به فى اية اخرى اعنى قوله تعالى ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وقوله تعالى فسوف يأتي الله علة لعدم الضرر الذي هو الجزاء المحذوف اقيم مقامه فمعنى الاية الشريفة ان ارتداد المرتدين منكم لايضر به ولايوجب محو الدين من ارضه لان الله يأتى بقوم مؤمنين متدينين مخلصين فى الدين يبذلون انفسهم واموالهم في سبيل الله فالاية الشريفة نظير قوله تعالى فان

يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين ولعمرى ان هذا الذى ذكرناه من المعنى لظاهر الاية الشريفه واضح لاصاغر الطلبة بل وللعوام من اهل اللسان وليس فى الاية وصف القوم بالاوصاف الثلثة اعني يحاربهم و يقهرهم و يردهم الى الدين فكيف قدرها وصرف كلام الله عن وجهه و بدل القران من تلقاء نفسه ولعله كان مأذونا فى ذلك من عند ربه لاثبات مايتوخاه من خلافة امامه زعمه انه قاتل بعد النبي ص طوائف سبعة ارتدوا عن الدين حتى قهرهم وردهم الى الدين منها الطائفة الذين امتنعوا من اداء الزكوة الى عامله فينطبق الاية على امامه فيشمله قوله يحبهم و يحبونه ولو كان ظالما فى دعوى الامامة لما احبه الله وانت خبير بان الله نبى نبيه عن ذلك بقوله قل مايكون لي ان ابدله من تلقاء نفسى ولعله لعدم حاجته ص الى ذلك بخلاف هذا الرجل فانه احتاج اليه فالحاجة سوغت له ذلك ام زعم انه لايشمل تبديل المعنى اودعاه الى ذلك النفس والهوى ليردبه اهل الحق الذين الزمهم ربهم كلمة التقوى وكانوا احق بها واهلها مع انه بناً على تقدير الاوصاف الثلثة وانطباقها على من يريد تطبيقها عليه بزعمه لاينحصر الانطباق عليه ضرورة انطباقها على على ع ايضاً لانه قاتل الطوائف الثلث باتفاق الفريقين فى يوم الجمل وشيروان وصفين ولوكان ظالماً فى دعوي الامامة لما احبه الله لكنه صرح بعدم ارتداد هؤلاء الذين نازعو علياً ع معللا بان اسم المرتد انما يتناول من كان تاركا لشرايع الاسلام وهؤلاء لميكونوا كذلك فى الظاهر وكان مسئلة الامامة ووجوب

طاعة الامام واولى الامر الذين قرن الله وجوب طاعتهم بطاعة نفسه ورسوله في القران ليست عنده من شرايع الاسلام وتاركه اهون من تارك الزكوة مطلقا اواذاوصلت نوبة الامامة الى علي ع وان كان في نوبة امامة من قبله من اعظم اركان الدين ومنكره من اكفر الكافرين والله الحاكم يوم الدين وكيفكان فلايغيظني تفسيره برأيه فانه دأبه ولادحضه الحق بالباطل فانه شأنه ولاعدم خوفه من الله في تشديد العداوة بين الفريقين بقوله وتقرير مذاهبهم ان هؤلاء الذين اقروا بخلافة ابي بكر الخ كذبا وافتراء على الامامية ضرورة ان القائلين بخلافة الخلفاء كلهم ماعدا النواصب والخوارج والغلاة مسلمون عندهم لاكافرون يجري عليهم جميع احكام الاسلام من الطهارة وحل الذبيحة والتوارث وغير ذلك من احكام الاسلام كما هو ظاهر لمن لاحظ كتبهم وسيرتهم في معاشرتهم معهم من زمان أئمتهم الى يومنا هذا وان شئت قلت الارتداد عندهم قسمان ارتداد عن الاسلام وارتداد عن الايمان والثاني لايوجب الكفر عندهم ولاوجوب القتل ولذا لايستحلون شيئاً من دمائهم مع اتفاقهم على وجوب قتل المرتد نعم هم قائلون بعذاب غير القاصرين منهم في القيمة ماشاء الله كما يعذب تارك الصلوة والحج كذلك كلهم قائلون في حقنا بذلك واين ذلك من نسبة الكفر وعدم الاسلام اليهم مع ان ماذكره في تقريب دلالة الاية لوسلم يكون معارضا بمثله ومقلوبا على رأسه اذيصح لنا ح ان نقول ان هذه الايه من ادل الدلائل على بطلان مذهب العامة وتقرير مذهبهم ان القائلين بامامة

على ع كلهم كفروا وصاروا مرتدين لانهم رفضوا السنة وانكروا النص الجلي اعني مانسبوه الى رسول الله ص انه قال لاتجتمع امتي على الخطأ حتى استحل جمع منهم دمائنا ولوكان كذلك لجاء اليه بقوم يحاربهم ويقهرهم ويردهم الى الدين بدليل قوله من يرتد منكم عن دينه الى اخر الاية ولما لم يكن الامر كذلك ضرورة ان مجرد كونهم كاذبين لايمانهم في بعض الاحيان اذا كانوا في بلاد قسمائهم اوتحت سلطانهم تقية كمثل مؤمن ال فرعون يكتم ايمانه لايصدق عليه المحاربة والقهر والرد الى الدين سيما مع كونهم في غالب الازمان يعني اذا كانوا في مملكة سلطانهم وبلاد انفسهم معلنين بدينهم ومظهرين لايمانهم في مساجدهم ومنابرهم واسواقهم وشوارعهم علمنا فساد مقالتهم ومذهبهم وهذا كلام ظاهر لمن انصف على مازعمه وبالجملة فلايغيظني شئ مما نسجه في تفسير الاية برأيه بل الذي يغيظني انه لايبالي من لزوم الكذب في كلامه تعالى فانه لوحمل الايه على ماذكره لزم ذلك بالضرورة فان في كل عصر وزمان جماعة يرتدون عن الدين والاقرار بالشهادتين ولايبعث الله اليهم قوما يحاربهم ويردهم الى الدين بل يمهلهم كسائر الكفار فيعيشون الى اخر عمرهم مرتدين وكسائر الكفار منعمين ويموتون مرتدين ويحشرون الى جهنم خالدين وهذا امر محسوس لكل احد بالبصر والعيان لابالفكر والوجدان الا ان يدعي اختصاص الاية بالطوائف السبع الذين ادعى ان امامه قاتلهم وردهم الى الدين لكنه لم يدع ذلك بل صرح بان كلة من في الاية للعموم فهي تدل على ان كل من ارتد عن

الاسلام الى اخر مامر منه وح افلا يلزم الكذب الصريح البين المحسوس المشاهد بالبصر في كلام ربه بناء على ماقدره من الاوصاف نعم الاية الشريفة لايخ عن اشارة الى ان القوم الذين يأتى بهم الله يقاتلون المرتدين ايضاً من جهة ان مقاتلتهم ايضاً مقاتلة فى سبيل الله لان كل من ارتد يأتى الله بقوم يحاربه ويقتلهحتى يكون هوجزاء الشرط بل الجزء محذوف وهو ماذكرناه كماوقع التصريح به فى ايات اخر منها قوله تعالى ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وقوله فسوف يأتى الله علة قامت مقام الجزاء المحذوف والالزم الكذب المحسوس فى كلامه تعالى كما عرفت فاورد فى بعض اخبارنا لوصح الخبر من قول على ع يوم الجمل والله ماقوتل اهل هذه الاية حتى اليوم وتلى هذه الاية محمول على ماذكرناه من الاشارة على ارادة العموم كيف وهو منافٍ لارادة العموم لصراحته فى عدم قتال من قبله ع مع المرتدين مع وقوع الارتداد من طوائف سبع بزعمهم ثم كيف وهو يستلزم الكذب كماعرفت اومحمول على ارادة الخصوص من لفظ العموم فى الاية الشريفة ومثله غير عزيز فى الكتاب الكريم فيكون من التأويل الذى علمه مخزون عندهم عليهم السلام وكيف كان فارادة العموم مع جعل الجزاء نفس المذكور فى الاية بقوله فسوف الخ مستلزم للكذب المحسوس فلابد اما من جعل الجزاء محذوفا واما من ارادة الخاص من العام وعلى كل تقدير يبطل استدلال الفخر حتى لوصح ما زعمه من مقاتلة ابى بكر مع المرتدين كماهو واضح ولذلك التزم بالعموم وجعل الجزاء نفس المذكور حتى يتم

استدلاله وان لزم مالزم فانظر كيف دبر ويسر انه فكر وقدر فقتل كيف قدر ثم قتل كيف قدر فهل ترى ان مثله قد غفل عن لزوم ذلك اوعن افتضاح نفسه وكتابه بذلك ام حسب ان الناس لايلتفتون الى ذلك فتعمده ليلبس على الناس دينهم غفلة عن قوله تعالى ام حسب الذين فى قلوبهم مرض ان لن يخرج الله اضغانهم ثم ماطعن به على الشيعة من كونهم متهورين فى ايمانهم ممنوعين عن اظهار امرهم قد وصف الله به المؤمنين من بنى اسرائيل ولابد من وقوع جميع ماوقع فيهم فى هذه الامة لاخبار النبى بذلك قال تعالى فما امن لموسى الا ذرية من قومه على خوف من فرعون وملائهم ان يفتنهم ثم قوله لوكان كذلك لجاء الله بقوم يحاربهم ويقهرهم الخ بعد الاغماض عما مر وتسليم كون المراد ذلك لمحض هواه على مذهب الشيعة فسوف يأتى الله بهم عند ظهور الحجة عجل الله فرجه ولاينافيه كلمة سوف لان الله اخبر عن القيمة بسوف وقال سوف نصليهم نارا

الموقع الثانى ماذكره ناسباً الى اصحابه فى تفسير قوله تعالى اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلاتخشوهم واخشونى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام ديناً وهذا لفظ المسئلة الثالثة قال اصحابنا هذه الاية دالة على بطلان قول الرافضة وذلك لانه تعالى بين ان الذين كفروا يئسوا من تبديل الدين واكد ذلك بقوله فلاتخشوهم واخشونى فلوكانت امامة على ابن ابى طالب رضى الله عنه منصوصاً عليها من قبل الله تعالى وقبل رسوله نصاً واجب الطاعة لكان من اراد اخذه

وتغييره ايساً من ذلك بمقتضى هذه الاية فكان يلزم ان لايقدر احد من الصحابة انكار ذلك النص وعلى تغييره واخفائه ولما لم يكن الامر كذلك علمنا ان ادعاء هذا النص كذب انتهى

اقول بعد الغض عن اشعار هذا الكلام بتسليمهم كونه ع منصوصاً من قبل الله ورسوله ولكن بنص مندوب الطاعة وهذا المقدار يكفينا لانا اطعنا الامر الندبي وهم خالفوه فيه

اولا انه لادليل على لفظ التبديل بين من ودينكم ومن المحتمل ان يكون المقدر بينهما لفظ الخير والاجر والثواب فيكون المعنى اليوم يئس الذين كفروا من خير دينكم واجره ومثوباته وعلموا انهم لاينالونها لشدة عنادهم الموجب لانكار نبوته ومعجزاته ص كما قدروا كذلك في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لاتتولوا قوما غضب الله عليهم قد يئسوا من الاخرة فلاحظ تفسير البيضاوي وغيره والتأكيد بالنهي عن الخشية يناسب ذلك ايضاً لان العدو اذا اشتد عناده وعداوته و يئس من خير الاسلام يكون اسعى في اطفائه فنهى عن خشيتهم وامر بخشية نفسه فان القوة له جميعا والنصرة بيده فكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله

وثانياً بعد تسليم ان المقدر لفظ التبديل ان اليأس غير عدم القدرة فربما يكون الانسان مأيوساً من شئ ومع ذلك يقدم عليه و يحصل مقصوده وان لم يكن راجياً لحصوله وهذا امر محسوس فالاخبار عن اليأس لايستلزم الاخبار عن عدم القدرة بل يكون اخباراً عن حصول الوهن والضعف في

قصدهم اطفاء نور الاسلام وتبدل رجاء ذلك في قلوبهم باليأس

وثالثاً بعد تسليم دلالته على عدم القدرة على الانكار والتغيير والاخفاء لشئ من امر الدين يلزم ان لايقدر احد على انكار نبوته ص وتغييره واخفائه فانه اعظم من خلافة علي ع مع ان جماعة في كل عصر وزمان بعد النبي ص الى يومنا هذا يرتدون عن الاسلام و ينكرون نبوته و يرجعون الى نبوة موسى وعيسى باغواء الكفار بالشبهة الواهية او ببذل العرض والمال بل وعن التوحيد الى المادية وهذا امر محسوس مشاهد في كل زمان سيما في زماننا هذا ، كذا الفساق من علماء الفريقين يغيرون في المرافعات حكمه ص عن علم وعمد باخذ رشى من احد المترافعين او بجنوح الى احدهما لالفة اوقرابة ونحو ذلك من الدواعي النفسانية وهذا ايضا امر مشاهد محسوس والفروع ايضاً من الدين كالاصول بل البدع الحادثة بعد النبي الى يومنا هذا في دينه ص من السلاطين ولو بفتوى القضاة اكثر من ان يحصى بل مذهب احد الفريقين من وجوب طاعة ابي بكر او علي ع بعد النبي ص بدعة حدث في دينه لامحالة واي تغيير اعظم من ذلك في الدين فيلزم الكذب في كلامه تعالى بناء على مازعموا من دلالة الاية على عدم قدرة احد على تغيير شئ من الدين فلابد ان يكون المراد بناء على تقدير لفظ التبديل ودلالته على عدم القدرة اليأس عن تبديل الدين بالكلية بحيث لايبقى منه في الارض اسم ولارسم اما بقتل جميع المسلمين او برد جميعهم عن الدين لابعضهم او اكثرهم او بتغيير جميع الاحكام لابعضها ايضاً كيف وهو

خلاف المحسوس وقد اخبر الله عن وقوع الارتداد بعد النبي ولو من جمع بقوله افئن مات او قتل انقلبتم على اعقابكم واخبر النبي ص عن حدوث البدع بقوله اذا ظهرت البدع فللعالم ان يظهر علمه والا فعليه لعنة الله ثم كيف ولازم ماقاله ارتفاع احكام الارتداد من القتل وغيره بعد النبي لانه يحصل بانكار شيء من امور الدين والفرض عدم قدرة احد على الانكار يقتضي الاية على مازعموا معانها جارية عندهم الى يوم القيامة والحاصل انها لودلت على عدم قدرة احد على انكار شيء من امور الدين يلزم الكذب لما نراه من المرتدين والمنكرين لضروريات الدين او على عدم قدرة احد على تغيير شيء منه فكذلك لما نراه من البدع ونسبتها الى الدين حتى من بعض علماء الفريقين كيف ونحن بزعمهم انكرنا وغيرنا خلافة ابي بكر ووجوب طاعته بعد النبي الى علي ع وهو من الدين ولو بحكم لاتجتمع امتي على الخطاء على ماروه او بحكم اية اولى الامر على مازعموا كلهم انكروا وغيروا باعتقادنا فكيف قدرنا على ذلك اوقدروا وليس كلاهما من الدين قطعاً باجماع الفريقين بل احدهما حق والاخر تغيير و باطل كما قال تعالى وانا واياكم لعلى هدى او في ضلال مبين فلابد على فرض تسليم تقدير لفظ التبديل ودلالته على عدم القدرة من ان يكون المراد ماذكرنا من عدم القدرة على محو الدين بالمرة وتغيير الاحكام بالكلية وعليه فلاتدل على بطلان قول الرافضة

ورابعاً بعد الاغماض عن جميع ماذكرنا وتسليم دلالة الاية على عدم

قدرة احد على تغيير شيء من الدين فانما تدل على عدم قدرة احد من الايسين اعني الكافرين لاعلى عدم قدرة احد من المسلمين ايضاً وعدم انقلابه بعد النبي على عقبه فان الايه الشريفة دلت على فرض التسليم على عدم قدرة الكفار ويأسهم وهو لايستلزم ذلك والا فهم ايسون من عود اصحاب القبور ايضاً فيلزم ان لايقدر عليه احد مع ان عيسى ع احيى الموتى كما نطق به القران فلايستقيم لهم رد الامامية بهذه الاية الشريفة على فرض تسليم الدلالة على عدم القدرة ايضاً الا اذا التزموا بكفر الصحابة المغيرين لان الله اخبر عن يأس الكافرين لا المسلمين اذ ح يصح لهم ان يقولوا لوكان ماترونه من امامة علي ع حقاً فهؤلاء الكفرة غيروه والله يقول بناء على مافهموه لايقدر الكفرة بعد اليوم على التغيير فعلم بطلان روايتكم والامامية لم يدعوا تغيير الكافرين حتى يكون رداً عليهم بناء على مذهبهم بل ادعوا تغيير المسلمين حباً للرياسة والدنيا كما يغير بعض علماء الفريقين حكم الله في مقام المرافعة حباً للدنيا ونسبة كفرهم الى الامامية كذب وافتراء تشديداً للعداوة بل الخلفاء والقائلون بخلافتهم جميعاً مسلمون يجري عليهم جميع احكام الاسلام عند الامامية حسما مر بل المنافق الذي اقر بالشهادتين بلسانه لابقلبه ايضاً ليس بكافر عندهم بل هو عندهم مقابل المؤمن والكافر كما قال تعالى الم تر الى الذين نافقوا يقولون لاخوانهم الذين كفروا وان الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً فكيف بالذين اقروا بهما لسانا وقلبا وغيروا حباً للدنيا كبعض علماء الفريقين في مقام

القضاء بل لوفرض ان الامامية قائلون بكفرهم من جهة تغييرهم لم يكن الاية ايضاً رداً عليهم لان ظاهر قوله تعالى يئس الذين كفروا حصول الكفر قبل التغيير لا بنفس التغيير وهذا واضح جداً فكيف وهو افتراء عليهم كما عرفت اما لو لم يلتزموا بكفرهم فلا يستقيم لهم رد الامامية بهذه الاية كما اتضح مما قررناه (ثم لو فرض التزام الفخر) وامثاله من المتعصبين الغير المنصفين الطالبين تشديد العداوة والبغضاء بين الفريقين بكفر الصحابة المغيرين حرصاً على اثبات عدم النص على امامة امير المؤمنين ع فقد عرفت جواب الامامية عنه وانهم عندهم مسلمون لا كافرون لكن لو لم يكن لهم هذا الجواب لم يضرهم شيئاً ولكان مذهبهم ايضاً اولى بالاتباع وذلك من وجوه شتى لا تعد ولا تحصى نقتصر على ذكر جملة يسيرة منها

الاول ان الامامية ح التزموا بامامة من ليس منصوصاً وهؤلاء التزموا بامامة من التزموا بكفره اثباتاً لعدم تغييره فاى الفريقين احق بالامن ان كنتم تعلمون

الثانى انهم ح التزموا بامامة من ليس بمنصوص بالخلافة لكنه بمنزلة نفس الرسول باتفاق المفسرين وارباب الحديث كما اعترف به الفخر فى تفسير اية المباهلة ومن المعلوم انه لو بنى على استخلاف رجل فى امور رجل غاب ولم يستخلف احداً كان من هو بمنزلة نفسه بدلالة ماجاء به من عند ربه اولى من استخلاف غيره بحيث يكون التعدى عنه الى غيره ظلماً فى حقه وفي حق الغايب وفي حق المستخلف عليهم وهذا ضرورى فى طريقة

جميع العقلاء وان لم يكونوا من اهل الدين وعليه بناء امورهم فلو مات سلطان واراد ان يجعلوا له خليفة حافظا لما احدثه من البدع او السنن لجعلوا من قال فى حقه هذا اخى و بمنزلة نفسى بخلاف ما لو اراد نصب سلطان مستقل لانفسهم فى قبال الاول فانهم ح يلاحظون من هو صلاح دنياهم ومملكتهم بزعمهم فينصبونه سواء محى سنن الاول واحدث بدعا اخرى ام لم يمح وابقى وكذا لو اراد ان ينصبوا خليفة لتاجر غائب يبيع امواله ويربحه و يتجر عنه و ينقده ويحفظه له بخلاف ما لو اراد ان ينصبوا لانفسهم تاجراً يبيع لهم الاموال فانهم ينصبون ح من هو صالح لهم بزعمهم سواء باع اموال الاول امتركها وجاء بالمال من الافرنج لنفسه و باع لهم وهذا بديهى محسوس فى طريقة العقلاء قاطبة فمذهب الامامية فى ذلك على فرض عدم النص ان لا يلبسوا ايمانهم بظلم فيدخلوا فى قوله اولئك لهم الامن وهم مهتدون

الثالث دلالة الايات الشريفة على وجوب مودته و كونه اجر الرسالة وعلى طهارته من الرجس وعصمته وعلى وجوب الكون معه الذى لا يراد منه الكون المكانى بالبداهة بل اطاعته والانقياد له والايتمار بامره والانتهاء عما نهى عنه والموافقة معه فى دينه وفي افعاله وسلوك مسلكه ونصرته فى اموره وقد نبه على ذلك كله مولانا الصادق ع فى اوائل دعاء يوم المباهلة حيث قال ص الحمد لله الذى عرفنى ما كنت جاهلا ولولا تعريفه اياى لكنت هالكا اذ قال وقوله الحق قل لا اسئلكم عليه اجراً الا المودة فى القربى

فبين لي القرابة وقال سبحانه انما يريدالله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و يطهركم تطهيراً فبين لى اهل البيت بعد القرابة ثم قال تعالى مبينا عن الصادقين الذين امرنا بالكون معهم والرد اليهم بقوله سبحانه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين فاوضح عنهم وابان عن صفتهم بقوله جل ثنائه فقل تعالوا ندع ابنائنا وابنائكم ونسائنا ونسائكم وانفسنا وانفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنةالله على الكاذبين فلك الشكر يارب ولك المن حيث هديتني وارشدتني حتى لم يخف علي الاهل والبيت فعرفتني نسائهم واولادهم ورجالهم الى اخر الدعاء فياله من دعاء كفى به حجة لمن احتج وداحضا للاباطيل وقاطعاً للمعاذير بظاهر القران لا بتفسير وتأويل وداعياً الى الحق والى طريق مستقيم وهاديا اليه كل من انصف وجاء بقلب سليم وحاصل ماافاده ع فى هذه الجمل من الدعاء ان الايتين الاوليين دلتا على ان النبى ص لم يكن رجلا مجرداً بل كان له قرابة يجب مودتهم واهل بيت طهرهم الله من الرجس تطهيرا والاية الثالثة دلت على ان في الدنيا جماعة صادقين لم يكذبوا فى عمرهم ابداً ولم يدخلوا في الكاذبين ولو طرفة عين يجب اتباعهم والكون معهم كما يحكم بوجو به العقل ايضاً والاية الرابعة بينهم وميز اشخاصهم وعين اسمائهم بحيث لم يخف على احد غير معاند استرشد من القران مراعياً للانصاف وتمسك بالكتاب مجانباً للعناد والاعتساف بحيث اذعن به ولم يجد مفراً من الاقرار به مثل الخليفة هرون حين بينه موسى بن جعفر صلوات الله عليه مع كونه من اعظم

اعدائه وكونه ص اسيراً له بين يديه اذ قال له انى اريد ان اسئلك عن مسئلة فان اجبتنى اعلم انك قد صدقتنى وخليت عنك ووصلتك ولم اصدق ماقيل فيك قال ع فقلت ما كان علمه عندى اجبتك فيه فقال لا تلتهون شيعتكم عن قولهم لكم يابن رسول الله وانتم ولد على وفاطمة انما هي وعاء والولد ينسب الى الاب لا الى الام قال ع فقلت ان رأي امير المؤمنين ان يعفيني عن هذه المسئلة فعل فقال لست افعل او تجيب قال ع فقلت وانا في امانك قال لك الامان فقلت اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم ووهبنا له اسحق و يعقوب كلا هدينا ونوحا هدينا من قبل ومن ذريته داود وسليمان وايوب و يوسف وموسى وهرون وكذلك نجزى المحسنين وزكريا و يحيى وعيسى فمن ابو عيسى فقال ليس له اب فقلت انما الحق عيسى بذرارى الانبياء من قبل مريم والحقنا بذرارى الانبياء من قبل فاطمة لامن قبل على فقال احسنت احسنت يا موسى زدني من مثله فقلت اجتمعت الامة برها وفاجرها ان حديث النجرانى حين دعاه النبى صلى الله عليه وآله الى المباهلة لم يكن فى الكساء الا النبى وعلى عليه السلام وفاطمة والحسن والحسين فقال الله تبارك وتعالى فمن حاجك فيه من بعد ماجائك من العلم فقل تعالو ندع ابنائنا وابنائكم ونسائنا ونسائكم وانفسنا وانفسكم فكان تاويل ابنائنا الحسن والحسين ونسائنا فاطمة وانفسنا على بن ابى طالب فقال احسنت انتهى الحديث الشريف ومراده ع بالتاويل المراد لا ماهو خلاف ظاهر اللفظ كما يخفى وقد اشرنا سابقا الى ان الفخر

الرازى ادعى اتفاق ارباب التفسير واصحاب الحديث بمضمون ماذكره الامام ع للرشيد فلاحظ تفسيره لاية المباهلة ففيه غنى وكفاية ولعمرى انهذا الدعاء لحقيق انيكتب بالنور على الاحداق لابالحبر على الاوراق

الرابع ماخطر ببالى من انعمرارتبك فى الحكم فى قضايا شتى حتى هداه على ع الى الحكم الشرعى ففرح بذلك واظهر بهجته وشكر نعمته بقوله لاابقانى الله بعدك ياعلى وقوله لولاعلى لهلك عمر فى موارد شتى وبامثال ذلك من الكلمات وهذا مشهور فى السنة الفريقين مسطور فى كتب الطرفين بل قد ملأ اسماع الثقلين فعذر الامامية فى ذلك على فرض عدم النص ان يقولوا لهؤلاء قال الله تعالى فى كتابه الحميد افمن يهدى الى الحق احق ان يتبع امن لايهدى الا ان يهدى فمالكم كيف تحكمون ولعمرى ان فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب اوالقى السمع وهو شهيد

الخامس ماخطر ببالى ايضاً من قوله ص فيمارواه الفريقان انا مدينة العلم وعلى بابها ضرورة انه لايدخل المدينة شئ ولايخرج منها الامن بابها ولذا ترى كل عاقل قصدها لحاجة ينحو بابها ولو لسؤال مطلب او ايصال كتابة واخذ جوابها ولايتسورون جدرانها ولايثقبون حيطانها بالمعاول الا ان يكون القاصد سفيها اومجنونا او بحب من يهويه مفتونا فهو ليس باشارة ولاتلويح بل كناية ابلغ من التصريح عن ايداع علومه فى صدره ووجوب رجوع كل مسلم فى دينه الى امره ومع وضوح هذه الكناية لم يكتف بها وبلغ فى تعليم الطريق الى الغاية القصوى بقوله بعد ذلك فمن اراد الحكمة

فليأتها من بابها كما علمنا القران ايضاً ذلك بقوله وأتوا البيوت من ابوابها ونحن محتاجون فى الدين الى علم النبى فاتينا الى بابه الذى دلنا عليه وارشدنا اليه ومن استغنى فى دينه عن علم النبى فليذهب الى من شاء ولوصح ماالحقه بعضهم بهذا الحديث على ماسمعت من قوله وابو بكر سقفها وعمر حيطانها غفلة عن ان المدينة لاتسقف وانها لوسقفت لكان ذلك سبباً لظلام مافيها الا ان يتنفس من الباب فتكون هذه الزيادة الى القدح اقرب منها الى المدح لم يضرنا ايضاً لما عرفت ولان الله يقول ليس البر ان تأتوا البيوت من ظهورها نعم فى الصواعق المحرقة لابن حجر روى الحديث هكذا انا مدينة العلم وابو بكر اساسها وعمر حيطانها وعثمان سقفها وعلى بابها فيدل على جلالة ابى بكر وكونه افضل من النبى ص لدلالته على كون علومه متلقاة من ابى بكر وكون علومه اساساً لعلوم النبى وان النبى قد تعلم علومه منه وهو المعلم له ضرورة ان علم المعلم يكون اساساً لعلوم المتعلم دون العكس لكن مؤنة جوابه ليس علينا بل على الله عزوجل يوم القيمة فسوف يجيب بما اراد انربك لبالمرصاد

السادس ماخطر ببالى ايضاً من ان التأمل فى سورة فاتحة الكتاب يرشد الى امامة على ع توضيح ذلك انه تعالى فى تلك السورة فسر الصراط المستقيم بقوله صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولاشك لاحد منا ومنهم فى كون على من الذين انعم الله عليهم بالعلم والايمان والعمل والزهد والتقى والورع والالم يجعلوه رابع الخلفاء الاربعة بل لاشك لاحد من الفريقين

فيدخوله ع في طوائف ثمانية من الطوائف الاربع الذين فسر الله المنعم عليهم بها في اية اخرى اعني قوله تعالى فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وكما لاشك في ذلك لاشك لاحد من الفريقين في عدم دخوله ص في المغضوب عليهم ابداً ولو طرفة عين لانه ع اسلم قبل بلوغه وبلغ مسلما واليه اشار ولده زين العابدين ع في خبر الشام بقوله انا ابن من ضرب بين يدى رسول الله بسيفين وطعن برمحين وهاجر الهجرتين وبايع البيعتين وقاتل ببدر وحنين ولم يكفر بالله طرفة عين وبعد بلوغه ع لم يفر من زحف ابداً بل ثبت في المواطن كلها كما قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا فامتثل امر الله واتبع رضوان الله ولم يصدر منه ذنب اخر يوجب غضب ربه عليه ولا كذلك غيره بل هو متيقن الدخول في هذا العنوان ولو في برهة من الزمان اعني زمان الجاهلية وماقبل البعثة من جهة الكفر وهو واضح بل وبعد البعثة وقبول الاسلام ايضاً بناء على ماروته رواتهم ودونه في كتبهم اعلامهم وجرت به اقلامهم لو لم يتعمدوا الكذب على ائمتهم

ففي المناقب مالفظه فصل في مقامه في غزاة خيبر ابوكريب ومحمد بن يحيى الازدي في اماليهما ومحمد بن اسحق والعمارى في مغازيهما والنظري والبلاذري في تاريخهما والثعلبي والواحدي في تفسيرهما واحمد بن حنبل وابو يعلى الموصلي في مسنديهما واحمد والسمعاني وابو السعادات في فضائلهم وابو نعيم

في حليته والاشنهي في اعتقاده وابو بكر البيهقي في دلائل النبوه والترمذي في جامعه وابن ماجه في سننه وابن بطة في ابانته من سبع عشر طريقا عن عبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر وسهل بن سعد وسلمه بن الاكوع وبريدة الاسلمي وعمران بن الحصين وعبدالرحمن بن ابي ليلى عن ابيه وابي سعيد الخدري وجابر الانصاري وسعد ابن ابي وقاص وابي هريرة انه لما خرج برجله بعث النبي ص ابابكر برايته مع المهاجرين في رأية بيضاء فعاد يؤنب قومه ويؤنبونه ثم بعث عمر من بعده فرجع يجبن اصحابه ويجبنونه حتى ساء النبي ص ذلك فقال ص لاعطين الراية غداً رجلا يحب الله ورسوله كرار غير فرار الحديث ولابن ابي الحديد في ذلك قصيدة معروفة ومن المعلوم ان الفرار من الزحف يوجب الدخول في هذا العنوان بنص القرآن قال تعالى ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال او متحيزاً الى فئة فقد باء بغضب من الله ومأويه جهنم و بئس المصير ودعوى التوبة وان كانت ممكنة ولا اقول كما يقول الامامية انها تحتاج الى اثبات ثم قبولها الى اثبات اخر لقوله تعالى ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء واني لنا العلم بمشية الله والوحي منقطع بل قد يظن بالعدم او يستدل له بعدم نزول اية في ذلك فانه غسل في كتابه درن الخطأ او ترك الاولى عن خلفائه بمثل قوله في آدم ثم تاب عليه وهدى وقوله في داود فغفرنا له ذلك ونحو ذلك من الايات النازلة في مثل تلك المقامات وهما وان لم يكونا خليفة الله بل خليفة الناس الا انهم زعموا ان لله فيه رضى فلو وقع منهما شيء من ذلك اي من التوبة والقبول

لكانا اولى قطعاً بنزول اية يغسل عنهما دنس هذا الذنب العظيم من الثلثة الذين خلفوا في الارض وان لم يكونا اولى من ادم وداود فعدم نزول شئ في ذلك يورث الظن او الجزم بالعدم وتوهم ان غسل درن الانبياء انما احتيج اليه لسبق ذكر درنهم بالخصوص في الكتاب العزيز وذنبهما لم يذكر في الكتاب بالخصوص حتى يحتاج الى غسله بنزول اية في ذلك بل غاية الامر دخولهما في عموم الايات الواردة في الفرار من الزحف يدفعه ان ذنب الثلثة الذين خلفوا في الارض ايضاً كذلك فانه لم يذكر في الكتاب الكريم بالخصوص بل غاية الامر دخولهم في عموم الايات الواردة في التخلف عن الجهاد وانما ذكر ذنبهم وعلم دخولهم في المتخلفين بنفس الاية الواردة في توبتهم وتوبة الله عليهم وهذا كلام ظاهر لمن انصف

وكيف كان فلا اقول شيئا من ذلك كما يقوله الامامية بل اقول بعد ثبوت التوبة والقبول ايضا لاشك في دخولها في هذا العنوان في برهة من الزمان وعدم دخول علي ع فيه اصلا ولاشك في تغاير الصراطين لان صراطهما امامة انفسهما وصراط علي امامته دونهما فهذا يقول انا امام لا انتما وهما يقولان بالعكس والامامة من الدين عند الفريقين كما يشهد له ماوروه من ان من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية ولاستحقاق منكرها العقاب باجماع الفريقين ولاشك في عدم امكان دخول الصراطين كليهما في المستقيم ضرورة امتناع دخول المتناقضين ولاجماع الفريقين على استقامة احدهما وبطلان الاخر وعدم استقامته كما لاشك في عدم جواز طرحهما

واحداث امام اخر وسلوك صراط غير الصراطين ولا في بطلان التخيير بينهما كما يتخير المجتهد عند تعارض الخبرين باجماع الفريقين ولا في بطلان التصويب حتى عند العامة بان يكون امام كل فريق من ادى اليه ظنه وان قالوا به في سائر الاحكام الا انهم لم يقولوا به في مسئلة الامامة والا تركوا لعن الامامية وعداوتهم واعتذروا بان امامة علي ع مما ادى اليه ظنهم فانظر بعين انصافك ح ماذا ترى وان اى الصراطين داخل فيه وايهما خارج اوليس العقل والعرف يقضيان ح بان الداخل فيه هو صراط المنعم عليه الذي لم يدخل في المغضوب عليهم ابداً فيكون المهديون اليه اصحاب الصراط السوى ومن اهتدي

ومما حررنا يظهر ان ماورد في عدة من اخبارنا وفي غير واحد من اخبار اهل السنة من تفسير الصراط المستقيم بعلي ع او به وبذريته ع ليس من التأويل الذي لا يعلمه الا الله والراسخون في العلم كالتفاسير الواردة في الايات المتشابهات بل مما يساعد عليه ظاهر اللفظ الموصوف بقوله صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم بضميمة ماعلم من الخارج من دخوله ع في العنوان الاول وعدم دخوله ع في العنوان الثاني ابداً كان ماورد في بعض اخبارهم من تفسيره برسول الله ص وصاحبيه بعده ايضاً كذلك ولذا قال شيخنا العلامة البلاغي قده في تفسيره بعد الاشارة الى اخبار الطرفين وكلما صح من ذلك فهو من باب النص على احد المصاديق او اظهرها انتهى

لكنك قد عرفت عدم امكان دخول صراط صاحبيه فيه وان قلنا انهما ايضاً من مصاديق المنعم عليهم فافهم فمن فسره منهم بهما برأيه فقد تنكب عن لاحب النهج كما هو واضح من البيان الذى قدمناه والبرهان الذي اسلفناه وان المتعين للدخول هو صراط على ع فيكون هوالاقوم ان هذا القران يهدى للتى هي اقوم كل من تدبر فيه الامن مال عن الحق وهو يعلم

فان قلت ربما يكون من اذنب ذنباً واحداً بعد ماتاب واصلح ازهد واعبد واتقى واورع ممن لم يذنب فعلهما صار ابعد التوبة كذلك فيكون صراطهما بعد خروجهما عن العنوان الثانى ودخولهما فى العنوان الاول اولى بالدخول فى الاية

قلت اولا ان ذلك غير معقول وكيف يمكن ان يكون من اذنب ولو ذنباً واحداً افضل ممن لم يذنب ابداً وان عبد ماعبد كيف وهو يقول ان اكرمكم عندالله اتقاكم وحقيقة التقوى هو الاجتناب عن الذنوب (وثانياً) بعد تسليم ذلك من المعلوم ضرورة ان مجرد دليل لايكفى بد لابد من اثباته ولاسبيل لهم اليه الا باخبار انفردوا بروايتها لوثبت دلالتها ولاحجة علينا فيها كما ان لنا اثبات عكس ذلك باخبارنا لكن لاحجة عليهم فيها بل لنا اثبات العكس باخبار اشترك الفريقان فى روايتها وتدوينها فيكون حجة عليهم ايضاً وقداعترف جمع من اعيانهم بافضلية امير المؤمنين ع منهما ومن جميع الامة الاانهم حمدوا الله على تقديم المفضول على الفاضل لحكمة علمها و نباؤه بمالايعلم فى السموات ولافى الارض ام بظاهر من

القول لكنا تنزلنا في هذا المقام عن ذلك مماشاة اغمضنا عما ورد فى فضائل على ع وقصدنا الهداية والتمسك بظاهر ايان الحمد فهدينا الى التى هي اقوم بالبيان الذى تقدم ذلك هدى الله يهدي به من يشاء

فان قلت ان المشتق حقيقة فيما تلبس بالمبدء فعلا ومجاز فيما انقضى عنه المبدء و بعد تسليم التوبة والقبول يدخلان فى المنعم عليهم و يكونان من افراده حقيقه ولا يصدق عليهما العنوان الاخر الامجازاً لانقضاء المبدء عنهما

قلت نعم بعد التسليم يكون الامر كما ذكرت لكنا ذكرنا الجواب عن ذلك وهو انه عند تعارض صراطى المنعم عليهما وعدم امكان دخول الصراطين لتناقض وللاجماع وعدم جواز طرحهما و بطلان التخيير بينهما بالاجماع كان الاولى بالدخول بل المتعين هوصراط من لم يتلبس بالمبدء الاخر اصلا لامن تلبس وانقضى عقلا وعرفا كما بينا نظير مالوقال المولى اعتق عبداً مؤمناً غيرمشرك ووجد عبدان مؤمنان احدهما لم يشرك ابداً والاخر قداشرك فى زمان و بطل التخيير بينهما بدليل من خارج فاحتجنا الى التعيين فان العقل والعرف ح يعين الاول وهذا واضح جداً فاستقم

فان قلت ان سائر المعاصى ايضاً يوجب غضب الجبار على مانطقت به الاخبار وان لم يكن منصوصاً عليه فى الكتاب الكريم وعلى هذا ففساق الشيعة مغضوب عليهم وصراطهم امامة على ع

قلت ان اريد من الصراط العقائد خاصة فصراط هؤلاء موافق لصراط

المنعم علية وايات الحمد تدل على بطلان صراط المغضوب عليهم اذا تغايرا وهذا واضح وان اريد منه الاعم منها ومن العمل كما هو الظاهر بقرينة قوله تعالى في سورة الانعام وزكريا و يحيى وعيسى والياس كل من الصالحين الى ان قال وهديناهم الى صراط مستقيم والمراد توفيق الايمان والعمل لان الصالحين ظاهر في فاعلي الاعمال الصالحة الى ان قال اولئك الذين هدى الله فبهديهم اقتده و بقرينة قوله تعالى حكاية عن عيسى ع وان الله ربي وربكم فاعبدوه وهذا صراط مستقيم كما ان الظاهر من انعام الله ايضاً ذلك بقرينة قوله تعالى في سورة مريم اولئك الذين انعم الله عليهم من النبيين الى ان قال اذا تتلى عليهم ايات الرحمن خروا سجداً و بكيا ولعله لما ذكرنا فسر امير المومنين ع على ما رواه في الصافي قوله تعالى في سورة الحمد انعمت عليهم بقوله بالتوفيق لدينك وطاعتك لا بالمال والصحة فانهم قد يكونون كفاراً او فساقا قال وهم الذين قال الله تعالى ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم الى قوله وحسن اولئك رفيقا لانها من التفسير بالباطن الذي علمه مخزون عنده وعند ذلده عليهم السلام

فنقول صراط هؤلاء يعني فساق الشيعة مركب ففي العقائد و بعض الاعمال موافق لصراط المنعم عليه وفي بعض الاعمال مخالف فايات الحمد تدل على حقية صراطهم في الموافق و بطلانه وعدم استقامته في المخالف كما كان فساق المسلمين في عهد رسول الله ص قبل نزول الامامة ايضاً كذلك ولذا امره تعالى بالبراءة من اعمال العصاة بقوله فان عصوك فقل اني بري

مما تعملون ولا تدل على بطلان صراطهم مطلقا حتى فيما وافق وهذا بديهي والله الهادي الى الحق وحاصل هذا الدليل ان الله تعالى امرنا بتلاوة سورة في كل يوم عشر مرات تدل ايانا على طلب الاهتداء من الله الى امامة علي ع وخلافته والتوفيق للثبات عليه فكيف لا يكون امامته هو الحق ثم لا يذهب على اخواننا المسلمين انا لم نطعن في الخليفتين ولم نذكرهما بسوء وشين ولم نترك الادب في مقام البحث والاحتجاج فانا لا نتركه عند الاحتجاج مع الكفرين فكيف مع المسلمين والاشارة الى كفرهما في زمان الجاهلية والى فرارهما من الزحف في الاسلام انما كان لاجل توضيح دلالة الدليل من ظاهر التنزيل الهادي كل من استرشده الى سواء السبيل مع كونه مسلما عندهم وجرت به اقلامهم في كتبهم فان كان ذلك يعد اساءة فقد سبقونا اليه وان كان يعد احسانا فقد احسنا اليهما وعد ذلك منا اساءة ومنهم احسانا لا يحسب عند المنصف الا ظلما وعدوانا و بالجملة فلم نذكر فيهما الا ما هو مسطور في كتبهم ولم نقل عليهم الا آية من كتاب ربهم لينظر الناظر فيها بعين الانصاف ماذا يري و يحكم فيه بمايرى ولو بنى على ترك مثل ذلك لانسدت طرق الاستدلال في كل باب وذهبت الحجة من البين وكيف يمكن ذلك وهو يقول وهديناه النجدين فما انصفنا من عد ذلك منا اساءة ومنهم احسانا وحسب ذلك منا كفراً ومنهم حباً وايمانا

(ومما ذكرنا ظهر صحة التمسك) لما رمناه بآية اخرى ايضاً وهي تعالى افمن اتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله و بآية اخرى ايضاً

هي وقوله تعالى وانك لتدعوهم الى صراط مستقيم فانها توجب القطع لكل من انصف ولم يعاند بان رسول الله ص دعاهم الى امامة علي ع وخلافته بعده ولو في غير يوم الغدير ولو بغير هذا اللفظ اعني من كنت مولاه لما عرفت من ان امامته هو الداخل في الصراط المستقيم لدخوله ع في المنعم عليهم وعدم دخوله في المغضوب عليهم ابداً باتفاق الفريقين ولو لم يكن دعاهم اليه لم يكن داعياً الى صراط مستقيم وهذا واضح جداً انظر كيف نبين لهم الايات ثم انظر انى يؤفكون

(السابع) قوله ص يوم خيبر في الحديث المتواتر من طرق العامة والمستفيض من طرق الخاصة لاعطين الراية غداً رجلا يحب الله ورسوله و يحبه الله ورسوله فانه يدل ولو بقرينة المقام على ان حامل الراية في اليومين السابقين لا يحبان الله ورسوله ولا يحبانهما وكأن بعض الامامية استدل به على تطبيق قوله تعالى يحبهم و يحبونه على علي ع في الاية المتقدمة التي جعلها الفخر دليلا على امامة خليفته بعد تقدير الاوصاف الثلاثة بفكره وتطبيقها عليه فاغتاظ منه واخذ في الرد بعد لهم بانه من اخبار الاحاد و بمنع دلالته على انتفاء الاوصاف عن خليفته لانه من دليل الخطاب و بانه لو سلم دلالته فانما يدل على انتفاء مجموع الاوصاف التي منها كونه كراراً غير فرار واعترف بانتفاء ذلك الوصف في امامه فيكون نفي المجموع باعتباره اقول اما دعوى كونه من الاحاد فالسير بيننا و بينه فقد نقل في غاية المرام خمسة وثلاثين حديثاً من طرقهم وثلاثة من طرقنا فلاحظ وقد عرفت ما نقله

في المناقب في طي الوجه السابق مع ان الخبر المذكور مفهوما ومنطوقا معتضد بالكتاب القطعي الصدور ولا شك في حجية الخبر ح بين الفريقين وان كان من الاحاد قال تعالى ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كانهم بنيان مرصوص وقال تعالى ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال او متحيزاً الى فئة فقد باء بغضب من الله ولا شك لاحدهما ومنهم في كون علي ع من اهل ذلك الصف بل من افضل اهل ذلك الصف وقد عرفت في الوجه السابق اعترافهم بفرارها في خيبر من الزحف الموجب للغضب بنص الاية الغير الجامع مع الحب بالضرورة لاستحالة اجتماع النقيضين وكيف يحب الله من يغضب عليه ام كيف يغضب على من يحبه فان ذلك غير معقول بضرورة جميع العقول نعم يمكن دعوى توبتهما ليدخلا بعد ذلك فيمن يحبه الله لكن من المعلوم انه يحتاج الى اثبات ثم الى اثبات و بعده ايضاً لا شك في كون من نص عليه رسول الله بانه ممن يحب الله و يحبه الله باتفاق الفريقين اولى بخلافة الله من غيره كما عرفت نظيره في الوجه السابق بل هذا يكون دليلا متقناً على خلافته ع لانه ادعى الخلافة لنفسه وقد علم الرب انه سيدعي ذلك ومع ذلك احبه ولو كان كاذبا في ذلك لما احبه كما اعترف به الفخر عند الاستدلال على امامة امامه باية الارتداد بعد تأويلها وتطبيقها عليه حسبما مرت الاشارة اليه في الموضع الاول واما منع الدلالة فكانه غفل عن قرينة المقام وهو انهما فرا في اليومين السابقين وصارا من المغضوب عليهم الغير المحبو بين فدلالة الحديث معتضدة

بدلالة الكتاب الكريم كما اشرنا اليه آنفا فلاشك فى حجيته وان كان من دليل الخطاب واما كون النفي باعتبار المجموع باعتبار انامامهم لم يكن كرار غير فرار على ما اعترف به ففيه ان ذلك يكفينا لان الفرار لا يصلح للخلافة لانه ينكس راية الاسلام و يلبسها ذلا واذا فر يفر القوم و يهزم الجمع و يولون الدبر و ينسون الساعة والساعة ادهى وامر

(الثامن) ماخطر ببالى ايضاً من دلالة قوله تعالى واطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم على حقيه مذهبنا لامن جهة تفسير اولى الامر فى اخبارنا بالائمة عليهم السلام وفى بعض اخبارهم بعلي ع بل بظاهر اللفظ المقرون بالقرينة العقلية القطعية

توضيح ذلك ان من المحسوس بالعيان ان لكل قوم من المسلمين وكل قبيلة وعشيرة منهم رئيس هو صاحب امرهم ونهيهم قدترئس عليهم بالوراثة من ابيه او بقوة ساعده وسيفه او بجعل عشيرته وقومه بالرضا والاختيار لا بالكره والاجبار فلو اريد اطلاق صاحب الامر منهم لدل على وجوب اطاعة العشاير والقبايل لرؤسائهم ولم يختص ذلك بالسلطان لان التقييد يحتاج الى برهان وماورد فى بعض اخبارنا من قوله ص طاعة السلطان فريضة لا يصلح دليلا للتقيد لعدم التنافي كما هو واضح مع انه معلل بقوله ص لان الله يقول ولاتلقوا بايديكم الى التهلكة فيختص دلالة الخبر بمعونة التعليل على وجوب التقية من السلطان الجائر والاية الشريفة ليست فى مقام بيان وجوب التقية باتفاق الفريقين ولقوله تعالى منكم ووجوب التقيه لايختص بما اذا

كان المتقي منه مسلماً بل يجري فى الكافر ايضاً بل فيه اوضح ولذا قال تعالى فى اية اخرى الا ان تتقوا منهم تقية و بالجملة فاطلاقها يقتضى ماذكرنا وهو قبيح بالوجدان ضروري البطلان لانه يؤدي الى الافساد ونهب الاموال وهتك الاعراض وقتل النفوس والامر بالمنكر والنهى عن المعروف كما هو محسوس بالعيان بل ووجوب طاعة سلاطينهم ايضاً كذلك فربما يامرون بالقتل والنهب ظلماً وربما يتعدد السلطان فى بعض الازمان كما نشاهد فى زماننا بالحس والعيان فسلطان فى بخارا وسلطان بالقسطنطينة وسلطان بالحجاز واخر باليمن وكلاهما من اهل السنة وربما يريد كل منهما قتال الاخر ليأخذ من ملك صاحبه و يوسع فى ملكه ونحو ذلك من الاغراض الفاسدة فيأمر كل منهما جنوده ورعاياه وهم مسلمون بقتال الاخر وليس احدهما باغ والاخر غير باغ بل كلاهما باغيان للعلم بفساد غرض كل منهما فيجب على المسلمين قتال بعضهم بعضاً من جهة امر سلطان كل فريق به بناء على مازعموا من تفسير اولى الامر بالسلاطين وهو كما ترى بديهى البطلان بل من وساوس الشيطان اذهو مع كونه قبيحاً عقلا خلاف مانطق به القران بقوله قل ان الله لا يأمر بالفحشاء وقوله ان الله لا يظلم الناس شيئاً والامر بطاعة امثال هؤلاء امر بالفحشاء وامر بالظلم فالمراد بحكم هذه القرينة القطعية من جعله الله من المسلمين صاحب الامر والنهى وقرن طاعته بطاعة لنفسه ورسوله فيكون خليفة لنفسه على عباده فى ارضه فدل على ان من المسلمين من جعله الله كذلك وان شئت قلت الامر دائر بين ان يراد منه مطلق

صاحب الامر وان كان بجعل المسلمين اومن جعله الله صاحب امره ونهيه
ولما بطل الاول تعين الثاني فدل على بطلان مذهبهم من عدم النصب وح
فنقول قد اتفقت الامة كلها على عدم نصب غيره ع لانهم بين قائل
النصب اصلا و بين قائل بنصبه ع فتعين انه المنصوب وهو المطلوب وايضاً
لايعقل من الله ايجاب طاعة امر ونهي يخالف امره ونهيه تعالى فلابد ان
يكون المراد من اولى الامر اشخاص مخصوصون يوافق امرهم ونهيهم امره
تعالى ونهيه بحيث يستكشف بامره ونهيه امره ونهيه كما يستكشفان بامر
الرسول ونهيه وذلك يتوقف على علم تلك الاشخاص بجميع احكامه تعالى
بل وعلى عصمتهم مع ذلك حتى عن الخطأ فالمراد من اولى الامر بهذه
القرينة العقلية القطعية اشخاص يكونون كذلك لامطلق اولى الامر
ولايدعون ذلك في خلفائهم بل تدملؤا كتبهم من زلاتهم في العلم والعمل
فالمراد الأئمة الاثني عشر اذلا قول في الامة بعصمة احد غيرهم ولا بعلمه بجميع
الاحكام اذالامر دائر بين ارادة العام اوالخاص ولما بطل الاول تعين الثاني
مع قطع النظر عن تفسيره في الاخبار بالائمة الاطهار
فان قلت لامانع عقلا من ايجاب طاعة اولى الامر مطلقا غاية الامر ان
يقيد بمثل قوله ع لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق كما في اطاعة الوالدين
قلت تقييد طاعتهم بهذا القيد مع انهم لايقولون به يوجب على الرعية مخالفة
سلطانهم في بعض الموارد والفحص عن الحكم الشرعي مع الجهل كما هو
الغالب حتى يعلم الموافقة او المخالفة وهذا مما يوجب اختلال نظام السلطان

ونظام الرعية فلابد ان يكون طاعته مطلقا كطاعة الرسول كما هو مذهبنا
ومذهبهم ايضاً فلا يقاس بالوالدين وايضاً الامر بالطاعة ارشادي وتاكيد
لحكم العقل بالنسبة الى الله ورسوله لامولوي كما هو بديهي فكذا بالنسبة الى
الى الامر ولايحكم العقل بوجوب طاعة غير المعصوم حتى يرشد الله اليه
تأكيداً فلابد ان يكون المراد ماذكرنا فافهم
(التاسع) قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
فانها نزلت في النبي وعلي وفاطمة والحسن والحسين على ماروا ه الفريقان متواتراً
في كتبهم وقد وقفنا من ذلك من طرقنا مايزيد على ثلثين خبراً ومن طرقهم
مايزيد على اربعين وفيها ماهو من صحيح البخاري ومن صحيح مسلم فراجع
فاذا ثبت طهارته ع من الرجس ثبت امامته ع ضرورة ان الطاهر من الرجس
لايدعي الامامة لنفسه كاذبا ولاينسب من ادعاه الى التقمص لوكان حقاً
ولايتقاعد عن بيعته مادام مختاراً فانه ع لم يبايع الخليفة الامكرها ومقهوراً
على مانطقت به اخبارهم ايضاً وقد تقدم الاشارة الى واحد منها وهو ماروته
عن عايشة من انه ع لم يبايع الى ستة اشهر حتى ماتت فاطمة ع فتذكر
وراجع وهذا الاستدلال تمسك بالكتاب بضميمة السنة القطعية ومركب
منهما نظير تمسكهم في منقبة ابي بكر بقوله تعالى اذهما في الغار ان يقول
لصاحبه لاتحزن ان الله معنا فانه تمسك بالكتاب بضميمة ماعلم من الخارج
بالتواتر من ان المراد بالصاحب هو ابو بكر وان كان لنا في دلالته كلام ظاهر
كما يرد في بعض اخبارنا بيانه ان مجرد الصحبة لايدل على الفضيلة والالكان

كل الصحابة اخياراً وليس كذلك قطعاً كيف وفيهم المنافقون كما اخبر
الله عنهم وعن مقالاتهم في سورة الاحزاب بل قد جعل الله نبيه صاحب
الكفار في مواضع من كتابه فقال وماصاحبكم بمجنون وماضل صاحبكم وما
غوى الى غير ذلك وكذا تسلية النبي له بقوله لاتحزن فانه ايضاً لايدل على
فضله ضرورة ان تحزن رفيق السفر سواء كان من الاخيار اومن غيرهم
يوجب ملالة الخواطر ان يزيد على ملالته سيما في مثل هذا السفر الحاصل
بالاخراج والاضطرار لابارضاء والاختيار ولذا يتصدى الانسان بتسليه
وان كان من كان وهذا جبلي في طبيعة التشر كما هو محسوس بالعيان بل
ربما يؤدي ترك تسليه ورفع خوفه وحزنه التضجر والصراخ فيطلع عليه
العدو اوالى موته فيكون ذلك وتجهيزه كلا عليه وهذا واضح محسوس
واما قوله ان الله معنا فكذلك ضرورة ان مع للصاحبة والمراد منه في
مقام تسلية المحزون هو الحفظ والنصرة وشيء منهما لايدل على الفضيلة اما
الاول فلقوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ وقوله وربك على كل شيء
حفيظ واما النصرة فلقوله تعالى ولقد نصركم الله في مواطن كثيرة ومن
المعلوم عدم كون كلهم اخياراً كما تقدمت الاشارة اليه من القران بل قد ينصر
كافراً على كافر كما اخبر عنه في اول سورة الروم فكيف بنبي ومسلم على كافر
بل قد لايعذب مستحق العذاب في الدنيا لكونه عند النبي كما قال تعالى
وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وبالجملة فالانصاف عدم دلالة الايه على
فضيلته بل قد يقال بان مابعده وهو قوله تعالى فانزل الله سكينته عليه وايده

بجنود لم تروها يدل على غميزة حيث خص سكينته على رسوله ولم يشاركه معه
فيها كما شارك معه المؤمنين فيها في قوله فانزل الله سكينته على رسوله وعلى
المؤمنين سيما مع ماعلم من عدم انزالها عليه في خيبر والا لم يفر قطعاً
مع انه كان يومئذ احوج اليها وافقر من ذلك اليوم كما هو واضح فلم عدم
استحقاقه لها اذلا بخل فيه تعالى لكن الانصاف منع دلالة الاية على عدم
ايمانه حتى مع الضميمة المذكورة وانما هو اشعار لايبلغ حد الدلالة وهذا
اولى من اساءة الادب في حق النبي كما ارتكبه بعضهم من ارجاع ضمير
سكينته الى صاحبه ليدل على فضيلته وجعله البيضاوي اظهر لكونه احوج اليها
من النبي وافقر ولايكاد ينقضي تعجبي منه كيف غفل عن وضوح سخافة
مااستدل به على مااستظهره المبدر انه كان في خيبر احوج اليها وافقر
ومع ذلك لم ينزل عليه حتى فروادبر ام لم ير بالعين والبصر انه تعالى كثيراً
ماينزل فيضه على غني و يزيد على غناه و ينمي عن الفقير والاقفر فانه فعال
لما يشاء ولايسئل عما يفعل وهم يسئلون المبدر انه تعالى حكيم ينزل فيضه
بقدر على محل عنده ذي قدر كما انزل القران على عبده اليتيم لاعلى رجل
من القريتين عظيم وقال اهم يقسمون رحمة ربك ثم بعد تسليم رجوع الضمير
اليه ايضاً لايدل على فضل فيه لديه لان وجه انزال السكينة في المقام غير
مذكور في الكلام كما ذكر في قوله تعالى هو الذي انزل السكينة في قلوب
المومنين ليزدادوا ايماناً مع ايمانهم فلعل نزول السكينة ههنا ليكن لذلك
بل لئلا يخرج من الغار فيؤخذ نبيه ويقتل بيد الكفار فالاولى توقير النبي

وترك اسائة الادب بارجاع الضمير الى غيره مع وجوده مع كونه خلاف الظاهر لرجوع الضمائر كلها اليه وان استلزم ذلك ترك الاستدلال على فضيلة الخليفة فلعله لا يرضى به الخليفة مع ان من هم بذلك لم ينل مارامه لعدم الدلالة على كل تقدير كما اتضح مما ذكرناه غاية الاتضاح كما ان الاولى لبعض الاماميه ايضاً ترك الاستدلال به على عدم ايمانه لعدم الدلالة كما عرفت وانما اطلت الكلام في ذلك ليكون شرحا لما ورد في بعض اخبارنا المذكورة في تفاسير اصحابنا من ان الله لم يذكره بخير ونقلنا الله لهم كلمات الائمة ع

(العاشر) ماتواتر من طرق الفريقين من قوله ص انى تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتى اهل بيتى ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا لن يفترقا حتى يردا علي الحوض توضيح ذلك انه قد علم المراد من اهل بيته في الوجه السابق والمراد من عدم افتراقهما ليس كون القران في جيب اهل البيت وكونهم فيما بين الدفتين من القران بالضرورة فالمراد ان كل ماحكم به اهل بيته وكل عمل عملوا به فهو حكم القران وان لم يكن مذكوراً في ظاهره فهو مرموز اليه في باطنه لقوله ولارطب ولايابس الافي كتاب مبين وقوله فيه تبيان كل شئ اذ لوحكموا بحكم وعملوا بعمل وكان القران على خلافه في ظاهره او باطنه لحصل الافتراق فدل على حجية اقوالهم وافعالهم وعصمتهم حتى من الخطاء وهذا المعنى واضح لكل منصف في غاية الوضوح بل ارادة ذلك عن عدم الافتراق ابده من الشمس لعدم تعقل معنى سواه ومن هذا شانه روحي فداه لايدعى الامامة لنفسه كاذبا ولايكذب غيره الا صادقا

بل هو حكم القران ولو باطنا والا لافترقا ووجوب اتباع القران ضروري عند الفريقين فعلم ان امامة علي هو الحق

بل نزيد على هذه الجملة ونقول لوافتى علي ع بحكم وافتى غيره بخلافه مثلا لوافتى بان التكلم في التشهد يبطل الصلوة وافتى غيره بانه لايبطل فترك قوله ع والاخذ بقول غيره يوجب هجره وهو يوجب هجر القران اذ الفرض انهما لايفترقان وهجر القران يوجب غضب الديان كيف ورسول الله يشتكي الى ربه من امته من هجر القران كما اخبر عنه في سورة الفرقان بقوله وقال الرسول يارب ان قومي اتخذوا هذا القران مهجوراً ولعمري ان هذا لاوضح بيان وامتن برهان لمن شمله توفيق المنان ومنه يعلم صحة اطلاق القران على علي ع كما يقال زيد عدل وصحه تفسيره ع القران الذي هجر بنفسه الشريفة في خطبته الشريفة المروية في كتب اصحابنا في تفسير الاية الشريفة فراجع وافهم

(الحادي عشر) الخبر المروى في كتب الفريقين من قوله ص علي مع الحق والحق مع علي اللهم ادر الحق معه حيث دار أو يدور معه حيث دار ودلالته واضحة مما سلف آنفاً

(الثاني عشر) ماخطر ببالى من دلالة قوله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افائن مات اوقتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزى الله الشاكرين على انقلاب معظم الامة واغلبهم وانه سيقع بعد موت النبي ص ولايبقى على دينه الاقليل شاكرون على

هداية ربهم والتوفيق لدينه وهذا لم يقع بعد موت النبي الا على مذهب الامامية فدل على حقية مذهبهم

توضيح الدلالة ان الاستفهام في الاية الشريفة للتوبيخ قطعاً لضرورة استحالة الاستفهام الحقيقي عليه تعالى فدل على وقوع المستفهم عنه منهم وتوبيخهم وذمهم عليه والخطاب للائمة بضميري الجمع الراجعين اليهم ولايكفي هنا اقل الجمع وهو الثلثة فما زاد اذلايحسن مخاطبة جماعة كثيرة كمأة الف او ازيد وذمهم ولومهم بفعل ثلثة اوعشرة منهم مثلا بل ح لابد من تسميتهم او اتيان لفظ بعضكم وانما يحسن ذلك اذاارتكب الفعل جميعهم اومعظمهم او كبرائهم واقويائهم تنزيلا للباقي منزلة المعدوم وهذا واضح في الغاية لمن لاحظ العرف ومحاورات اهله وخطاباتهم بل وخطابات القران المجيد ايضاً قال تعالى حكاية عن موسى ياقوم انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل فخاطب قومه وعاتبهم بعبادة العجل لصدوره عن اكثرهم تنزيلا للباقي منزلة المعدوم وقال تعالى اءاشفقتم ان تقدموا بين يدى نجويكم صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فخاطب اصحاب النبي بضمير الجمع الراجع اليهم وعاتبهم لقلة من لم يشفق من الصدقة وقال تعالى هاانتم اولاء تدعون لتنفقوا في سبيل الله فمنكم من يبخل فاتى بلفظ من للتبعيض لعدم كثرة الباخلين على وجه يلحق غيرهم بالمعدوم الى غير ذلك ثم ان في التعبير عن الممدوحين الثابتين على دين النبي بعد موته الغير المنقلبين على اعقابهم بلفظ الشاكرين في اخر الاية الشريفة ايضاً اشارة الى قلتهم لقوله تعالى وقليل من عبادي الشكور فهذا ماهداني الله اليه

من الدليل من ظاهر التنزيل ولعمري انه مما يشفي العليل ويروي الغليل ويكفي في اهتداء كل منصف الى سواء السبيل فلينظر ناظر بعقله وليحكم بانصافه وعدله بين استدلالي هذا وبين استدلال الفخر بالاية المتقدمة على امامة ابي بكر بعد تأويلها من عنده وتقدير الاوصاف الثلثة بفكره وتطبيقها بقول الكشاف على امامه فهل ترى في دليلنا من تأويل وهل خرجنا في شيء منه عن ظاهر التنزيل وقد عرفت فساد تأويله بما لامزيد عليه والعجب انه بعد تلك الخرافات لعن الامامية في كتابه واني تركت لعنه وان لم يكن علي لوم بعد قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها رجاء ان ادخل في قوله فمن عفى واصلح فاجره على الله واعوذ به من التعصب في جميع الامور لاسيما في امر الدين الموجب للتقول في السنة والكتاب المبين ولاينال دين الله بالعصبية فليظر الناظر في هذا المختصر بعين اجتنبه ليحكم بين الطرفين ويميز بين الحق والباطل ويدخر لنفسه في العاجل قبل الاجل فانى لما كتب ذلك لعرق حمية قرابة بيننا وبين علي ع ولا لسابقة عداوة بيننا وبين غيره فنحن وايم الله طالبون لدين الله فهكذا نفهمه من كتاب الله وسنة رسول الله ص ونترد ربنا بعقولنا من فرض طاعة من يشرب الخمر ويزني ويفجر على المسلمين ويضع الخراج على الزنا والخمر فلايؤاخذ عليهما كما شوهد من بعض الملوك الذين هم اولوا الامر عندهم وخلفاء الرسول بزعمهم وان يقرن طاعته بطاعة نفسه ورسوله ويرضى بخلافته فانظر بقلبك السليم وعقلك المستقيم ماذا ترى ثم احكم بما شئت

ونظير الاية الشريفة في الدلالة على حقية مذهبنا النبوى المشهور في الالسنة الدال صريحاً على وقوع مثل جميع ماوقع في بنى اسرائيل في امتنا وانقلاب قوم موسى بعد غيابه عنهم واستضعافهم خليفته هرون وكادوا يقتلونه مما اخبر عنه صريح القران حيث انه لم يقع مثله في هذه الامة الاعلى قول الامامية فدل على صدقهم وانما لم نذكر ذلك دليلا مستقلا لانا لم نتحقق سنده من طرقهم ولا يسعنا الوقت لمراجعة كتبهم فراجع ومن ذلك يرتفع الاستبعاد من ان تلك الجماعة الكثيرة كيف تركوا نص رسول الله بعد ماسمعوه وارتدوا عن وصيه وخليفته بعدما علموه فان ارتداد قوم موسى اعظم من ذلك لانهم ارتدوا عن التوحيد وعبدوا العجل من بعد مارأوا الايات باعينهم من العصا واليد البيضاء وانفلاق البحر وغير ذلك معما رأوا ان العجل لايرجع اليهم قولا ولا يملك لهم نفعاً ولاضراً ودلتهم ضرورة والعقول على استحالة الحلول و بطلان قول السامرى هذا الهكم واله موسى فنسى وانقلاب هذه الامة واستضعافهم خليفة نبيهم ليست بتلك الشناعة بل فعل اولئك اشنع من فعل هذه الامة لان خليفة هذه الامة كان يرجع اليهم قولا و يملك لهم ضراً ونفعاً ولم يدع حلول ربه فيه ولا خرجت هذه الكلمة من فيه فمن كذب دعوى الامامية فى انقلاب الامة بعد نبيهم للاستبعاد يلزمه ان يكذب ارتداد قوم موسى لمثله بل ولا بعد منه مع انه صريح القران والله المستعان

على انا نرى بالعيون والابصار ان جماعة من الذين يتلون القران يمنعون

مساجد الله ان يذكر فيها اسمه ويسعون في خرابها و يسكت الباقون خوفا من سيوفها وعقابها ونص النبي ص لايكون اعظم من القران ونحن ترى بالعيان ان قومه اتخذوا هذا القران مهجوراً فكيف بترك نصه وجعل وصيه مقهوراً ولقد مررت بعد تحرير المقام على اخبارنا الواردة فى تفسير الاية الشريفة فاذا هي تنطق بما فهمت من تفسير الشاكرين بعلى ع وسلمان وابي ذر ومقداد الذين ثبتوا معه ع حتى خرج الى البيعة مكرها والمنقلبين بالجماعة الذين رغبوا عنه ع الى امامة غيره ومما ذكرنا يعلم انه ليس من التفسير الذي علمه مخزون عندهم ع بل مما يساعد و ينطبق عليه ظاهر اللفظ ولا بأس بذكر رواية واحدة منها مع شرحها فمن الكافى باسناده عن ابن محبوب عن عمرو ابن ابى المقدام عن ابيه قال قلت لابي جعفر ع ان العامة يزعمون ان بيعة ابى بكر حيث اجتمع الناس كانت رضى لله عز ذكره وما كان ليفتن امه محمد ص من بعده فقال ابو جعفر ع ومايقرؤن كتاب الله اوليس يقول ومامحمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افأن مات اوقتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين قال فقلت له انهم يفسرون على وجه آخر فقال اوليس قد اخبر الله عزوجل عن الذين من قبلهم من الامم انهم قد اختلفوا من بعد ماجائتهم البينات حيث قال وآتينا عيسى بن مريم البينات وايدناه بروح القدس ولوشاء الله مااقتتل الذين من بعدهم من بعد ماجائتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولوشاء الله ما اقتتلوا ولكن

الله يفعل مايريد ورواه العياشى بزيادة قوله ففي هذا مايستدل به على ان اصحاب محمد ص قداختلفوا من بعده فمنهم من امن ومنهم من كفر انتهى

(اقول) اما الاستدلال بالاية الاخيرة فهومبنى على ماورد فى اخبارنا فى تفسير قوله تعالى لتركبن طبقاً عن طبق من انه اشارة الى ان ماوقع فى الامم السابقة يقع فى هذه الامة وهم يرتكبون مثل ماارتكبوا والاحاديث بذلك مع قطع النظر عن الاية مستفيضة عندنا وعندهم مذكورة في الصحاح والمسانيد واماقول الرازى حكاية عنهم وما كان ليفتن امة محمد ص فكانهم لم يقرؤا اوائل سورة العنكبوت الصريحة فى افتتان هذه الامة وقوله تعالى امحسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلو من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين امنوا معه متى نصر الله وقوله تعالى ما كان الله ليذر المؤمنين على ماانتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب اى المنافق من المخلص كما في تفسير البيضاوي

والعجب ممن زعم ذلك اى عدم افتتان امة محمد ص من بعده وزعم ارتداد طوائف سبع بعده ومقاتلة ابي بكر معهم فكيف يجتمعان اوليس ذلك تناقضاً

واما قول الرازى انهم يفسرون على وجه اخر يعنى اية افائن مات اوقتل الخ فلعل مقصوده من ذلك ماعثرت عليه فى تفسير البيضاوى قال وصرخ صارخ يعني يوم احد الا ان محمداً قدقتل فانكفأ الناس وقال ناس من المنافقين لوكان نبياً لما قتل ارجعوا الى اخوانكم ودينكم فقال انس بن النضر ياقوم ان

كان قتل محمد فان رب محمد حى لايموت وماتصنعون بالحياة بعده فقاتلوا على ماقاتل عليه فقاتل حتى قتل فنزلت الاية الشريفة ثم انه مثل للشاكرين بانس واصرابه انتهى

فلعل مراد الرازى انهم ارجعوا الضمير في انقلبتم الى المنافقين لا الى جميع اصحابه كما هو ظاهر الاية ولكنك خبير بفساد ذلك مع قطع النظر عما قدمناه اذلا يستقيم ارجاع الضمير الى خصوص المنافقين الذين قالوا لوكان نبيا لما قتل لانهم انقلبوا عن اسلامهم الظاهري يومئذ قبل وفات النبي ص فكيف يقول لهم افائن مات اوقتل انقلبتم على اعقابكم ولا الى مطابق المنافقين بقرينة قوله وسيجزي الله الشاكرين ضرورة ان الباقين منهم بعد وفات النبي على اسلامهم الظاهري غير داخل فى الشاكرين ولا يجزيهم الله خيراً بل وعد الله المنافقين والمنافقات والكفار نار جهنم جميعاً فلابد ان يرجع الى اصحابه المؤمنين بلسانهم وقلوبهم فيدل على ان منهم من يرتد بعد وفات النبي ص ومنهم من يبقى شاكراً على دينه ويجزيه الله احسن الجزاء بل ويدل مع ذلك على قلة الباقين وكثرة المنقلبين على اعقابهم بالتقريب الذى قدمناه والبيان الذي اسلفناه

(الثالث عشر) قول عمر فيما رواه الفريقان عنه كانت بيعة ابي بكر فلتة وقى الله شرها وفي بعض رواياتهم زيادة قوله فمن عاد الى مثلها فاقتلوه فانظر من ذا الذى يقول وماذا يقول وعلى من يقوله احداً امخليفة يبزؤ على خليفة وتذكر احق يقول حقاً على حق اوجب الله طاعته عليه بعد ماجعلوه من

اولى الامر او باطلا على حق اوباطلا على باطل او باطل يقول حقاً على حق اوحقاً على باطل اوباطلا على باطل ثم احكم بما شئت اليس ذلك صريحاً في ان بيعته كانت بارائهم من دون ترو ومن دون دلالة واشارة اليه من الله ورسوله وانها كانت مظنة الفتنة والشر للاسلام والمسلمين كما يكون كذلك كل امر صدر لا عن تدبر وتفكر الا ان الله وقى شرها وليت شعري كيف اقدم هو وامثاله على مثل هذا الامر العظيم من غير تدبر في صلاحه وفساده ولو قيل انه من اشفاقه على الامة عجل اليه كيلا لا يبقوا بلا رئيس و يختل امورهم ولو اياما عديدة يتفكر فيها في مثل هذا الامر قلنا فكيف غفل الله ورسوله عن لزوم الرئيس واختلال الامور بدونه فاهملا تعيينه ام كان اشفق للامة منهما ام كان موسى اشفق على قومه من نبينا على امته حيث اراد مسافرة شهر استخلف هرون في قومه ولم يتركهم بلا رئيس ولو شهراً واحداً والنبي ص اراد سفر الاخرة ولم يستخلف وهذا كله مما يستحيله العقل ولا ينكره الا مكابر ثم العجب من ايجاب قتل من عاد الى مثلها لو صحت الرواية ولعله لدخوله في المفسدين في الارض مع انه هو الذي اسس بنيانها وشيد اركانها كما هو معلوم من كتب الفريقين واعجب من ذلك ان قول المؤسس مع كونه حجة عندهم لم يذهب بذلك الاساس من بينهم و بقي فيهم الى الان وزعموا وجوب الاعتقاد بامامة من لم يتدبروا في نصبه امامًا ولم يتفكروا في كونه صلاحا للاسلام والمسلمين اولا الا انه وقع الاتفاق ان الله وقى من شرها على اعتقاد المؤسس

(الرابع عشر) ماتواتر من طرق الفريقين من قوله ص لعلي ع انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي وجه الدلالة ان منزلة هرون من موسى هو انه خليفته في قومه بمقتضى قوله تعالى وقال موسى لاخيه هرون اخلفني في قومي ووزيره بمقتضى قوله تعالى واجعل لي وزيراً من اهلي هرون اخي ووجوب رجوع الرعية في امور السلطنة وادارة المملكة الى امر الوزير في غياب السلطان بديهي كالمحسوس بالعيان في طريقة العقلاء قاطبة في جميع الازمان حتى كانه جبلي وفطري في الانسان فلا يحتاج الى بيان وعضده على اقامة الدين وشريكه في امره بمقتضى قوله تعالى اشدد به ازري واشركه في امري الى قوله قد اوتيت سؤلك يا موسى ومن امر موسى الرياسة العامة ووجوب الطاعة على جميع الامة والخلافة من الله لقوله تعالى وما ارسلنا من الا ليطاع باذن الله والنبوة خرج الاخير بالاستثناء و بقي الباقي

و بالجملة فدلالة الحديث بمعونة الايات التي اشرنا اليها على خلافته ع من الله ورسوله ووجوب طاعته على جميع الامة و رياسته العامة مما لا يخفى على ذي مسكة غير ان الانسان اذا جعل في قلبه العصبية غطت بصره فلا يرى البديهيات فضلا عن دلالة الاخبار والايات فانها للقلوب اقفال وللابصار غشاوة

(الخامس عشر) دعاء النبي ص المروي في كتب الفريقين بعد قوله في يوم الغدير من كنت مولاه فعلي مولاه بقوله اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله فقد دعا للناصر له بقول مطلق ولم

يخصه بامر من اموره اوحال من احواله فيشمل نصره فيجميع اموره وجميع احواله فيعمره ودهوره فلولم يكن ناصره ناصرالله من جهة كونه خليفة الله لايعمل ولايأمر الابامرالله لميكن للحث على نصره فيجميع الامور وتمام الدهور وللدعاء لناصره بقول مطلق وعلى خاذله بانلايوفق وجه الاتباع الهوي ممن لاينطق عن الهوى فانالله يقول ياايها الذين آمنوا كونوا انصارالله فامر بنصره بقول مطلق فكيف يامر رسولالله بنصر غيرالله و يحث عليه بقول مطلق لولم يكن خليفة الله لايعمل ولايامر الابرضى الله كنفس رسولالله ص

فمن العجب مازعمه بعضهم من كون هذا الدعاء قرينة على ارادة المحب او الناصر من لفظ المولى فيحديث الغدير اذقد عرفت انه بنفسه ادل على الخلافة واولى فكان اللازم عليه ان يجعله قرينة للمراد ومؤكداً لدلالة المولى لاان ينقب به وجه المولى وقد غفل عما ذكرنا بعض الامامية فاجاب بان الدعاء اعم يجتمع مع ارادة الاولى ايضاً وانكان الجواب متيناً بعد الغض عماذكرناه من كونه بنفسه دليلا كما لايخفى على ذى فهم سليم وفكر مستقيم فهذه الوجوه خمسة عشر ولعلها كافية للبشر لمن شاء منكم ان يتقدم اويتأخر ونرجو من الله بشفاعة وليه وخليفة نبيه علي امير المؤمنين واولاده الائمة المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين ان يغلق على وجوهنا بسبعة منها ابواب جهنم جميعاً و يفتح لوجوهنا بثمانية منها ابواب الجنان جميعاً انه يقبل اليسير و يعفو عن الكثير و يشكر القليل و يجازى بالجليل

والسلام على من اتبع الهدى وخشى عواقب الردى

ولنذكر هنا رواية واحدة من طرقهم واردة فى فضل يوم الغدير قال فى غاية المرام الثامن والعشرون يعنى من الاخبار الواردة من طريق العامة ابوالحسن المغازلى الشافعى قال اخبرنا ابوبكر احمد بن محمد بن طاوان قال اخبرنا ابوالخير احمد بن الحسين بن السماك قال حدثنى ابومحمد جعفر بن نصير الخلدى قال حدثنى على بن سعيد بن قتيبة الرملى قال حدثنى حمزة بن ربيعة القرشى عن بن شوذب عن مطرف الوراق عن شهر بن حوشب عن ابى هريرة قال من صام يوم ثماني عشر من ذى الحجة كتب له صيام ستين شهراً وهو يوم غدير خم لما اخذ النبى ص بيد على بن ابيطالب ع فقال الست اولى بالمؤمنين قالوا بلى يارسولالله قال من كنت مولاه فعلى مولاه فقال عمر بن الخطاب بخ بخ لك يابن ابيطالب اصبحت مولاى ومولى كل مؤمن ومؤمنة فانزل الله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم انتهى

فان كنت تعمل باخبار ابى هريرة فانظر الى مايرشدك هذا الخبر فاعمل به ينجيك من سقر والله الهادي واليه المستقر

خاتمة كل ما ذكرناه من الوجوه بعد فرض عدم النص انما كان مماشاة مع القوم والزاما لهم بما التزموا به انفسهم بل جميع مافى هذا المختصر من البدء الى الختم كذلك ولذا لم نذكر فيه لغة ولاخبراً الا من كتبهم اوما اشترك الفريقان فى تدوينه فى زبرهم او آية من كتاب ربهم والا فمن المعلوم لكل احد ان الامامية يستندون فى امامة امير المؤمنين واولاده الطاهرين

صلوات الله عليهم الى النصوص الكثيرة المواترة القطعية سنداً ودلالة المشتملة جملة منها على تصريح رسول الله صلى الله عليه واله بعددهم الاثني عشر بل وباسمائهم نفراً بعد نفر المروية من طرق الفريقين وقد نقل من ذلك فى غاية المرام شطراً وافياً وقدراً كافياً من ارادها وقف عليه ومن جملة تلك النصوص حديث الغدير فانه من المتواتر القطعى السند حتى عند العامة ايضاً الا انهم شككوا فى دلالته بما عرفته مع مافيه وقد اتضح بما اسلفناه كونه قطعى الدلالة ولو بمعونة القرائن القطعية المتقدمة والظنية المتراكمة وقد روي الامامية خطبة طويلة شريفة خطبها رسول الله ص فى غدير خم مشتملة على زيادات على اللفظ المتقدم المتفق عليه وذكر شطرا من مناقب على ع وعلى التصريح بامامة ولده الى القائم عجل الله فرجه وسهل مخرجه وعلى قوله بعد ان رفعه فى اثناء الخطبة حتى صارت رجله مع ركبة رسول الله ص معاشر الناس هذا اخى ووصي وواعى علمي وخليفتى على امتى وعلى تفسير كتاب الله وهي خطبة لطيفة لعل المتأمل فى فقراتها وخصوصياتها وبياناتها يجزم بعدم قدرة غير المعصوم المؤيد من عنده بالعلوم على انشائها فلاحظ الحديث الا ربعين من طرق الخاصة فى غاية المرام فقد نقل فيه من طرق العامة تسعة وثمانين حديثاً ومن طرق الخاصة ثلثة واربعين معترفا فى اخره بان اخبار الغدير من طرق الطرفين لاتحصى كثرة معتذراً عن اقتصاره بذكر هذا القدر بالتجنب عن الاطناب اسكنه الله بحبوحة جنانه فى يوم الحساب بل فى بعض اخبار الغدير من

طرق اهل السنة ايضاً زيادات تدل على وجوب اتباع امره والتمسك به وبكتاب الله وانه لايضل من تمسك بهما فلاحظ

وبالجملة فلاشك لاحد فى ان الامامية يستندون فى ذلك الى النصوص وهؤلاء لايدعون وجود نص على خليفتهم وان روى الشيخ عبد الرؤف المناوى فى كنوز الدقائق فى حرف الخاء عن الحكيم الترمذي فى النوادر الخليفة بعدي ابو بكر ثم عمر ثم يقع اختلاف الا انه لم يستند اليه احد منهم فيما علم ولعله لضعف سنده عندهم او لوضوح عدم دلالته على استخلاف الله ورسوله على استخلاف الناس ضرورة انه لايقع فيمن استخلفه اختلاف بل يكون هو خليفة الله لاغير سواء قبله الناس ام لم يقبلوه ورضوا به ام قتلوه اولوضوح كذبه وجعله لانه مناف لما رووه عن ابى بكر من انه قال فى مرضه الذي توفى فيه ثلث وددت انى سئلت رسول الله عنهن وددت انى سألته فيمن هذا الامر فكنا لاننازعه اهله ووددت انى سألته عن ميراث العمة وبنت الاخت فان فى نفسى منها حاجة ضرورة انه لوصح هذا الحديث اولم يتأخر وضعه وجعله عن زمان خلافته لسمعه بجميع اسماعه بل وبجوانبه واطرافه ولم يتمن سؤاله بنفسه وبلسانه ولم ينسب المنازعة فى هذا الامر الى نفسه ولانه لم يقع اختلاف بعد عمر بل بعد عثمان وتوهم وقوعه فى المكالمات فى يوم الشورى يدفعه وقوع ماهو اعظم منه فى السقيفة بين المهاجرين والانصار حتى قالوا منا امير ومنكم امير فهو بين الضعف واهي الدعائم فلاير مامر من قوله وابو بكر سقفها وعمر حيطانها حسبما مر بيانها

قوله وددت انى سألته فيمن هذا الامر كيف صدر عنه وكيف يفرض وليت شعرى ماهو معنى غفلة الخليفة فى مدة حيوة رسول الله ص عن سؤال ذلك ولم يكن رسول الله ليغفل عن بيانه ابتداء من دون سؤال كسائر الاحكام التى هي دون هذا الامر فى اللزوم والاهتمام بمراتب مع كال رأفته ونهاية عطوفته على امته وهذا بديهي ثم لايخفي على المتفطن دلالة كلامه هذا على شكه فى حقية خلافة نفسه وانه هل كان اهلا لذلك وكان تسنمه عرش الخلافة صوابا ام كان له عند الله ورسوله اهل مخصوص يكون جلوس غيره مكانه باطلا وحراما ولذا ود ان يكون قد سئل رسول الله عن ذلك ولو كان جازما بعدم ذلك اى بعدم اهل مخصوص له عند الله ورسوله كما جزم باتباعه لم يتمن السؤال عن رسول الله فى ذلك وهذا واضح بل التأمل فى كلامه يعطى انه كان جازما بان لهذا الامر عند الله ورسوله رجل واحد معين لو سئل رسول الله عن ذلك لدل عليه بعينه ولم يقع منازعة اذ لو لم يكن كذلك لم يكن سؤاله و جوابه رافعاً للمنازعة اذ يحتمل ان يجيب ح بانه ليس لهذا الامر رجل معين وانما تعيينه على عهدة المسلمين وهذا الجواب لايرفع المنازعة بالضرورة لانه على هذا التقدير ايضاً كان يدعى كل من كبراء المسلمين اولويته بهذا الامر فيقع المنازعة قطعاً كيف ومع عدم السؤال وعدم هذا الجواب ورفعت هذه المنازعة بين المهاجرين والانصار حتى قالوا منا امير ومنكم امير فكيف لو سأل واجاب هذا الجواب فالكلام يدل على انه كان جازما بما ذكرنا وانه لو سئل لاجاب بتعيين رجل معين من عند

الله اذ لاينطق عن الهوي وح ينقطع النزاع ولذا تمنى ان يكون قد سئل عن ذلك فى حيوة رسول الله ص ولازم ذلك ان يكون رسول الله ص قد قصر فى تبليغ من عينه الله من جهة ترك ابى بكر السؤال عنه وان قعوده للخلافة انما كان لعدم علمه بمن هو معين لذلك عند الله ورسوله الذى كان يزول عنه لو كان قد سئل ولم يدع الاولوية ح ولم ينازع اهله ولذا تمنى ان يكون قد سئل الان يقال ان الخليفة قد تكلم بهذا الكلام ولم يلتفت الى مداليل كلامه فلا ينافى جزمه بما جزم به اتباعه او يقال لابد من تقدير جملة اصلاحا لكلام الخليفة وان كان الاصل عدم التقدير فكانه قال حتى لاتنازع اهله لو كان له اهل لكنه مع كونه خلاف الاصل انما يدفع ماذكرناه ثانيا لاماذكرناه اولا من الدلالة على كونه شاكا كما هو واضح وكيف كان فهؤلاء لايدعون استخلاف رسول الله ص لخليفتهم وانما يدعون انه لم يستخلف احداً و انما استخلف القوم ابا بكر فصار من اولى الامر بجعلهم فوجب طاعته لقوله تعالى واولى الامر منكم وقد عرفت معنى امر مع قطع النظر عما ورد فى اخبار العامة والخاصة من تفسيره بامير المؤمنين واولاده الطاهرين ثم استخلف هو عند موته عمر وحمله على الصحة يقتضى كونه ارؤف للامة من نبيها ثم جعله عمر عند موته شورى ولعله لقوله تعالى وامرهم شوري بينهم وهو يقتضى كونه اعلم بكتاب الله من نبيه او اعمل حيث جعله شوري ولم يجعل فيكون من نبيه افضل وكيف كان فنقول لاشك لاحد مسلما كان اوكافراً فى انه لاحق لاحد ان ينصب على ملك الغير ورعيته قيما ومباشراً

الا ان يكون الغير ميتاً اوقاصراً ولايشك في قبح ذلك احد فلو نصب رجل او رجال كثيرون قيماً على قرية رجل حي غير قاصر من جهة الصغر والسفه ونحوهما عد ظالما ولم يجب على اهل القرية طاعة ذلك المنصوب بل يجب عليهم مخالفته مع القدرة في حكم العقلاء قاطبة وان فرض ان المالك لم ينصب مباشراً وهو قادر على نصبه وترك قريته ورعيته مهملتين وهذا بديهي كالمحسوس بالعين فقريهم لواعتذر الناصب بانه ترك ملكه بلاصاحب يردون عليه عذره ، يحكمون بظلمه وغدره بقولهم مالك ترك امر ملكه ءانت على ملكه اشفق من نفسه ام طالب حثيث و يحكمون بظلم ارتكبه بهوى نفسه ولاشك لاحد في انه تعالى حي لايموت وان الارض لله وان الناس كلهم عبيده كانطق بذلك كله صريح القران و يحكم به صريح الوجدان من دون حاجة الى بيان ولابرهان فليت شعري باي حق نصب هؤلاء الصحابة واختاروا لارضه وعبيده خليفة مع انه قال وربك يخلق مايشاء و يختار ما كان لهم الخيرة ومع قدرته على نصب الخليفة والامام كما قال اني جاعل في الارض خليفة وقال يادايد انا جعلناك خليفة في الارض وقال اني جاعلك للناس اماما فكيف يكون ذلك وهل يجب اتباع مثله من منصوب قل بئسما يامركم به ايمانكم ان كنتم صادقين ام فرضوا الله تعالى ميتاً ام قاصراً سبحانه وتعالى عما يصفون ولكن عذرهم في ذلك واضح وهو ماشار اليه الغزالي في بقية كلامه المتقدم عن سر العالمين فان حب الشيء يعمي ويصم والله لنوره متم

و بالجملة فالحق عند المنصف مشاهد بالوجدان محسوس بالعيان والله الموفق وهو المستعان وفي هذا المختصر غني و كفاية لمن اراد الله له الهداية ومن لم يكفه هذا المختصر واراد لهداية نفسه وذخيرة يوم رمسه ان يلاحظ مجموع الاخبار الواردة من الطرفين باسانيدها الدالة على امامة امير المؤمنين ع واولاده فعليه بكتاب السيد الجليل والعالم النبيل المؤيد بالتأييد السبحاني السيد هاشم البحراني اعني كتاب غاية المرام حشره الله مع الائمة الكرام فقد عقد لكل باب من كتابه مابين الاول فيما ورد من طرق اهل السنة والثاني فيما ورد من طرق الشيعة واقتصر بنقل الاخبار من دون تصرف واختيار فلينظر الناظر فيه بانصافه وليحكم بفهمه وعقله وليدخر لنفسه في العاجل قبل الأجل من غير استعمال لجاج وعناد حتى يكون معذوراً لو اخطأ ومأجوراً لو اصاب والله الهادي الى الصواب ولولم يكن في كتابنا هذا فائدة الا الدلالة والارشاد الى هذا الكتاب لكفى به فائدة عند ذوي الالباب فانه لم يعمل في جمع اخبار الولاية والامامة من الطرفين كتاب مثله فشكر الله سعيه وطيب الله رمسه ولم يكن غرضي في هذا المختصر ذكر الاخبار ونقل الاثار بل مجرد الاشارة الى اشتباه الرازي فقط في معنى المولى وتأويل اقوال ائمة اللغة وضعف دليله وانه لايليق به كجملة من تفاسيره للكتاب العزيز وتأويله وقد وفقنا لذلك بحمده وانما دعاني الى تأليفه اني لم اجد التعرض لرد كلام الفخر والتنبيه على اشتباهه فيما راجعته من كتب اصحابنا مع انه مامن رطب ولايابس في مسئلة الامامة الا وهو مذكور في

كتبهم ولعلهم تعرضواله فيما لم اراجعه من زبرهم رضوان الله عليهم اجمعين وصلى الله على محمد واله الاطيبين ورزقنا شفاعتهم بحقهم امين وآخر دعوينا ان الحمد لله رب العالمين

ولما انتهى القلم الى هنا امرني بعض من لا يسعني الا اجابته بالحاق اوراق عديدة بهذا المختصر اتكلم فيها في استحباب زيارة القبور فاجبته الى ذلك رجاء ان يصلح الله بيننا و بين فرقة من اخواننا اعني معشر الوهابية من معاشر المسلمين الذين يرون زيارة الشيعة قبور النبي والائمة عليهم السلام بدعة ولاجل هذا الرجاء سميت تلك الاوراق الملحقة بكشف السر والاستار عن وجه زيارة الزوار وجعلتها هدية لحضرة الملك الجليل المعظم المنوه باسمه الشريف في اخر تلك الاوراق والله المرتجى في يوم التلاق فنقول وبالله التوفيق

ان الوقوف على قبور المؤمنين والصلوة عليهم بمعنى طلب الرحمة لهم من الله كان من سيرة النبي ص بدلالة القران حيث نهاه الله عن ذلك في حق المنافقين فقال تعالى ولاتصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره فدل على ان القيام عند قبور المؤمنين والدعاء لهم والصلوة عليهم كان من سيرة النبي ص وليس المراد بالقيام هو خصوص القيام عند الدفن حتى لايشمل القيام للزيارة لعدم الدليل على التقييد واللفظ مطلق ولما ذكرنا فسره في الجلالين بقوله لدفن او لزيارة ولا من الصلوة خصوص صلوة الميت اذلو اريد ذلك لم يكن وجه لقوله ابداً ضرورة ان الصلوة على الميت مرة واحدة لايتكرر في العمر حتى يقول ابداً وليس المراد به افادة الاستغراق

الافرادي و بيان شمول الحكم لجميع افراد المنافقين لسبق الدلالة على ذلك بقوله على احد منهم ولان ظاهر لفظ ابداً هو بيان استمرار الحكم في الازمان لا الاستغراق في الافراد قال تعالى ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابداً يعني ولو بعد عشر سنين او عشرين سنة الى اخر الابد فدل على ان المراد بالصلوة مطلق طلب الرحمة الذي يكرر في مدة العمر لاخصوص صلوة الميت نعم هي ايضاً داخلة في عموم الاية وهو واضح فاذا كان ذلك من سيرة النبي ص بدلالة القران فكيف يكون بدعة بل يكون ح سنة قطعاً بدلالة القران ايضاً قال تعالى ولكم في رسول الله اسوة حسنة وقال قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فاذا استحبت زيارة قبر المؤمن اعني القيام عند قبره لسيرة النبي فكيف بقبر النبي ص وقبور الائمة ع وهم اركان الدين ورؤساء المؤمنين وا كملهم وافضلهم وساداتهم اجمعين

واما الثناء عليهم وذكر مصائبهم الواردة عليهم في سبيل الله واللعن على قاتليهم وظالميهم والراضين بفعلهم والتسليم عليهم مع كونهم امواتا فلان الله قد فعل ذلك كله في كتابه في حق الاصفياء من عباده فاثنى عليهم بمثل قوله انهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً وكانوا لنا خاشعين ونحن نفعل مثل ذلك في زيارة الحسين ع ونقول اشهد انك قد اقمت الصلوة وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر وعبدت الله مخلصاً حتى اتيك اليقين

واشار الى قتلهم مظلومين وصبرهم على الاذى في سبيل الله بمثل قوله ويقتلون

النبيين بغير حق وقوله وكاين من نبى قاتل معه ربيون كثير فاوهنوا لما اصابهم فى سبيل الله وماضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين ونحن نفعل مثل ذلك فى زيارات الائمة ع ونقول اشهد انك قتلت فى سبيل الله مظلوما وصبرت على الاذي فى جنبه محتسباً

ولعن قاتليهم وظالميهم والراضين بفعلهم بمثل قوله و يقطعون ما امر الله به ان يوصل اولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار ولاشك لاحد في كون الانبياء جميعاً ممن امر الله بصلتهم ولافى كون قرابة نبينا واهل بيته كذلك لقوله قل لااسئلكم عليه اجراً الا المودة فى القربى ولافى كون القتل والظلم والرضا قطعاً للصلة كما هو بديهى ولافى كون الحسين ع من قرابة النبى ص وابن نبيه ونحن نفعل مثل ذلك فى زيارته ونقول لعن الله امة قتلتك ولعن الله امة ظلمتك ولعن الله امة سمعت بذلك فرضيت به ولعن الله من حال بينك و بين ماء الفرات فنحن التابعون لكتاب الله والعاملون به بتوفيق الله والمهتدون به بمشية الله ونحن اللاعنون الذين ذكرهم الله فى كتابه بقوله اولئك يلعنهم الله و يلعنهم اللاعنون نلعن من لعنه الله ونصل من امر الله بصلته ونحب قرابة نبيه اجراً لرسالته

و كذلك سلم على الاصفياء من عباده فى كتابه معللا بكونهم من المحسنين والمؤمنين بمثل قوله سلام على ابراهيم كذلك نجزى المحسنين انه من عبادنا المؤمنين سلام على موسى وهرون انا كذلك نجزى المحسنين انهما من عبادنا المؤمنين قل الحمد لله وسلام عباده الذين اصطفي الى غير ذلك من الايات المشتملة

على امثال ذلك ونحن نفعل مثل ذلك فى زيارات الأئمة ع من قرب او بعد فنقول السلام عليك يابن رسول الله السلام عليك ياولى الله وابن وليه السلام عليك يامن اصطفاه الله وامثال ذلك من الفقرات المشتملة على تسمتهم وذكر مصايبهم

واما الاستشفاع بصاحب القبر فلان الله حث عليه فى القران بقوله وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون فبين رفيع درجة النبى ص وقرب منزلته من الله بحيث لايعذب المذنبين وهو فيهم لكون وجوده الشريف وجلالته واحترامه وقرب منزلته وقد جبل فى طبيعة الانسان اذا كان مقصراً عند السلطان وعلم من امنائه من هو بهذه المنزلة عنده يستشفع به لديه و يقول اسئلك واقسم عليك بحرمة فلان ان تعفو عن تقصيرى وذنبى كما نقول نحن اللهم انى اسئلك بنبيك نبي الرحمة ان تعفو عن تقصيرنا وتغفر ذنوبنا فان جحد جاحد حث الاية الشريفة على الاستشاع بالنبى ص فليجحد حثها على الاستغفار ايضاً وهو كما ترى وايضاً فقد استشفع ولد يعقوب الى الله فى غفران ذنوبهم بابيهم لعلمهم بقرب منزلته من الله فقالوا ياابانا استغفر لنا ذنوبنا انا كنا خاطئين وقبل ذلك منهم ابوهم ولم يردهم بان الاستشفاع غلط بل وعدهم ذلك وقال سوف استغفر لكم ربى فكيف لانسئل ذلك من رسول الله وهو اعظم منزلة عند الله من يعقوب وارؤف بنا من يعقوب بولده قال تعالى حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم

واوضح دلالة من ذلك على الاستشفاع والتوسل بالنبي ص واعظم في الحث عليه من الاية السابقة قوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما اليس مجئ المذنب الى الرسول وسؤاله منه ان يستغفر له ربه توسلا منه واستشفاعا بالنبي الى ربه امليس مغفرة الرب بعد استغفار الرسول كما هو صريح الاية قبولا منه لشفاعة نبيه فعلم انه داخل فى المستثنى فى قوله تعالى مامن شفيع الامن بعد اذنه وانه كان ماذونا فى الشفاعة من ربه فى الدنيا قبل الاخرة رزقنا الله شفاعته وشفاعة اهل بيته كما انه علم دخول بيته ص فى البيوت التى اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه حيث حث المذنب على ان يجئ الى بيته ويلتمس منه ان يستغفر له ويستغفر المذنب ايضاً عنده والاستغفار منه اومن الرسول يستلزم ذكر اسم الله كما هو واضح فقد اذن الله فى ذلك فى بيته ص بل يظهر من بعض الايات ان الاستشفاع به ليستغفر هو ربه كان امراً شايعاً بين المسلمين بحيث يدعو بعضهم بعضا الى ذلك ولا يابى عنه الا المنافق قال تعالى فى سورة المنافقين واذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله لووا رؤسهم ورأيتهم يصدون وهم مستكبرون

وتوهم اختصاص ذلك بحيوة النبي ص لان الميت لا يقدر على الكلام والسؤال والدعاء والاستغفار سخيف جداً لانه حي عند ربه مرزوق ومن كان كذلك يقدر على الكلام كما قال تعالى فرحين بما اتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم يحزنون

ومن قدر على ان يقول لفلان لا تخف ولا تحزن قدر على ان يقول اللهم اغفر لفلان وهذا بديهي والاية نازلة فى الذين استشهدوا بين يديه فكيف به وهو سيدهم ونبيهم

وكذلك توهم انه لا يسمع نداء امته ومخاطبتهم اياه ولا يعلم بكلامهم وسؤالهم عنه حتى يشفع ويستغفر لهم سخيف ايضاً ضرورة ان من كان حياً عند ربه يرزق ويفرح ويبشر من لم يلحق به يسمع ويرى ويعلم بل النبي ص يعلم جميع ما يصدر عن امته من الافعال والاقوال فى حيوته وموته وان كنا لا نعلم طريق علمه ضرورة انه لو لم يعلم لم يصح له ان يشهد بما لم يعلم وهو شهيد على امته بنص القران قال تعالى فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً يومئذ يود الذين كفروا وعصو الرسول لو تسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثاً وقال تعالى يا ايها النبي انا ارسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً

ولو ادعى مدع اختصاص شهادته بالموجودين فى حيوته فليدع اختصاص بشارته وانذاره ايضاً وهو كافر فعلم بذلك ان قول الشيخ عبدالوهاب على ما حكى عنه مشيراً الى عصاه عصاي هذا افضل من محمد لانه ينفع ويضر ومحمد لا ينفع ولا يضر شطط من الكلام نشأ من عدم التأمل فى الايات فانا اثبتنا لها قدرته ص على الشفاعة والاستغفار لذنوب امته ولو بعد موته واي نفع اعظم من ذلك وعصاه لا ينفع الا فى دنيا دنية

واما تقبيل القبر والجدران والضريح والباب ومسح العينين به فهو تعظيم

لصاحب القبر عند العرف والعقلاء وقد حث الله على تعظيمه في القران بقوله فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه والتعزير هو التعظيم والتوقير وليس في التعظيم حقيقة شرعية بل هو امر عرفي وتقبيل ماذكر تعظيم لصاحب القبر كما ان تقبيل جلد القران الذى هو من مقولة الكلام الذى يحكى عنه الخطوط واوراقه وخطه ومسح العينين به يعد عرفا تعظيما للقران فهو عند العرف كتقبيل يد النبي ص فى حيوته تعظيم واكرام له فتقبيل الجدران بدل عن تقبيل يده لمن لم يصل يده الى يده وتقبيل العتبة بدل عن تقبيل رجله لمن يصل شفتاه الى رجله قال مجنون العامرى

امر على الديار ديار ليلا اقبل ذا الجدار وذا الجدارا
وماحب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا

واما خفض الجناح والتذلل لصاحب القبر فلان الله امر به في حق الوالدين فقال تعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً فاما التذلل لهما فهو ان نخفض جناح الذل للوالدين ونقول رب ارحمهما كما ربياني صغيراً ولانخفض لمن حقه اعظم علينا من حق الوالدين بمراتب بل هو اولى بنا من انفسنا ولانقول اللهم صل على نبيك نبي الرحمة كما هدينا من حيرة الضلالة وارشدنا الى توحيدك وعلمنا معالم دينك وانقذنا من الشرك والجهالة وعلمنا الكتاب والحكمة ولوكان مطلق التعظيم والتذلل عبادة وشركا بالله لما امر الله به في حق النبي ص والوالدين فى كتابه ضرورة حرمة عبادة غير الله ولوكان نبياً اووالداً اوصنما اوغير ذلك كيف وكل فرقة حتى

الوهابيه يعظمون سلطانهم ويتذللون له اترى ذلك عبادة منهم للسلطان بل قد امر الله الملئكة بتعظيم آدم بقوله اسجدوا لادم اترى انه امرهم بعبادة آدم وبالجملة فنحن لانصلى ولانصوم ولانحج للنبي ص ليقربنا الى الله زلفى كما قال عبدة الاصنام مانعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفي وكما امر فرعون قومه ان يعبدوا الاصنام التى جعلها لهم وامرهم بعبادتها وقال هذه الهتكم فاعبدوها ليقربوكم منى وانا ربكم الاعلي على ماروا بعض المفسرين من العامة في تفسير قوله تعالى قال الملأ من قوم فرعون اتذر موسى وقومه ليفسدوا فى الارض ويذرك والهتك بل نحن لانعبد الا الله غيرانا نعتقد حيوة النبي ص وانه مرزوق عند ربه وانه يعلم بما يفعله امته ونعظمه ونخفض له جناح الذل ونعتقد ان ذلك عبادة لله لان الله حث على تعظيمه فى القران ونعتقد قدرة النبي ص على ان يصلى علينا ويستغفر لنا ونتخذ صلوات الرسول علينا قربات عند الله ونرجوان يدخلنا الله بذلك فى رحمته كما قال تعالى ومن الاعراب من يتخذ ماينفق قربات عند الله وصلوات الرسول الا انها قربة لهم سيدخلهم الله فى رحمته ولوكان ذلك عبادة وشركا فكيف مدحهم الله واثنى عليهم فلاوجه لان نكون ادون من الاعراب وانقص فهماً وادراكا منهم ونحن سكان الامصار وقد من الله علينا بالفهم والادراك والعقل والاعتبار وسليم الذهن وعميق الافكار

واما بناء الحرم والقبة على القبر الشريف وعمارته عند الخراب فلابدعة فيه وذلك من وجوه (الاول) انا قد اثبتنا بالايات الكريمة استحباب

زيارة قبره الشريف والدعاء والاستغفار عنده وهو يتوقف على بقاء اثر القبر المتوقف على العمارة عند الخراب ومقدمة المستحب مستحب بضرورة حكم العقل كما ان مقدمة الواجب واجب كذلك ولذا نحكم بوجوب عمارة البيت لقوله تعالى وليطوفوا بالبيت العتيق ولو قيل ان دليل استحباب زيارة القبر انما يدل عليه مادام باقيا لامطلقاً وابداً حتى يستلزم استحباب عمارته وابقاء اثره قلنا فكذلك دليل وجوب الطواف لكنه كما ترى

(الثاني) قوله تعالى في بيوت اذن الله ان ترفع و يذكر فيها اسمه وقد بينا سابقاً دلالة الايات على كون بيت النبي ص من جملة تلك البيوت التي ندب الله الى ذكر اسمه فيها ولو من جهة كونه عند النبي ص وكون النبي ص فيه وعلى عدم الفرق بين حيوة النبي ومماته فلانطيل بالاعادة وايضاً الظاهر ان المراد بتلك البيوت غير المساجد لانها تستحب عمارتها مكشوفة غير مسقفة وافضلها في وجه الارض المساجد الاربعة وقد بنيت غير مسقفة وافضل الاربعة المسجد الحرام ونراها بالحس والعيان قد بني مكشوفا والبيت لايطلق حقيقة على المكان المكشوف بل هو عبارة عن المكان الذي يكون له سقف وظهر قال تعالى لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفاً من فضة وقال ليس البر ان تأتوا البيوت من ظهورها وهذا واضح بملاحظه العرف ايضاً فانه يطلق بيوت الاعراب على خيامهم المضروبة في البادية ولا يطلق على نفس البادية لكونها مكشوفة بخلاف الخيام فانها مسقفة ولاجل ماذكرنا لاتكاد تجد في القران موضعاً اطلق فيه البيت على

المسجد بخلاف الكعبة فانها حيث كانت مسقفة اطلق عليها البيت في مواضع

(منها) قوله وطهر بيتي للطائفين وقوله جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس وقوله ثم محلها الى البيت العتيق فاذا ثبت ان المراد بها غير المساجد بل بيوت الادميين فلابدان يكون المراد من تلك البيوت المشرفة التي اذن الله ان ترفع و يذكر فيها اسمه هي بيوت الانبياء بمعنى انها المتيقن بالارادة واولى بالدخول فيها من الجميع بيت نبينا ص لماخص الله هذا البيت واهله بمزيد العنايه والشرف حيث قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ثم بيت ابراهيم لمثل ذلك ايضاً حيث قالت الملائكة لامرأته اتعجبين من امر الله رحمة الله و بركاته عليكم اهل البيت انه حميد مجيد

فاذا ثبت دخول بيت نبينا ص في تلك البيوت قطعاً فح نقول اما ان يكون المراد برفع تلك البيوت التي اذن الله ان ترفع البناء والعمارة كما قال تعالى واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت بل هو الظاهر من نفس اللفظ فان رفع البيت ظاهر عرفا في بنائها وعمارتها واعلائها واما ان يكون المراد التعظيم والتوقير وعلى الاول يكون نصا في المطلوب وعلى الثاني يكون نصاً في كون بيته ص مما امر الله بتعظيمه وتوقيره فدل على دخوله في حرمات الله وشعائر الله وقد ندب الله الى تعظيمهما بقوله ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه وقوله ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب ومن المعلوم ان تعظيم كل شئ بحسبه و يدخل في تعظيم الميت عمارته وصونه عن الخراب

وفرشه بالفرش والاسراج فيه وتقبيله وتزيينه بغير مانهى عنه والمدافعة عن قصد تخريبه وغيرذلك الاترى ان ستر الكعبة بالاستار تعظيم لهعرفا وتعظيم البدن التى هي من شعائرالله يحصل بالمواظبة على تعليفها وسقيها وترك الركوب عليها ونحوذلك وقد ذكرنا سابقاً ان التعظيم امر عرفي ليس فيه حقيقة شرعية

والحاصل انه بناء على الثاني يمنى على كون المراد من الرفع فى قوله تعالى اذن الله ان ترفع التعظيم يدل على استحباب العمارة وعلى ازيد من ذلك يمنى على استحباب امور اخر يعد عرفا تعظيماً للبيت و يزيد فى الاستدلال ح الايتان الواردتان فى تعظيم الحرمات والشعائر بالتقريب الذي بيناه

(الثالث) قوله تعالى فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه ندب الله الى تعزيره وهو التعظيم والتوقير حياً وميتاً فان ادعى مدع اختصاصه بحيوته فليدع اختصاص الايمان والنصرة ايضاً بحيوته وهو كماترى وتوهم ان الميت جماد غير قابل للنصرة والتعظيم سخيف

اما اولا فلانه منقوض بالايمان به فان الجماد غير قابل للايمان به فكيف يؤمن به وهو ميت وكذلك ينصر و يعظم واما ثانياً فلانك قدعرفت ان تعظيم كل شئ بحسبه وكذلك نصرته الاترى ان عبدة الاصنام مع بداهة كونها جماداً قالوا حرقوه وانصروا الهتكم ان كنتم فاعلين فعدوا تحريق ابراهيم نصرة لتلك الجمادات فاولى منه بصدق النصرة والتعظيم الميت فلودفع انسان من اراد نبش قبرميت اوالافساد فى دينه او تغيير احكامه صدق

عليه انه نصر ذلك الميت كمالانه لوعمر قبره وزينه بالاستار شبه الكعبة وكنس الغبار عنه وحضر لزيارته وقبله وسلم عليه صدق عليه انه عظم ذلك ووقره وهذا كله بديهى لايشك فى صدقه العرفي احدكمالايشك فى صدق نصرة الاصنام بتحريق ابراهيم

(الرابع) انه يظهر من بعض الايات الشريفة ان بناء المعبد عند مراقد الصالحين ليصلي و يعبدفيه كان من دأب المؤمنين الماضين ايضاً فان قوم اصحاب الكهف لما اطلعوا عليه وعلى حالهم وقصتهم تنازعوا بينهم فقال الكافرون نبني عليهم بنيانا ونسدباب الكهف وقال المؤمنون بل نبني عليهم مسجداً لشرف هذا المكان برقودهم فيه ونصلي ونعبد الله فيه وغلبوا فى ذلك على الكافرين كماحكى الله ذلك عنهم في القران من غير نكير قال تعالى في سورة الكهف اذيتنازعون بينهم امرهم فقالوا ابنوا عليهم بنيانا ربهم اعلم بهم قال الذين غلبوا على امرهم لنتخذن عليهم مسجداً افاصحاب الكهف افضل عندالله من نبينا ام كهفهم ومحل رقودهم اشرف من مرقد نبينا ومدفنه الشريف فبالحرى لانتخذ عليه مسجداً نزوردفيه ونصلى ونعبدالله فيه امان فهمنا وادركنا وجبلتنا اقل من اولئك نجميع ماثبتناه فى حق النبى ص بالايات الشريفة يثبت فى حق خليفته على ع بقوله تعالى وانفسنا وانفسكم حيث عده الله نفس النبى واتفق الامة على ان المراد به على ع حسبما مر بيانه فى طى مباحث هذا المختصر نعم بعض الزايرين يضع جبهته على العتبة شبه الساجد فان كان بقصد السجود لله شكراً على توفيق الزيارة فسجدة الشكر

لله نعمت العبادة وان كان بقصد السجود لصاحب القبر فهو محرم وح فيجب النهي عنه لاعن كل الزيارة كما ان من زاد في صلوته زيادة مبطلة ينهى عنه لاعن مطلق الصلوة ولوجهل القصد فحمل فعل المسلم على الصحيح يقتضى الحمل على الاول ومقتضى قوله تعالى ولاتجسسوا ترك التفتيش كما في سائر افعال المسلم اذا كان للفعل وجهان صحيح وفاسد وهذا كله واضح لايابى عن قبوله كل من انصف واخلى قلبه من الحمية ولم يتعسف وانما اقتصرنا في اثبات هذا المرام بذكر الايات الشريفة ولم نتعرض لذكر خبر من الاخبار لئلا يطول الاحتجاج ولايكثر القيل والقال فان باب الخدشة فى الاخبار واسع من جهة الطعن في السند اووجود المعارض والاحتياج الى علاج التعارض وهذا كله ساقط فى الايات ضرورة كون جميعها قطعية الصدور ولايعارضها شئ ومنه يعلم ان النهى عن عمارة القبور او التظليل عليها فى بعض الاخبار لايشمل قبر النبى ص ولوفرض فيه عموم وجب تخصيصه به بل ورود خبر خاص ينهى بالخصوص عن عمارة بقعته الشريفة وجب طرحه ان لم يمكن تأويله ضرورة ان كل حديث لايوافق كتاب الله فهو زخرف وقد عرفت دلالة القران على الاذن في رفع بيوت النبى ص وذكر اسم الله فيها بالدعاء والاستغفار وعلى الاستشفاع بصاحب القبر ص حياً وميتاً وعاملنا بحقهم بفضل دون عدله حياً وميتاً فنحن الان ملتمسون من حضرت سلطان الوهابية سلطان الحرمين الذى بيده ترف اليوم راية الاسلام وشرفه الله بحفظ الحرمين ومسجد النبى والمسجد الحرام وفضله

بذلك على كافة الانام اعنى الملك الامجد ذا الشوكة والقوة والجنود صاحب الجلالة السلطان الاجل ابن السعود قرن الله ملكه وسلطانه بالخلود ان يامر قضاتهم وعلمائهم باحد امرين اما ان يجيبونا عن ذلك مقتصرين بايات القران كما اقتصرنا ويهدونا الى الحق لو كنا قد غفلنا فى ذلك عن شئ او ينصفونا بحسن القبول ورفع المنع عن عمارا القبور قبور اولاد النبى ص وفاطمة امتنا المدفونين بالبقيع وعن زيارتهم لندخل بذلك ويدخلوا فيمن وصل قرابة نبيهم الذين امر الله في كتابه بردهم وصلتهم فنحن والله طالبون لدين الله وهكذا نهم من كتاب الله ومن رسول الله ولاحول ولاقوة الا بالله واقوض امرى الى الله ان الله بصير بالعباد وصلى الله على محمد وآله الامجاد

وليكن آخر دعوينا ان الحمد لله رب العالمين

تقريض

كتاب اذا تى (لاريب فيه هدى للمتقين) غدا مجيدا
فقل (علامة) العلماء هذا الا مام (المرتضى) وافي (مفيدا)

محمد على الغروى الاوردبادى

جدول الخطاء والصواب

ص	س	خطاء	صواب
٢	٧	نهمت	فهمت
٣	٤	يصح	انيصح
»	١٠	كه‌كونه	ككونه
»	»	الانتفاع	الانتفاء
٥	١٤	قولنا	قولنا
٩	١٣	يدلون	يدنون
١١	١١	فكذ	فكذا
١٣	٣	اصلاح	اصطلاح
١٥	١٠	المجازيين	المجاز بين
١٩	٥	الخيرية	الخبرية
٣٠	٨	تقيد	تقييد
٢٣	١٩	زبير	الزبير
٢٤	٤	يتصر	ينصر
»	١٠	ببلم	يعلم
٣٠	٤	لله	الله
»	١٨	قله	قلبه
٣١	٣	دواست	دست

ص	س	خطاء	صواب
٣٣	٢	ياكل	باكل
»	١١	عصبى	عصبتى
٣٣	٤	غير	غيره
٣٣	١٢	ولله	والله
٣٦	٤	ثبث	ثبت
٤٠	١٣	اعيرافا	اعترافا
٤١	٨	الاستعمالاث	الاستعمالات
٤٥	١٨	ناديا	هاديا
٤٦	٣	البشكيك	التشكيك
٤٩	٧	سبمة	سبع
٥٧	٣	النبي	النبى
٥٩	٢	حليفة	خليفة
»	١٦	مسلكة	مسلكه
٦٠	٥	ثنائه	ثنائه
٦١	١٦	تعالو	تعالوا
٦٥	٥	برجله	بخيبر
»	١٢	مائه	مأواه

ص	س	خطأ	صواب
٦٨	١٣	بد	بل
٧١	١٠	اسائة	اسائة
٧٢	١	هيو	وهي
٧٣	١٨	امهما	انهما
٧٥	١٨	لنفسه	نفسه
٧٧	٤	الامر	اولى‌الامر
»	٨	وفقنا	وقفنا
»	»	مايزيد	على‌مايزيد
»	٩	مايزيد	على‌مايزيد
»	١٦	انيقول	اذيقول
٧٨	٧	بتسليه	بتسليته
»	٨	النشر	البشر
»	٩	تسلية	تسليته
٧٩	١	على‌رسوله	برسوله
»	٥	منغ	منع

ص	س	خطأ	صواب
»	١٣	الاقفر	الافقر
٨٠	١٨	عن‌عدم	من‌عدم
٨٩	١٠	من	من‌رسول
٩٠	٤	الاتباع	الاتباع
٩١	١٣	دينكم	دينكم
٩٢	١	الموائرة	المواترة
»	١١	الحطبة	الخطبة
٩٣	٨	على بل‌على	
٩٤	١	قوله وليت‌شعرى‌ماهومعنى‌قوله	
»	١٧	فطما	قطعاً
»	١٧	ورفعت	وقعت
١٠١	١٣	الاستشاع	الاستشفاع
١٠٥	١	يل	بل
١٠٧	١٩	الميت	البيت

وقع عنوان ص ٩٢ هكذا رفع الاستبعاد عن انقلاب الامة وهوغلط والصحيح هكذا (خاتمة‌الكتاب) كما انه وقع الغلط فى اعداد ص ٨٩ و٩٠ و ٩١ و٩٢ فهو هكذا ٩٠ و ٨٩ و ٩١ و ٢٩ فليصحح

﴿ تم طبع الكتاب فى ٢٥ من المحرم سنة ١٣٥٣ ﴾

مكتبة الروضة الحيدرية
الرقم ١٩٢٩٨
التاريخ / ٤ / ١٤٣٩